

الصَّحِيفَةُ

مِنْ سِيَرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ (ص)

الصَّحِيفَةُ الْمُجَدِّدَةُ

من سيرة النبي الأعظم (ص)

العلامة المحقق
المستاذ جعفر مرتضى العتامى

الجزء الثامن

مَجْمُوعُ الْحِكْمَةِ سَخْفُونِيَّةٌ
الطبعة الرابعة
١٤١٥ - ١٩٩٥ م

دار المكتبة الادبية للطباعة والتشریع والنشر والتوزيع
تلفون وفاكس: ٢١٧٤٢٥ - ٨٣٤٢٦٥ - تلکس: ٢٢٥٩٧ - MCS٢٠٧٧٧
ص.ب: ٤٥/٤٨٦ - عربى - بيروت - لبنان.



دار المكتبة الادبية - بيروت لبنان - ص.ب: ٤٥/٤٨٦

الباب الثامن:

غزوة بنى النضير

الفصل الأول:

النصوص والآثار

تمهيد ضروري :

هناك بعض الأحداث الهامة ، والمواقف الحساسة ، التي تحمل في طياتها الكثير من العبر والعظات ، وتترك لها آثاراً بارزة على منحى وعمق الفكر الإنساني ، والرسالي ، وعلى الفهم الدقيق للمسار العام في خط الرسالة . . هذا عدا عن التأثير الظاهر لها في البنية العقائدية ، وفي اللاشعور ، والشعور الوجداني ، المهيمن على الموقف ، والحركة ، والسلوك ، للإنسان في مختلف مراحله وأدواره ، وفي كثير من أحواله وأطواره .

ولكن هذه الأحداث والمواقف بالذات ، وخصوصاً ما كان منها في العهد النبوي الشريف لم تخل قسطها من البحث والتقصي ، من قبل العلماء وأهل الفكر بل مرروا عليها - تقريباً - مرور الكرام ، فبدت : وكأنها أموراً تافهة وحقيرة ، ومحدودة وصغيرة ، وخیل إلى الكثيرين : أنها ليس فيها ما ينفع ولا ما يجدي . . فكان طبيعياً أن تبقى الكثير من جوانبها ، وحقائقها ، وظروفها وملابساتها رهن الإبهام ، والاهمال . وكأنها ليست حقيقة ثابتة ، وإنما هي محض وهم أو خيال .

ولا نبعد كثيراً إذا قلنا : إن غزوة بنى النضير ، كانت واحدة من هذه الأحداث ، التي لها هذه الحالة التي أشير إليها ، فهي حدث فريد ومتميز ، لا يقل في أهميته عن أي من الأحداث الكبرى في العهد النبوي

١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الشريف ..

ويتضح ذلك بصورة أجلى وأتم من خلال دراستنا لكثير من النصوص والأثار التي وردت في هذه الواقعة .. ولا أدل على ذلك من أنهم يقولون :

إن سورة الحشر - بتمامها - قد نزلت في هذه المناسبة .. وهذا يبرهن على الأهمية البالغة لهذه الواقعة، وعلى أنها كانت تمثل تحولاً كبيراً وإيجابياً، في مسيرة العمل والعاملين في سبيل الله سبحانه من جهة .. كما أنها تعتبر - من الجهة الأخرى - ضربة قاسية وقاصمة لأعداء الله، وأعداء دينه من الكافرين ..

فقد كان اليهود - الذين كان بـنـوـ النـضـير - أقوـاهـمـ شـوـكـةـ، وأـشـدـهـمـ شـكـيمـةـ، وأـعـزـهـمـ عـزـةـ يـعـيـشـونـ فـيـ قـلـبـ الدـوـلـةـ إـسـلـامـيـةـ، وـحـيـثـ كـانـ بـإـمـكـانـهـمـ إـطـلاـعـ عـلـىـ أـدـقـ دـقـائـقـهـاـ، وـعـلـىـ حـقـائـقـ خـفـايـاـهـاـ وـنـوـايـاـهـاـ، ثـمـ الـوقـوفـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـحـقـيقـيـ وـالـدـقـيقـ لـمـ تـمـلـكـهـ مـنـ قـدـرـاتـ وـإـمـكـانـاتـ مـادـيـةـ وـمـعـنـوـيـةـ .. وـعـلـىـ كـلـ الـوـاقـعـ الـذـيـ كـانـ قـائـمـاـ فـيـ دـاخـلـ الـمـجـتمـعـ إـسـلـامـيـ، سـوـاءـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ الـعـلـاقـاتـ وـالـإـرـبـاطـاتـ فـيـمـاـ بـيـنـ فـئـاتـ ذـلـكـ الـمـجـتمـعـ، أـوـ سـائـرـ الـمـجـالـاتـ، وـمـخـتـلـفـ الـمـوـاـقـعـ ..

كـماـ أـنـهـمـ - أـعـنـيـ الـيـهـودـ - كـانـواـ يـمـلـكـونـ أـذـرـعـةـ، ظـاهـرـةـ، وـخـفـيـةـ، مـمـتدـةـ هـنـاكـ، وـفـيـ عـمـقـ الـمـجـتمـعـ إـسـلـامـيـ الـجـدـيدـ، حـتـىـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ بـعـضـ الـقـيـادـاتـ فـيـهـ، وـالـتـيـ كـانـتـ تـسـاـهـمـ بـشـكـلـ فـعالـ فـيـ صـنـعـ الـقـرـارـ، أـوـ فـيـ عـرـقـلـتـهـ وـتـعـطـيلـهـ ..

ثـمـ إـنـ لـلـيـهـودـ الـهـيـمـنـةـ الـرـوـحـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ عـلـىـ الـأـكـثـرـيـةـ السـاحـقـةـ، التـيـ يـفـتـرـضـ فـيـهـاـ: أـنـ تـكـوـنـ الـقـاعـدـةـ الـصـلـبـةـ، وـالـقـوـيـةـ، التـيـ تـعـتـمـدـ عـلـيـهـاـ تـلـكـ الـقـيـادـةـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـقـرـارـ، وـفـيـ فـعـالـيـتـهـ، وـقـوـةـ تـأـيـيـهـ، ثـمـ فـيـ الـحـفـاظـ عـلـيـهـ وـحـمـاـيـتـهـ عـلـىـ الـمـدـىـ الـقـرـيبـ أـوـ الـبـعـيدـ عـلـىـ حـدـ سـوـاءـ ..

الفصل الأول: النصوص والأثار ١١

هذا.. وعلينا أن لا ننسى أن اليهود كانوا يملكون قوة كبيرة في حساب الثروات والأموال..

ويكفي أن نذكر: أنهم كانوا يملكون من «الْحُلَيّ» الشيء الكثير، قال بعضهم: إنهم كانوا يعيرونه للعرب من أهل مكة وغيرهم. وكان يكون عند آل أبي الحقيق^(١)، وسيأتي في غزوة خيبر: أن آل أبي الحقيق قد قتلوا بسبب ذلك الحلبي كما ذكر ذلك غيره أيضاً^(٢).

هذا.. بالإضافة إلى ما كان لليهود من ديون على الناس، قد بلغت حداً، جعلهم يجدون فيها حائلاً دون تسهيل أمر رحيلهم، لو لا أن تصدى النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» لحل هذا المشكل بالصورة التي لم يبق لهم معها أي خيار، حينما أمرهم بالوضع (أي حذف بعض المال) وبالتعجيل في الآجال^(٣).

وعلينا أن لا ننسى: أن هذه الضربة القاسية والقاصمة التي تلقاها اليهود عامة، وينو النصير بصورة أخص، إنما تمثل إضعافاً لواحدٍ من أهم مصادر القوة والتحدي لدى أعداء الإسلام والمسلمين، ولا سيما بالنسبة إلى المشركين، وكل من يتعاطف معهم من القبائل والطوائف في المنطقة العربية، حيث خسروا واحداً من أهم حلفائهم، وذوي القوة والنفوذ فيهم.

وقد نجد فيما يأتي من فصول إلماح أو أكثر إلى هذا الأمر، وإلى غيره من أمور فرض علينا البحث التذكير بها، والإلماح إليها.

ولذا.. فإننا سوف نكتفي هنا بهذا القدر، ونببدأ - بحول الله وقوته - بالحديث عن غزوةبني النصير، حسبما يتهيأ لنا في نطاق مراعاة نسق

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

(٢) الأموال ص ٢٤٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٣٦.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الكتاب ومستواه، وكثير من الأمور الأخرى التي لابد لنا من مراعاتها، فيما يرتبط بمقتضيات البحث بصورة عامة ..

فنقول.. ومن الله نستمد الحول والقوة، ومنه نطلب التوفيق والسديد.

إننا نذكر في البداية نصاً لهذه الغزوة، نختاره مما هو بحوزتنا من نصوص، وسوف يكون هذه المرة لإبن كثير في سيرته، وفي بدايته ونهايته، مع حذف بعض ما رأينا من المناسب حذفه .. ثم نشير في نهاية النص إلى جانب من المصادر والمراجع، التي يمكن الرجوع إليها للاطلاع على نصوص هذه الغزوة:
فنقول:

نص ابن كثير:

قال ابن كثير عن سورة الحشر في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه كان يسميها سورة بنى النضير.

وحكى البخاري عن الزهري ، عن عروة أنه قال: كانت بنو النضير بعد بدر بستة أشهر قبل أحد.

وقد أسنده ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه ، عن عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري به .

وهكذا روى حنبل بن إسحاق ، عن هلال بن العلاء ، عن عبد الله بن جعفر الرقيّ ، عن مطرف بن مازن اليماني ، عن معمر ، عن الزهري ، فذكر غزوة بدر في سابع عشر رمضان سنة إثنتين .

قال: ثم غزا بنى النضير، ثم غزا أحداً في شوال سنة ثلاثة، ثم قاتل يوم الخندق في شوال سنة أربع .

وقال البيهقي : وقد كان الزهري يقول: هي قبل أحد.

الفصل الأول: النصوص والأثار ١٣

قال: وذهب آخرون إلى أنها بعدها، وبعد بئر معونة أيضاً.

قلت: هكذا ذكر ابن إسحاق كما تقدم، فإنه بعد ذكره بئر معونة ورجوع عمرو بن أمية وقتله ذينك الرجلين من بنى عامر، ولم يشعر بهمما الذي معهما من رسول الله (ص)؛ ولهذا قال له رسول الله (ص): «لقد قلت رجلين لأدینهما».

قال ابن إسحاق: ثم خرج رسول الله (ص) إلى بنى النضير يستعينهم في دية ذينك القتيلين من بنى عامر اللذين قتلهمما عمرو بن أمية، للعهد الذي كان (ص) أطاهما، وكان بين بنى النضير وبين بنى عامر عهد وحلف، فلما أتاهم (ص) قالوا: نعم يا أبا القاسم نعينك على ما أحبت.

ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه ورسول الله (ص) إلى جنب جدارٍ من بيوتهم قاعد، فمن رجل يعلو على هذا البيت فيلقى عليه صخرة ويريحنا منه.

فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب، فقال: أنا لذلك، فصعد ليقى عليه صخرة كما قال، ورسول الله (ص) في نفر من أصحابه، فيهم أبو بكر وعمر وعلي، فأتى رسول الله الخبر من السماء بما أراد القوم، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة.

فلما استلبت النبي (ص) أصحابه قاموا في طلبه، فلقوه رجلاً مقبلاً من المدينة، فسألوه عنه فقال: رأيته داخلاً المدينة. فأقبل أصحاب رسول الله (ص) حتى انتهوا إليه، فأخبرهم الخبر بما كانت اليهود أرادت من الغدر به.

قال الواقدي: فبعث رسول الله (ص) محمد بن مسلمة يأمرهم بالخروج من جواره وبليده، فبعث إليهم أهل النفاق يشتبّونهم ويحرضونهم على المُقام ويعدونهم النصر، فقويت عند ذلك نفوسهم، وحمي حبي بن

١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أخطب، ويعثوا إلى رسول الله (ص): أنهم لا يخرجون، ونابذوه بنقض العهود.

ف عند ذلك أمر الناس بالخروج إليهم.

قال الواقدي : فحاصروهم خمس عشرة ليلة.

وقال ابن إسحاق : وأمر النبي (ص) بالتهيؤ لحربهم والمسير إليهم.

قال ابن هشام : واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم ، وذلك في شهر ربيع الأول.

قال ابن إسحاق : فسار حتى نزل بهم فحاصرهم ست ليال ، ونزل تحريم الخمر حينئذ ، وتحصنوا في الحصون ، فأمر رسول الله (ص) بقطع النخيل والتحرق فيها ، فنادوه : أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيب من صنعه ، فما بال قطع النخيل وتحريضها.

قال : وقد كان رهط من بني عوف بن الخزرج منهم عبد الله بن أبي ووديعة ومالك وسويد وداعس قد عثروا إلى بني النضير أن اثبتوا وتمعوا ، فإننا لن نسلمكم ، إن قوتلت قاتلنا معكم وإن أخرجتم خرجنا معكم . فتربيصوا ذلك من نصرهم فلم يفعلوا ، وقذف الله في قلوبهم الرعب ، فسألوا رسول الله أن يجعلهم ويكتف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة .

وقال العوفي : عن ابن عباس ، أعطى كل ثلاثة بعيراً يعتقبونه (٦) وسقاً^(١) .

رواه البيهقي .

وروى من طريق يعقوب بن محمد ، عن الزهري ، عن إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة ، عن أبيه ، عن جده ، عن محمد بن

(١) الوشق: حمل البعير.

الفصل الأول: النصوص والأثار ١٥

مسلمة، أن رسول الله (ص) بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام.

وروى البيهقي وغيره أنه كانت لهم ديون مؤجلة، فقال رسول الله (ص): ضعوا وتعجلوا.

وفي صحته نظر. والله أعلم.

قال ابن إسحاق: فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف^(١) بابه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به، فخرجوا إلى خير، ومنهم من سار إلى الشام، فكان من أشراف من ذهب منهم إلى خير: سلام بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وحبي بن أخطب، فلما نزلوها دان لهم أهلها.

فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حدث أنهم استقبلوا بالنساء والأبناء والأموال، معهم الدفوف والمزامير والقيان يعزفون خلفهم بزهاء وفخر، ما رأي مثله لحي من الناس في زمانهم.

قال: وخلوا الأموال لرسول الله (ص)، يعني التخيل والمزارع، فكانت له خاصةً يضعها حيث شاء، فقسمها على المهاجرين الأولين دون الأنصار، إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة ذكرها فقرأ فأعطاهما، وأضاف بعضهم إليهما الحارث بن الصمة.

حكاية السهيلي.

قال ابن إسحاق: ولم يسلم من بني النضير إلا رجالان وهما يامين بن عمير بن كعب ابن عم عمرو بن جحاش وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن إسحاق: وقد حدثني بعض آل يامين أن رسول الله (ص)

(١) التجاف: أسكفة الباب.

١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال ليامين: ألم تر ما لقيت من ابن عمك وما هم به من شأنى؟ فجعل يامين لرجل جعلا على أن يقتل عمرو بن جحاش، فقتله لعنه الله.

قال ابن إسحاق: فأنزل الله فيهم سورة الحشر بكمالها، يذكر فيها ما أصابهم به من نقمته، وما سلط عليهم به رسوله، وما عمل به فيهم. إلى أن قال ابن كثير:

فأسرّهم بالمحاصرة بجنوده ونفسه الشريفة ست ليال، فذهب بهم الرعب كل مذهب حتى صانعوا وصالحوا على حقن دمائهم وأن يأخذوا من أموالهم ما استقلت به ركابهم، على أنهم لا يصحبون شيئاً من السلاح إهانة لهم وإحتقاراً، فجعلوا يُخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، فاعتبروا يا أولي الأ بصار.

إلى أن قال:

وقد روى البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله (ص) حرق نخلبني النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله: «ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين».

وعند البخاري من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله (ص) حرق نخلبني النضير وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان بن ثابت:

وهان على سراة بنى لؤيٍ حريق بالبويرة مستطير
فأجابه أبو سفيان بن الحارث يقول:

أدام الله ذلك من صنيعٍ وحرق في نواحيها السعيرٌ
ستعلم أيّنا منها بسترٍ وتعلم أي أرضينا نضيرٌ
قال ابن إسحاق: وقال كعب بن مالك يذكر إجلاء بنى النضير وقتل

الفصل الأول: النصوص والأثار ١٧

كعب ابن الأشرف فالله أعلم :

كذاك الدهر ذو صرف يدور
عظيم أمره أمر كبير
وجاءهم من الله النذير
وآيات مبينة تنير
وأنت بمنكر منا جدير
يصدقني به الفهمُ الخبير
ومن يكفر به يخز الكفور
وجدّ بهم عن الحق التفور
وكان الله يحكم لا يجوز
وكان نصيّره نعم النصير
فذلت بعد مصرعه النصيّر
بأيدينا مُشَهَّرة ذكور
إلى كعب أخاكعب يسيراً
ومحمود أخو ثقة جسور
أبارهم بما اجترموا المبیر^(١)
رسول الله وهو بهم بصير
على الأعداء وهو لهم وزير
وخالف أمرهم كذب وزور
لكل ثلاثة منهم بعيير
وغودر منهم نخل ودور

لقد خزيت بغدرتها الحبور^(١)
وذلك أنهم كفروا برب
وقد أوتوا معاً فهماً وعلماً
نذير صادق أدى كتاباً
فقالوا ما أتيت بأمر صدق
فقال: بلى لقد أديت حقاً
فمن يتبعه يُهـد لـكـل رـشدـ
فلما أشربوا غـدراً وكـفـراً
أرى الله النـبـي بـرأـي صـدقـ
فـأـيـدـه وـسـلـطـه عـلـيـهـمـ
فـغـوـدـرـ مـنـهـمـ كـعبـ صـرـيـعـاـ
عـلـىـ الـكـفـيـنـ ثـمـ وـقـدـ عـلـتـهـ
بـأـمـرـ مـحـمـدـ إـذـ دـسـ لـيـلـاـ
فـمـاـكـرـهـ فـأـنـزـلـهـ بـمـكـرـ
فـتـلـكـ بـنـوـ النـضـيرـ بـدارـ سـوـءـ
غـداةـ أـتـاهـمـ فـيـ الزـحـفـ رـهـوـاـ^(٣)
وـغـسـانـ الـحـمـاءـ مـؤـازـرـوـهـ
فـقـالـ السـلـمـ وـيـحـكـمـ فـصـدـواـ
فـذـاقـواـ غـبـ أـمـرـهـمـ وـبـالـأـ
وـأـجـلـواـ عـامـدـيـنـ لـقـيـنـقـاعـ

(١) الحبور: جمع حبر، وهو علماء اليهود.

(٢) أبارهم: أهلükهم.

(٣) رهواً: يسيراً سهلاً.

١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقد ذكر ابن إسحاق جوابها لسؤال اليهودي ، فتركتناها قصداً.

قال ابن إسحاق : وكان مما قيل فيبني النضير قول ابن لقيم العبسي ، ويقال : قالها قيس بن بحر بن طريف الأشعري :

أَهْلَ الْيَهُودَ بِالْجَسِيِّ الْمَرْسَمِ
أَهْيَضَبَ عُودًا بِالْوَدِيِّ الْمَكْمَمِ
تَرَوَا خَيْلَهُ بَيْنَ الصَّلَا وَرَمْرَمِ
عَدُوٌّ وَمَا حَيٌّ صَدِيقٌ كَمْحَرِّمِ
يَهْرُونَ أَطْرَافَ الْوَشِيجِ الْمَقْوَمِ
تَوَوَّرُثُنَ مِنْ أَزْمَالِ عَادٍ وَجُرَّهُمْ
فَهُلْ بَعْدَهُمْ فِي الْمَجْدِ مِنْ مُتَكَرِّمِ
تَلِيدُ النَّدِيِّ بَيْنَ الْحَجَوْنَ وَزَمْزَمِ
وَتَسْمُو مِنَ الدُّنْيَا إِلَى كُلِّ مُعْظَمِ
وَلَا تَسْأَلُوهُ أَمْرَ غَيْبٍ مَرْجِمِ
لَكُمْ يَا قَرِيشَ وَالْقَلِيبَ الْمَلْمَمِ
إِلَيْكُمْ مَطِيعًا لِلْعَظِيمِ الْمَكْرَمِ
رَسُولًا مِنَ الرَّحْمَنِ حَقًا لَمْ يَتَلَعَّمِ
فَلَمَّا أَنَارَ الْحَقَّ لَمْ يَتَعْلَمْ
عَلَوْا لِأَمْرِ حَمْهِ اللَّهِ مَحْكُمِ

أَهْلِي فَدَاء لِأَمْرِيءِ غَيْرِ هَالِكِ
يَقِيلُونَ فِي جَمْرِ الْعِضَّةِ وَبُدَّلُوا
فَإِنْ يَكْ ظَنِي صَادِقًا بِمُحَمَّدِ
يَؤْمِنْ بِهَا عُمَرُ وَبْنُ بُهْشَةَ إِنَّهُمْ
عَلَيْهِنَّ أَبْطَالٌ مَسَايِّرٌ فِي الْوَغْنِ
وَكُلُّ رَقِيقِ الشَّفَرَتَيْنِ مَهْنَدِ
فَمَنْ مُبْلِغٌ عَنِي قَرِيشًا رَسَالَةٌ
بِسْمِ أَخَاهُمْ فَاعْلَمُنَّ مُحَمَّدًا
فَدِينُوا لَهُ بِالْحَقِّ تَجْسُمُ امْرُوكُمْ
نَبِيٌّ تَلَاقَتْهُ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةً
فَقَدْ كَانَ فِي بَدْرِ لَعْمَرِي عَسِيرَةً
غَدَاءً أَتَى فِي الْخَزْرَجِيَّةِ عَامِدًا
مَعَانِي بِرْوَحِ الْقَدْسِ يَنْكِنُ عَدُوَّهُ
رَسُولًا مِنَ الرَّحْمَنِ يَتَلَوُ كِتَابَهُ
أَرَى أَمْرَهُ يَزْدَادُ فِي كُلِّ مُوْطَنٍ

(١) الحسي : ما يحسى من الطعام . والمزنم : الرجل يكون في القوم ليس منهم ، ي يريد : أحلهم بأرض غربة في غير عشيرتهم ، وانظر الروض الأنف ج ٢ ١٧٧ .

(٢) جر : الأصل خمر . وما اثبته من ابن هشام ، والعضاء : شجر ، واهيصب : مكان مرتفع . والودي : صغار النخل ، والمكمم : الذي خرج كمامه .

(٣) الصلا : موضع ، ويرموم جبل .

(٤) الوشيج : شجر الرماح .

الفصل الأول: النصوص والأثار ١٩

قال ابن إسحاق: وقال علي بن أبي طالب، وقال ابن هشام: قالها
رجل من المسلمين، ولم أر أحداً يعرفها لعلي.

وأيقتنُتْ حقاً ولم أصدِ
لدى الله ذي الرأفة الأرأفِ
بهن اصطفي أَحْمَدَ المصطفى
عزيز المقامات والمواقفِ
ولم يأتِ جوراً ولم يعنِ
وما آمنَ اللَّهَ كالأخوْفِ
كمصرع كعب أبي الأشرفِ
واعرض كالجمل الأجنفِ
بوحسيٍ إلى عبده مُلطِّفِ
بأبيض ذي هبة مرهفِ
متى يُنْعِ كعبَ لها تذرفِ
فإنما من التَّوْحِ لَمْ نُشْتِفِ
دَحْوَرَاً على رَغْمِ الْأَنْفِ
وكانوا بدار ذوى أَخْرَفِ
على كل ذي ذمٍّ أَعْجَفِ

. وتركنا جوابها أيضاً من سمال اليهودي قصداً.

عْرَفْتُ وَمَنْ يَعْتَدُلْ يَعْرِفْ
عَنِ الْكَلِيمِ الْمُحَكَمِ السَّلَاءِ مِنْ
رَسَائِلِ تَدْرِسُ فِي الْمُؤْمِنِينَ
فَأَصْبَحَ أَحْمَدَ فِيْنَا عَزِيزًا
فِيْا أَيْهَا الْمَوْعِدُوهُ سَفَاهَا
أَلْسِنَتْ تَخَافُونَ أَدْنَى الْعَذَابِ
وَأَنْ تَصْرِعُوا تَحْتَ أَسْيَافِهِ
غَدَةَ رَأْيِ اللَّهِ طَغَيَانِهِ
فَانْزَلَ جَبْرِيلَ فِي قَتْلِهِ
فَدَسَ الرَّسُولُ رَسُولًا لَهُ
فِيْبَاتِ عَيْنَ لَهُ مَعْوِلَاتِ
وَقَلنَ لَاحْمَدَ ذَرْنَا قَلِيلًا
فَخَلَاهُمْ ثُمَّ قَالُوا أَظْعَنَنَا
وَأَجْلَى النَّضِيرَ إِلَى غَرْبَةِ
إِلَى أَذْرِعَاتِ رَدَافًا وَهُمْ

. وتركنا جوابها أيضاً من سمال اليهودي قصداً.

ثُمَّ ذَكَرَ تَعَالَى حَكْمَ الْفَيْءِ، وَأَنَّهُ حَكَمَ بِأَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَمُلْكُهَا لَهُ، فَوَضَعُهَا رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
حِيثُ أَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى .

كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الخطَابِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ
أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا لَمْ يَوجِفْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ
بَخِيلٌ وَلَا رَكَابٌ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ (ص) خَاصَّةً، فَكَانَ يَعْزِلُ نَفْقَةَ أَهْلِهِ

٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله، إلى أن قال: قال الإمام أحمد: حدثنا عارم وعفان، قالا: حدثنا معتمر، سمعت أبي يقول: حدثنا أنس بن مالك، عن النبي الله (ص): أن الرجل كان يجعل له من ماله النخلات أو كما شاء الله، حتى فتحت عليه قريظة والنضير، قال: يجعل يردد بعد ذلك.

قال: وإن أهلي أمروني أن آتي النبي الله (ص) فأسألة الذي كان أهله أعطوه، أو بعضه. وكان النبي الله (ص) أعطاهم أم أيمن أو كما شاء الله.

قال: فسألت النبي (ص) فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت التوب في عنقي وجعلت تقول: كلا والله الذي لا إله إلا هو لا أعطيكمن وقد أعطانيهن أو كما قالت، فقال النبي (ص): لك كذا وكذا. وتقول: كلا والله.

قال: ويقول لك كذا وكذا، وتقول: كلا والله. قال: ويقول لك كذا وكذا، حتى أعطاها حسبت أنه قال عشرة أمثاله، أو قال قريباً من عشرة أمثاله أو كما قال.

أخرجاه بنحوه من طرق عن مُعتمر به.

ثم ذكر ابن كثير وغيره:

قصة عمرو بن سعدى القرظى:

حين مر على ديار بني النضير وقد صارت بعدها ليس بها داع ولا مجيب، وقد كانت بني النضير أشرف من بني قريظة، حتى حدأه ذلك على الإسلام وأظهر صفة رسول الله «صلى الله عليه وآله» من التوراة.

قال الواقدي حدثنا إبراهيم بن جعفر، عن أبيه، قال: لما خرجت بني النضير من المدينة أقبل عمرو بن سعدى فأطاف بمنازلهم، فرأى

الفصل الأول : النصوص والأثار ٢١

خرابها وفكّر، ثم رجع إلىبني قريطة فوجدهم في الكنيسة، فنفح في بوقهم؛ فاجتموا، فقال الزبير بن باطا: يا أبا سعيد أين كنت منذ اليوم لم تزل. وكان لا يفارق الكنيسة وكان يتألم في اليهودية. قال: رأيت اليوم عبراً قد عبرنا بها، رأيت منازل إخواننا خاليةً بعد ذلك العز والجلد، والشرف الفاضل، والعقل البارع، قد تركوا أموالهم، وملكتها غيرهم، وخرجوا خروج ذل، ولا للتوراة ما سلط هذا على قومٍ قط الله بهم حاجة، وقد أوقع قبل ذلك بابن الأشرف ذي عزهم ثم بيته في بيته آمناً، وأوقع بابن سُنينة سيدهم، وأوقع ببني قينقاع فأجلahم وهم أهل جد يهود، وكأنوا أهل عدة وسلاح ونجدة، فحصرهم فلم يخرج إنسان منهم رأسه حتى سباهem. وكلم فيهم فتركهم على أن أجلاhem من يثرب، يا قوم قد رأيتم ما رأيتم فأطیعونی وتعالوا نتبع محمدًا، والله إنکم لتعلمون انه نبی قد بشروا به وبأمره ابن الهیبان أبو عمیر وابن حراش، وهما أعلم يهود جاءانا يتوكفان قدومه وأمرانا بإتباعه، جاءانا من بيت المقدس وأمرانا أن نقرئه منهما السلام، ثم ماتا على دینهما ودفنناهما بحررتنا هذه.

فأسكت القوم فلم يتكلم منهم متكلم.

ثم أعاد هذا الكلام ونحوه، وخوّفهم بالحرب والسباء والجلاء، فقال الزبير بن باطا: قد للتوراة قرأت صفتھ في كتاب باطا، التوراة التي نزلت على موسى، ليس في المثاني الذي أخذنا.

قال: فقال له كعب بن أسد: ما يمنعك يا أبا عبد الرحمن من إتباعه؟ قال: أنت يا كعب، قال كعب: فلم؟ والتوراة ما حُلْتُ بينك وبينه قط.

قال الزبير: بل أنت صاحب عهداً وعقدنا فإن اتبعته اتبناه وإن أبيت أبينا.

فأقبل عمرو بن سعدى على كعب، فذكر ما تقاولا في ذلك، الى أن

٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال عمرو: ما عندي في أمره إلا ما قلت. ما تطيب نفسي أن أصير تابعاً!
رواوه البيهقي^(١).

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٥ - ١٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ - ٨١
والنصوص المتقدمة موجودة - كلاً أو بعضاً - في المصادر التالية: الثقات ج ١
ص ٢٤٠ - ٢٤٣ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧
وفتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ - ٢٢ والوفاء ص ٦٨٩ - ٢١٣ والتبيه والاشراف
ص ٢١٣ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ - ٢١٣ ودلائل البوة لأبي نعيم
ص ٤٢٢ - ٤٣١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ - ٤٦٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١
ص ١٩٦ - ١٩٧ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ - ٢٦٢ والبحار ج ٢٠
ص ١٥٧ - ١٧٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ١٩٧ و ١٩٨ و ١١٩ - ١٢٣ والكامل لابن الأثير ج ٣ ص ١٧٣
و ١٧٤ وحياة الصحابة ج ٢ ص ٣٩٧ و ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ١٩٩ - ٢١٢ وبهجة المحايل ج ١ ص ٢١٣ وشرحه بهامشه، نفس الصفحات
والمصنف للصناعي ج ٥ ص ٣٥٧ - ٣٦١ والسيرة النبوية للدخلان ج ١
ص ٢٦٠ - ٢٦٣ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ج ١
ص ٣٣٩ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٥ - ٥٥٠ ط دار المعرفة ولباب التأويل
ج ٤ ص ٢٤٤ فيما بعدها، ومدارك التنزيل بهامشه، نفس الجزء والصفحة، وتفسير
جامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ فيما بعدها، وغرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٢٩ فيما
بعدها والجامع لاحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ فيما بعدها وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥
فيما بعدها وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ فيما بعدها وأسباب التزول
ص ٢٣٦ - ٢٣٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ فيما بعدها والتفسير
الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ فيما بعدها وزاد المعاذ ج ٢ ص ١١٠ و ٧٢ - ٧١، وكذلك في
ج ٤ ص ٤٩٨ فيما بعدها والبرهان المبداً والخبر ج ٢، قسم ٢ ص ٢٨ وجامع
الجامع ص ٤٨٦ - ٤٨٨ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ فيما بعدها وتفسير البرهان
ج ٤ ص ٣١٣ والدر المشور ج ٦ ص ١٨٧ - ٢٠٢ وحيث السير ج ١
ص ٣٥٥ - ٣٥٦ ومعاذي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ - ٣٨٣ والسيرة الحلبية ج ٢
ص ٢٦٣ - ٢٧٠ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٣٣٠ - ٣٤٤ وعمدة
القاري ج ١٢ ص ٤٣ و ١٧ ص ١٢٥ فيما بعدها.

والنضير إسم جبل نزلوا به، فسموا باسمه^(١).

القتال.. فيبني النضير:

يقول اليعقوبي ، بعد أن ذكر إنذار النبي (ص) إياهم بالخروج من ديارهم وأموالهم ؛ فلم يمثّلوا استناداً لوعود ابن أبي والمنافقين :

« . . فسأر إليهم رسول الله (ص) بعد العصر، فقاتلهم ، فقتل منهم جماعة ، وخذلهم عبد الله بن أبي وأصحابه ، فلما رأوا : أنه لا قوة لهم على حرب رسول الله طلبوا الصلح ؛ فصالحهم على أن يخرجوا من بلادهم ولهم ما حملت الإبل ، من خرتني^(٢) متعاهم ؛ لا يخرجون معهم بذهب ، ولا فضة ، ولا سلاح»^(٣).

وقال ابن الجوزي : «فقاموا على حصنهم يضربون بالنبل والحجارة»^(٤).

وعند البعض : أنه لما جاء يستعينهم : «هموا بالغدر به ، وخرجوا يجمعون الرجال والسلاح»^(٥).

وسيأتي - حين الحديث عن خراب بيوتهم - ما يدل على ذلك أيضاً ..

وبعد أن ذكر الواقدي قدوم النبي «صلى الله عليه وآلـه» لحصارهم ، قال :

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٢) الخري : أردا المتابع ، راجع : لسان العرب ج ٢ ص ١٤٥.

(٣) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٤) الوفاء ص ٦٨٩ وراجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وراجع : سيرة مغلطاي ص ٥٣ وراجع البحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ ومحاكي الواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٥) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢.

٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«... وجعلوا يرمون ذلك اليوم بالنبل والحجارة، حتى أظلموا، وجعل أصحاب رسول الله (ص) يقدمون من كان تخلف في حاجته، حتى تتموا عند صلاة العشاء؛ فلما صلى رسول الله (ص) العشاء رجع إلى بيته في عشرة من أصحابه، عليه الدرع، وهو على فرس، وقد استعمل عليه أبا العسكرية، ويقال: أبا بكر.

وبات المسلمون يحاصرونهم، يكبرون حتى أصبحوا.

ثم أذن بلال بالمدينة؛ فغدا رسول الله (ص) بأصحابه الذين كانوا معه، فصلى بالناس في فضاء بني خطمة، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم»^(١).

وسيأتي عن قريب: أن بعض النصوص تقول: إنه (ص) حصرهم، وطلب منهم: أن يعطوه عهداً؛ فأبوا؛ فقاتلهم يومهم ذاك، ثم غدا على بني قريطة، ودعاهم إلى أن يعاهدوه؛ ففعلوا، فغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء.

وإنما قاتلهم لأنه كان بينهم وبين رسول الله «صلى الله عليه وآله» عهد ومدة، فنقضوا عهدهم^(٢).

قال السمهودي بعد ذكره رواية ابن إسحاق:

«وأصبح منه ما رواه ابن مردويه، بسنده صحيح: أنهم أجمعوا على الغدر، فبعثوا إلى النبي (ص): أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك.

فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت إمرأة من بني النضير

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧١ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩. ومصادر كثيرة أخرى ستأتي في الفصل الثاني حين الكلام حول تاريخ غزوة بني النضير.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٢٥

إلى أخ لها من الأنصار مسلم ، تخبره بأمربني النصير؛ فأخبر أخوها النبي (ص) بأمربني النصير قبل أن يصل إليهم، فرجع وصحبهم بالكتائب؛ فحاصرهم يومه، ثم غدا علىبني قريطة، فحاصرهم فعاهدوه؛ فانصرف عنهم إلىبني النصير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء إلخ»^(١).

نصوص أخرى حول قضيةبني النصير :

وفي بعض النصوص: أنه «صلى الله عليه وآلـه» أجـلـهـمـ عـشـرـاً - أو ثـلـاثـ لـيـالـ - فـمـنـ رـؤـيـ بـعـدـ ذـلـكـ ضـرـبـتـ عـنـقـهـ، فـمـكـثـوـاـ أـيـامـأـ يـتـجـهـزـونـ، وـأـرـسـلـوـاـ إـلـىـ ظـهـرـلـهـمـ بـذـيـ الـجـدـرـ، وـتـكـارـوـاـ مـنـ أـشـجـعـ اـبـلـاـ، فـأـرـسـلـ إـلـيـهـمـ ابنـ أـبـيـ : أـنـ مـعـهـ الـفـيـنـ مـنـ قـوـمـهـ، وـغـيـرـهـمـ مـنـ الـعـرـبـ، يـدـخـلـوـنـ مـعـهـمـ حـصـنـهـمـ، وـيـمـوتـوـنـ عـنـ آـخـرـهـمـ، وـتـمـدـهـمـ قـرـيـطـةـ، وـحـلـفـاؤـهـمـ مـنـ غـطـفـانـ، فـطـمـعـ حـيـيـ بـنـ أـخـطـبـ إـلـخـ . . .^(٢)

وتذكر بعض النصوص: أنهم حين حاصرهم «صلى الله عليه وآلـه»
قطع نخلهم، قالوا: نحن نخرج من بلادك ..

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: لا أقبلهاليوم. ولكن اخرجوا منها،

(١) وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ١ـ صـ ٣٩٨ـ وـحـيـةـ الصـحـابـةـ جـ ١ـ صـ ٢٩٦ـ ٢٩٧ـ وـفـتـحـ الـبـارـيـ جـ ٧ـ صـ ٢٥٥ـ وـقـالـ الـكـانـدـهـلـوـيـ : وـأـخـرـجـهـ أـيـضـاـ أـبـوـ دـاـوـدـ مـنـ طـرـيـقـ عـبـدـ الرـازـقـ عـنـ مـعـمـرـ بـطـولـهـ مـعـ زـيـادـةـ، وـعـبـدـ الرـازـقـ، وـأـبـنـ المـنـذـرـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الدـلـائـلـ كـمـاـ فـيـ بـذـلـ

المـجـهـودـ جـ ٤ـ صـ ١٤٢ـ عـنـ الدـرـ المـشـورـ. وـعـنـ عـبـدـ بـنـ حـمـيدـ فـيـ تـفـسـيرـهـ وـرـاجـعـ: شـرـحـ بـهـجـةـ الـمـحـافـلـ جـ ١ـ صـ ٢١٤ـ وـالـمـصـنـفـ جـ ٥ـ صـ ٣٥٩ـ وـرـاجـعـ: تـفـسـيرـ لـبـابـ التـأـوـيلـ

جـ ٤ـ صـ ٢٤٤ـ وـأـسـبـابـ التـزـولـ صـ ٢٣٧ـ وـرـاجـعـ: الدـرـ المـشـورـ جـ ٦ـ صـ ١٨٩ـ عـنـ عـبـدـ الرـازـقـ، وـعـبـدـ بـنـ حـمـيدـ، وـأـبـيـ دـاـوـدـ، وـأـبـنـ المـنـذـرـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الدـلـائـلـ وـرـاجـعـ:

الـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٦٣ـ ٢٦٤ـ وـرـاجـعـ: تـفـسـيرـ الـقـمـيـ جـ ٢ـ صـ ٣٥٩ـ .

(٢) رـاجـعـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثالـ: طـبـقـاتـ اـبـنـ سـعـدـ جـ ٢ـ صـ ٥٧ـ .

٢٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولكم دمائكم، وما حملت الإبل، إلا الحلقة، فنزلت يهود على ذلك.
وكان حاصلهم خمسة عشر يوماً . إلى أن قال: وتحملوا على ستمائة
بعير^(١).

ونلاحظ هنا: اختلاف النصوص في مدة الحصار، من خمسة عشر
يوماً حسبما أشير إليه آنفأ . إلى :

ست ليال^(٢)

وقيل خمساً وعشرين^(٣)

أو ثلاثةً وعشرين وفيها نزلت صلاة الخوف^(٤)

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وحول حصرهم
خمسة عشر يوماً راجع: الوفاء ص ٦٩٠ والتنبيه والاشراف ص ٢١٣ ودلائل النبوة
لأبي نعيم ص ٤٢٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ والبحار
ج ٢٠ ص ١٦٥ - ١٦٦ عن الكازروني وغيره، والسيرة النبوية لدحلان ج ١
ص ٢٦١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ وانساب الأشراف (قسم حياة النبي
«صلى الله عليه وآله») ص ٣٣٩.

(٢) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٥٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦١ عن سيرة ابن هشام، وعن الوفاء، وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ١٩٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٢٢٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ وزاد المعد ج ٢ ص ١١٠ وال عبر
وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وحبوب السير ج ١ ص ٣٥٥ والمغازي
للواقدي ج ١ ص ٣٩٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٢.

(٣) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥

(٤) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والجامع للقريرواني ص ٢٧٨ والسيرة الخلبية ج ٢
ص ٢٦٥.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٢٧

أو نيفاً وعشرين^(١)

أو قريباً من عشرين^(٢)

أو عشرين^(٣)

أو إحدى وعشرين^(٤)

ومن جهة أخرى روي عن بعض أهل العلم: أن بني النضير قد ألقوا الحجر على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فأخذـه جبرائيل^(٥).

وفي نص آخر: أنه لما أشرف حامل الصخرة بها أخبر النبي «صلى الله عليه وآلـه» جبرائيل بالأمر^(٦).

وكان الذين ذهبوا مع النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى بني النضير، لا يبلغون عشرة، وهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن معاذ، وأسید بن حضير، وسعد بن عبادة^(٧).

«وفي رواية: لما رأوا قلة أصحابه (ص) قالوا: نقتله، ونأخذ

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٢) السيرة النبوية للحلان ج ٢ ص ٢٦١.

(٣) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٤) البخاري ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني وغيره وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢
والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ وبيحة المحافل ج ١ ص ٢١٤ والكتاف ج ٤
ص ٤٩٨ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل بهامش لباب التأويل ج ٤
ص ٢٤٤.

(٥) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٣.

(٦) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥.

(٧) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والمغازي ج ١ ص ٣٦٤ وعمدة القاري ج ١٧
ص ١٢٥ والسيرـة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٠.

٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أصحابه أسارى إلى مكة ؛ فنبعهم من قريش»^(١).

«ولزم رسول الله (ص) الدرع فبات فيه»^(٢).

«وكان سعد بن عبادة يحمل التمر إلى المسلمين»^(٣).

ولم يغثهم أحد، ولم يقدر ابن أبي أن يصنع شيئاً، فجهدهم الحصار، وضاقت عليهم الأحوال؛ فأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بقبولهم الجلاء^(٤).

وبعد حصارهم، وقطع نخلهم «قالوا: يا محمد نخرج من بلادك، واعطنا مالنا، فقال: لا، ولكن تخرجون ولكن ما حملت الإبل، فلم يقبلوا ذلك، فبقاء أياماً ثم قالوا: نخرج ولنا ما حملت الإبل، فقال: لا ولكن تخرجون ولا يحمل أحد منكم شيئاً، فمن وجدنا معه شيئاً من ذلك قتلناه؛ فخرجوا على ذلك»^(٥).

وكان منهم جماعة من أولاد الأنصار، لأن المرأة من الأنصار كان إذا لم يعش لها ولد يجعل على نفسها: إن عاش لها ولد تهوده، فلما أجليت بنو النضير، قال آباء أولئك: لا ندع أبناءنا، وأنزل الله: لا إكراه في الدين، وهي مخصوصة بهؤلاء الذين تهودوا قبل الإسلام، وإنما .. فإكراه

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٣) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١.

(٥) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحارج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ عنه وراجع حول عدم قبول النبي «صلى الله عليه وآله» منهم: لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ - ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه نفس الجلد والصفحة. وغرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣ - ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٥.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٢٩

الكفار الحربيين سائغ إلخ . . .^(١).

وقد ذكر البعض: أن ابن يامين قد جعل لرجل عشرة دنانير، ليقتل عمرو بن جحاش^(٢).

وذكر البعض: أن المسلمين قد مشوا إلى بني النضير على أرجلهم؛ لأنهم كانوا على ميلين من المدينة، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على حمار فحسب^(٣) أو على جمل^(٤).

وكانت منازلهم بناحية الفرع، وما يقربها، بقرية يقال لها: زهرة^(٥).

ليخبرن بما هممت به :

وتذكر النصوص: انهم حين اثتمروا بالقاء الصخرة عليه «صلى الله عليه وآلـه» قال لهم: سلام بن مشكم: لا تفعلوا، والله، ليخبرن بما

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ عن أبي داود ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٥ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٧٥ عن أبي داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن مردويه والبيهقي في السنن والضياء في المختار والمدر المشور ج ١ ص ٣٢٨ عنهم وعن ابن مندة في غرائب شعبة وعن النحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن منصور.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وراجع ص ٢٦١ وذكر المسافة في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧. وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١.

(٤) غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١.

(٥) وسيأتي توضيح ذلك مع مصادر أخرى إن شاء الله تعالى..

٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هممتم به، وإنه لنقض العهد الذي بيننا وبينه^(١). زاد الواقدي : ألا فوالله، لو فعلتم الذي تريدون، ليقومن بهذا الدين منهم قائم إلى يوم القيمة، يستأصل اليهود، ويظهر دينه^(٢).

وفي نص آخر : إنه «صلى الله عليه وآلـه» حين قام من بين أصحابه، وابطاً، ولم يرجع قال : كنانة بن صوريا : جاءه والله الخبر الذي هممتم به^(٣).

وفي نص آخر : أنه قال لهم : هل تدرؤن لم قام محمد؟!

قالوا : لا والله، ما ندري ، وما تدرى أنت!

قال : بلى والتواترة إني لأدرى، قد أخبر محمد ما هممتم به من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم، والله، إنه لرسول الله، وما قام إلا لأنه أخبر بما هممتم به، وإنه لآخر الأنبياء، كتمن تطمعون أن يكون منبني هارون، فجعله الله حيث شاء.

وان كتبنا، الذي درسنا في التوراة التي لم تغير ولم تبدل : أن مولده بمكة، ودار هجرته يثرب ، وصفته بعينها لا تختلف حرفاً مما في كتابنا، وما يأتيكم به أولى من محاربته إياكم ، ولكنني أنظر اليكم ظاعنين ، يتضاغى صبيانكم ، قد تركتم دوركم خلوفاً وأموالكم ، وإنما هي شرفكم ، فأطيعوني في خصلتين ، والثالثة لا خير فيها .

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والسيره النبوية للدخلان ج ١ ص ٢٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والسيره الخلية ج ٢ ص ٢٦٣ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥ .

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ .

(٣) الثقات ج ١ ص ٢٤١ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٥ والسيره النبوية للدخلان ج ١ ص ٢٦١ وزاد : من الغدر، فلا تخدعوا انفسكم والله، إنه لرسول الله، فآبوا أن يقبلوا.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٣١

قالوا: ما هما؟

قال: تسلمون وتدخلون مع محمد، فتأمنون على أموالكم، وأولادكم، وتكونون من علية أصحابه، وتبقى بأيديكم أموالكم، ولا تخرجون من دياركم.

قالوا: لا نفارق التوارث، وعهد موسى.

قال: فإنه مرسل إليكم: أخرجوا من بلدي، فقولوا: نعم، فإنه لا يستحل لكم دمًا ولا مالاً، وتبقى أموالكم، إن شئتم بعثتم، وإن شئتم أمسكتم.

قالوا: أما هذا فنعم.

قال: أما والله إن الأخرى خيرهن لي، قال: أما والله، لولا أني أفضحكم لا سلمت، ولكن والله، لا تعير شعثاء باسلامي أبداً، حتى يصيبني ما أصابكم؛ وابتته شعثاء التي كان حسان ينسب بها، فقال: سلام بن مشكם: قد كنت لما صنعتم كارهاً إلخ . . .^(١).

ثم أرسل اليهم النبي «صلى الله عليه وآلـه» محمد بن مسلمة وذكرهم بما كانوا ذكروه له من علامات النبي الموعود، والمنطبقة على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».

وتستمر الرواية إلى أن تذكر رفض حبي بن أخطب مغادرة بلادهم، فقال له سلام بن مشكם:

لا تفعل يا حبي، فوالله، إنك لتعلم ونعلم معك: أنه رسول الله: وأن صفتـه عندـنا، وإن لم نتبـعـه، حـسـدـنـاهـ حينـ خـرـجـتـ النـبـوـةـ منـ بـنـيـ

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٦ - ٤٢٧
ويوجـدـ مـلـخـصـ عـنـهـ فيـ اـعـلـامـ الـورـىـ صـ ٨٨ـ ٨٩ـ والـبـحـارـ جـ ٢٠ـ صـ ١٦٣ـ ١٦٩ـ
وـتـفـسـيرـ الـقـمـيـ جـ ٢ـ صـ ٣٥٩ـ وـتـفـسـيرـ الصـافـيـ جـ ٥ـ صـ ١٥٣ـ .

٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هارون؛ فتعال؛ فلنقبل ما أعطانا من الأمان، ونخرج من بلاده فقد عرفت أنك خالفتني في الغدر به، فإذا كان آوان الشمر جئنا، أو جاءه من جاءه إلى ثمره؛ فباعها وصنع ما بدا له، ثم انصرف إلينا؛ فكأنما لم نخرج من بلادنا إذا كانت أموالنا بأيدينا إلخ .^(١)

وفي نص آخر: «فجاء عمرو بن جحاش إلى رحى عظيمة، ليطرحها عليه، فامسك الله يده، وجاء فأخبره، فخرج رسول الله (ص) راجعاً إلى المدينة.

ثم دعا علياً، وقال: لا تبرح مقامك؛ فمن خرج عليك من أصحابي، فسألتك عنِّي، فقل: توجه إلى المدينة، ففعل ذلك علي، حتى انصبوا إليه، ثم تبعوه ولحقوا به»^(٢).

كانت تلك طائفة من النصوص الواردة حول قضية بنى النضير، وقد حان الآن وقت تسجيل ما يفيد ويجدى في الإستفادة منها، أو في التأيد، أو التفنيد، لأى منها، فنقول.

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٨ - ٤٢٩.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع البحارج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني وغيره وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤.

الفصل الثاني:

قبل أن تدق الطبول

بداية :

قد تقدمت في الفصل السابق طائفة من النصوص التي تتحدث عن غزوة بنى النضير، أو عن بعض ما يتصل بها، وسنجد فيما يلي من مطالب وفصول كثيرةً من النصوص التي اقتضى البحث إيرادها، لسبب أو آخر.. .
وحيث إن لنا الكثير من الوقفات والتساؤلات ، بل وتراودنا شكوك قوية حول عدد منها ، فإننا نشير إلى شيء من ذلك ضمن البحوث التي أوردناها في هذا الفصل وفيما يليه من فصول ، فنقول .. .
ومن الله نستمد العون ، ومنه نطلب التوفيق والسديد.
إن أول ما يطالعنا في نصوص قضية بنى النضير هو:

الاختلافات الفاحشة :

إن هناك الكثير من الموارد التي اختلفت فيها النصوص وتناقضت بصورة فاحشة وظاهرة.

وما دام : أن المهم هو الإلمام إلى أن الواقع لا يمكن أن يكون هو كل ما تضمنته تلك الروايات والمناقولات ، وإنما هو واحد ، وواحد فقط .. .
فإننا نكل أمر تقصي هذه الاختلافات إلى القارئ نفسه ، إن وجد ضرورة إلى ذلك.

٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولأجل ذلك، فنحن نصرف عنان الكلام إلى التركيز على مفاصل أساسية، نجد أنها بحاجة لمزيد من البحث، والجهد. وإن كنا قد اكتفينا فيها بما يتناسب في حجمه ومستواه مع سائر بحوث الكتاب وفصوله.

وأول ما نبدأ الحديث عنه هنا هو:

تاریخ غزوۃ بنی النضیر :

قالوا: إن غزوۃ بنی النضیر كانت سنة أربع، في شهر ربيع الأول منها، خرج إليهم عشیة الجمعة لتسع مضمین من ربيع الأول، ثم راح إليهم عشیة الثلاثاء.

وقد جعلها ابن إسحاق بعد سریة بئر معونة. وهذا مذکور في معظم المصادر فلا حاجة إلى تعداد مصادره..

ولكن قال الزہری، وكذا روی عن عروة وعن عائشة: إنها كانت بعد غزوۃ بدر بستة أشهر^(١).

(١) راجع: دلائل النبوة للبیهقی ج ٢ ص ٤٤٢ - ٤٤٣ - ٤٤٤ وليراجع في قول الزہری وحده، أو منضماً إلى غيره المصادر التالية:

الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠ والمواهب اللدنیة ج ١ ص ١٠٤ وتاریخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٥ وسیرة مغلطای ص ٥٣ وتاریخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والجامع للقیروانی ص ٢٧٨ - ٢٧٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ وتفسیر القرآن العظیم ج ٤ ص ٣٣٢ - ٣٣٤ والأموال ص ٣٦ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٨ وصحیح البخاری ج ٣ ص ١٠ وتاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ١١٩ - ١٩٧ والدر المنشور ج ٦ ص ١٨٧ عن البیهقی في الدلائل، وعن ابن مردویه، وعن الحاکم وصححه. وفتح الباری ج ٧ ص ٢٥٣ و ٢٥٥ و ٢٥٦ وجمع البیان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٢ - ١٦٣ عنه وزاد المعاد ج ٢ =

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٣٧

وهو ما جرى عليه البخاري ، وذهب إليه النووي وغيره^(١).

أما نحن فنقول :

إن هذا هو الصحيح ، وذلك للأمور التالية :

١ - إنهم يقولون : إن أبا سلمة بن عبد الأسد قد استفاد من أرض بنى النضير^(٢) ومن المعلوم : أن أبا سلمة قد مات قبل شهر ربيع الأول سنة أربع ، وقبل بئر معونة .

وقال ابن حبان ؛ بعد ذكره غزوة بنى النضير مباشرة : «ثم رجع رسول الله (ص) إلى المدينة ، ثم بعث رسول الله (ص) أبا سلمة بن عبد الأسد إلى ماء لبني أسد إلخ . . .»^(٣) .

= ص ١١٠ و ٧١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ و عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لأبي كثير ج ٣ ص ١٤٥ كلاماً عن : البخاري ، والبيهقي ، وتفسير ابن حبان ، والمصنف ج ٥ ص ٣٥٧ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٠ وفتح الcedir ج ٥ ص ١٩٨ وفتح البلدان قسم ١ ص ١٨ ومرأة الجنان ج ١ ص ٩ .

(١) راجع : بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٣ - ٢١٣ وفتح الcedir ج ٥ ص ٢٠٥ وراجع : السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع : مرأة الجنان ج ١ ص ٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣٦ وجواجم الجامع ص ٤٤٨ . وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ حيث استغرب من السهيلي ترجيحه قول الزهرى وراجع أيضاً : وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ وصحیح البخاری ج ٣ ص ١٠ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازي) ص ١٢٢ - ١٩٧ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ١ ص ٥٨ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ . وقلا : إنه «صلى الله عليه وآلـه» أعطاه أرضًا تسمى «بويلة» ، ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع : السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ .

(٣) الثقات ج ١ ص ٢٤٣ .

٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - إنهم يقولون: إن الحارث بن الصمة قد استفاد هو الآخر من أراضي بني النضير^(١)

مع أنهم يدعون: أن الحارث هذا قد قتل في بئر معونة، فكيف تكون غزوة بني النضير بعدها..

هذا.. بالإضافة إلى أننا قد قدمنا: أن تاريخ سرية بئر معونة كان قبل السنة الرابعة، فراجع ما ذكرناه هناك.

وجعل قتله في بئر معونة دليلاً على ضعف هذا الخبر^(٢).

ليس بأولى من العكس، أي جعل استفادته من أراضي بني النضير دليلاً على عدم صحة قتله في بئر معونة. ولا أقل من أنه يدل على تقدم غزوة بني النضير على تلك الغزوة التي يقال: إنه قد قتل فيها. ويتأكد ذلك إذا عرفنا أن أحدهما ليس ناظراً إلى الآخر. مع ملاحظة:

أنه لا داعي للجعل والوضع في أي من الموردين، بالنسبة إلى هذا الرجل بخصوصه.

تذكير بما سبق :

ولنا هنا ملاحظة وهي: أن ابن التين قد قوى أن تكون غزوة بني

(١) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ عن المدارك، وعن معالم التنزيل والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجواجم الجامع ص ٤٨٧ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ وال Kashaf ج ٤ ص ٥٠٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ - ٢٤ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ - ١٧٧٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ . السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٣٩

النضير بعد سرية بئر معونة ، وذلك إستناداً إلى دليل لا يصح ، وقد ذكرناه مع جوابه في سرية بئر معونة في الجزء السابق من هذا الكتاب ، فليراجع هناك .

٣ - إنه لا شك في كون غزوة بنى النضير قد كانت قبل حرب الخندق بثمانية أشهر في أقل الأقوال .

وقد قوينا : أن تكون الخندق قد حصلت في السنة الرابعة من الهجرة وليس في السنة الخامسة منها^(١) . فتكون غزوة بنى النضير قبلها ..

بل إن ابن إسحاق ، الذي ذكر : أن إجلاء بنى النضير قد كان بعد أحد أى في السنة الرابعة .. قد ذكر : ان فتح قريظة كان مرجعه «صلى الله عليه وآلـه» من الأحزاب (أى الخندق) ، وبينهما سنتان^(٢) .

فإذا كان بينهما سنتان (وإذا كانت قريظة التي هي بعد الخندق مباشرة) في السنة الرابعة فلا شك في كون غزوة بنى النضير قد حصلت في السنة الثانية ، بعد بدر مباشرة ، لا بعد غزوة أحد .

٤ - إن بعض النصوص تذكر : ان سبب غزوة بنى النضير هو : أن كفار قريش كتبوا - بعد بدر - إلى اليهود يهددونهم ، ويأمرونهم بقتال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؛ فأجمع حيئذ بنو النضير على الغدر ، وأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» : أن اخرج إلينا في ثلاثين من أصحابك .

ثم تذكر الرواية كيف : أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» غدا عليهم

(١) راجع كتابنا : حديث الإفك ص ٩٦ - ١٠٦ والجزء السادس من هذا الكتاب حين الحديث عن تحرر سليمان المحمدي (الفارسي) من الرق .

(٢) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحارج ٢٠ ص ١٦٠ عنه وراجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ وراجع : الجامع لأحكام القرآن ج ٢١٨ ص ٣٦ وراجع أيضاً : تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ .

٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بالكتائب فحضرهم، وطلب منهم العهد، فقاتلهم يومه ذلك ثم تركهم وغدا إلى بني قريظة، ودعاهم إلى أن يعاهدوه ففعلوا؛ فانصرف عنهم إلى بني النضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء^(١).

وعند العسقلاني : إن هذا أقوى مما ذكره ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير هو طلبه «صلى الله عليه وآله» منهم المساعدة في دية العامريين^(٢).

٥ - إن عدداً من النصوص يذكر : أن كعب بن الأشرف كان لا يزال حياً إلى حين غزوة بني النضير، وأنه قد قتل حينها، أو بعدها ..

ومن المعلوم : أن قتل كعب بن الأشرف قد كان على رأس خمسة وعشرين شهراً من الهجرة، ومعنى ذلك هو صحة ما ذكر من أن هذه الغزوة قد كانت بعد ستة أشهر من بدءها.

ونذكر من الشواهد على دور كعب في هذه الغزوة ما يلي :

ألف : إن بعض النصوص تقول : إنه لما جاء النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بني النضير يستسلفهم في دية العامريين قصد أولاً كعب بن الأشرف، فلما دخل عليه قال كعب : مرحباً يا أبا القاسم وأهلاً . وقام كأنه

(١) راجع : الدر المنشور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر والبيهقي ، وابي داود وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٣ ، والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٠ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٤٤٦ - ٤٤٥ وفتح الباري ج ٧ ص ٤٤٦ - ٤٤٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٢٥٥ عن ابن مردويه ، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل بهامشة نفس الصفحة وأسباب النزول ص ٢٣٦ .

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤١

يصنع له الطعام ، وحدث نفسه بأن يقتل رسول الله ، ويتبع أصحابه ، فنزل جبرائيل إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فأخبره^(١) .

ب : إن كعب بن الأشرف ذهب إلى مكة في أربعين رجلاً ، فاجتمع بأبي سفيان ، وكان في أربعين رجلاً أيضاً ، وتعاهدا بين الأستار والكعبة ، فنزل جبرائيل بسورة الحشر ؛ فبعث النبي «صلى الله عليه وآلـه» محمد بن مسلمة بقتله ؛ فقتله في الليل ثم قصد إليهم ، وعمد على حصارهم ، فضرب قبته في بني خطمة^(٢) .

ج : ولكن ذكر الشيخ المفيد (رحمه الله) وغيره : أن قتل كعب بن الأشرف قد كان حين قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة ، الذين خرجوا يتلمسون غرّة من المسلمين ، قال المفيد (رحمه الله) :

«وفي تلك الليلة قتل كعب بن الأشرف واصطفى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أموال بني النضير»^(٣) .

ويفهم من الأربلي وغيره أيضاً : أن قتل ابن الأشرف كان أثناء حصار بني النضير ، فراجع^(٤) .

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ واعلام الورى ص ٨٩ والبحارج ٢ ص ١٦٣ - ١٦٩ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ . وراجع : مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ .

(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ وراجع : بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ وشرحه بهامش نفس الصفحة ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ . وراجع : البحارج ٢٠ ص ١٥٨ وراجع : مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وراجع : غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣ .

(٣) الإرشاد للمفید ص ٥٠ وكذا في مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ .

(٤) راجع : كشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع المصادر المتقدمة ..

٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

د : ولكن آخرين يذكرون : أنه «صلى الله عليه وآلـه» إنما أمر بقتل كعب حين ذهب إلى بنى النضير، يستعينهم في دية العامريين ، فاطلع على محاولتهم الغدر به ، فانصرف راجعاً ، وأمر بقتل كعب بن الأشرف ثم أصبح غادياً عليهم بالكتاب ، وكانوا بقرية يقال لها زهرة ، فوجدهم ينوحون على كعب ، فقالوا : يا محمد ، واعية إثر واعية ، ثم حشدوا للحرب ، وفي آخره : قالوا : ذرنا نبكي سويعة ، ثم أثمر أمرك^(١).

وعلى كل حال ، فإن عدداً من المؤرخين والمؤلفين قد صرحوا بأن غزوة بنى النضير ، كانت صبيحة قتل ابن الأشرف^(٢).

ه : ويفيد ذلك الشعر المنسوب إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» في هذه المناسبة ؛ فمنها قوله «عليه السلام»

وان تصرعوا تحت أسيافه كمضرع كعب أبي الأشرف
إلى أن قال :

بابيضاً ذي هبة مرهف فدس الرسول رسولـاً له
متى ينبع كعب لها تذرف فباتت عيونـه معولات
فاما من النوح لم نشتف وقلـن لاحمد ذرنا قليلاً

(١) راجع بهجة المحاـفل ج ١ ص ٢١٤ عن البخاري وشرح بهجة المحـاـفل ج ١ ص ٢١٥ عن مسلم وأبي داود والترمذـي ، ولباب التأـويل ج ٤ ص ٢٤٤ وراجع : تاريخ الخميس ح ١ ص ٤٦١ .

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن معالم التنـزيل ، وفتح البارـي ج ٧ ص ٢٥٦ عن عبد بن حميد في تفسـيره وراجع : الجامـع لأحكـام القرآن ج ١٨ ص ٤ والتفسـير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ والكشفـاف ج ٤ ص ٤٩٨ وجـامـع الجامـع ص ٤٨٦ ، والـسـيـرة الحـلـيـة ج ٢ ص ٢٦٣ والمـصـادرـ المتـقدـمةـ فيـ الـهـامـشـ السـابـقـ وـرـاجـعـ مـجـمـعـ الـبـيـانـ ج ٩ ص ٢٥٧ والـبـحـارـج ٢٠ ص ١٥٨ - ١٥٩ وـوـفـاءـ الـوـفـاءـ ج ١ ص ٢٩٨ عن عبد بن حميد في تفسـيره .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٣

فخلالهم ثم قال اظعنوا دحور على رغم الأنف
وأجلن النضير إلى غربة إلخ .^(١)
فإن هذه الأبيات إنما تقرر القصة المذكورة فيما تقدم ..

و : ويؤيد ذلك أيضاً : أن البعض يقول : إن آية : فأتأهلم الله من حيث لم يحتسبوا^(٢) ، يقال : نزلت في كعب بن الأشرف^(٣) . وكذا قوله : وقذف في قلوبهم الرعب ، قيل : بقتل سيدهم كعب بن الأشرف^(٤) .

ومعنى ذلك : أن قتل كعب كان سبباً في هزيمتهم ، وأن قتله قد كان بعد غدرهم ، وإعلانهم للحرب على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كما يفهم من الآيات الشريفة .

ز : وأخيراً ، فإن بعض النصوص تقول : - وذاك أمر غريب حقاً - إن كعب بن الأشرف قد اعتزل قتال بني النضير ، وزعم : أنه لم يظهر على المسلمين ، فتركه النبي «صلى الله عليه وآلـه» ثم انبعث يهجوه والمؤمنين ، ثم سار إلى قريش يستدعهم على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»

(١) السيرة النبوية لأبي هشام ج ٣ ص ٢٠٧ والسيرـة النبوية لأبي كثير ج ٣ ص ١٥٢ - ١٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩ .

(٢) الحشر الآية : ٢ .

(٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وراجع : مجمع البيان ج ٩ ص ١٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه وراجع غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ ومدارك التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣ عن أبي صالح ، والسدي ، وأبي جريح والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩ وراجع : الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وجامع الجامع ص ٤٨٤ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ .

(٤) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ .

٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إلخ .^(١)

ولعل المراد: أنه اعتزل قتال بدر، وإن بقاءه إلى ما بعد غزوة بنى النضير، مما تضافرت النصوص التاريخية على خلافه فراجع حكاية مقتله في سيرة ابن هشام، والطبرى، وتاريخ الخميس، وغير ذلك.

٦ - وسيأتي أنهم يقولون: إن آية: لا إكراه في الدين قد نزلت في غزوة بنى النضير، وملئوا أن هذه الآية قد وردت في سورة البقرة، التي نزلت في أوائل الهجرة وبعد: ان يستمر نزولها إلى ما بعد بدر، حيث نزلت سورة الأنفال. ولم يرد: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم ضعوا هذه الآية في السورة الفلانية، فالظاهر: أنها في جملة الآيات التي نزلت تدريجًا، فراجع في كيفية نزول القرآن ما ذكرناه في كتابنا: حقائق هامة حول القرآن الكريم، فصل: الترتيب والتزول.

٧ - ونشير أخيراً إلى أن الحاكم قد ذكر: أن إجلاء بنى النضير وبنى قينقاع قد كان في زمان واحد^(٢).

تهافت ظاهر:

وبعد ما تقدم؛ فإن القول بأن هذه القضية قد حصلت في السنة الرابعة، لا يجتمع مع القول بأنها كانت متزامنة مع قتل كعب بن الأشرف - كما صدر من البعض^(٣) - لأن ابن الأشرف قد قتل قبل هذا التاريخ بحوالي ستين. كما يعلم بالمراجعة لكتب التاريخ والرواية.

(١) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٦١ - ٤٦٢ وراجع: السيرة النبوية لأبي كثير ج ٣ ص ٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥ كلاماً عن البخاري والبيهقي.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٣) راجع على سبيل المثال ما قاله اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ٤٩.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٥

سبب غزوة بنى النضير :

لقد ذكرت معظم المصادر: أن سبب هذه الغزوة هو: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» قد جاءهم يستعينهم في دية العامريين، الذين قتلهموا بعض أصحابه بعد سرية بئر معونة، فأرادوا الغدر به، فجاءه الخبر من السماء. إلى آخر ما تقدم ذكره.

قال البعض: «وكانوا قد عاهدوا النبي (ص) على ترك القتال، وعلى أن يعينوه في الديات»^(١).

ولكننا نجد في مقابل ذلك أقوالاً أخرى، وهي:

الأول : إن السبب هو أنهم قد طلبوا من النبي «صلى الله عليه وآلها»: أن يخرج إليهم في ثلاثة نفر، ليناقشوهم في أمر الدين، وكانوا قد خبأوا الخنجر، فأرسلت إليه إمرأة منهم - بواسطة أخيها - تعلمهم بخيانتهم فلما أخبره بالأمر، رجع قبل أن يصل إليهم^(٢).

ويبدو أن هذه هي نفس الرواية القائلة: إنهم طلبوا إليه أن يخرج إليهم في ثلاثة رجالاً، وهم في مثلهم، ثم لما رأوا: أنه لا يمكن التفاهم فيما بين هذا العدد الكبير اقتربوا خروجه «صلى الله عليه وآلها» في ثلاثة، ومنهم كذلك .. وقد كان ذلك بسبب تهديد قريش لهم بعد غزوة بدر^(٣)،

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٣ ، وشرحه للأشخر اليمني، مطبوع بهامشه، نفس الجلد والصفحة.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ .

(٣) راجع هذه القضية في دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٦ ٤٤٥ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٩ - ٣٦١ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل مطبوع بهامشه نفس الصفحة وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ =

٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقد تقدم : أن العسقلاني قد اعتبر هذه الرواية أقوى مما ذكره ابن إسحاق ، ووافقه عليه جل أهل المغازي ، من ان السبب هو أنه خرج إليهم في دية العامريين ^(١).

وقد عرفنا فيما تقدم . أن هناك العديد من الدلائل والشواهد التي تؤكد على أن غزوة بني النضير ، قد كانت قبل بث معونة ..

فإن العامريين المشار إليهما هما اللذان قتلا بعد بث معونة ، فلا ينسجم ذلك مع ما تقدم . ولا يصح ما ذكره ابن إسحاق ، وإن كانوا قد قتلا قبل ذلك ، وفي مناسبة قضية أخرى ، فلا إشكال فيه من هذه الناحية .

الثاني : قيل : إنه إنما ذهب إليهم لأنهم لأخذ دية العامريين لأن بني النضير كانوا حلفاء لبني عامر ^(٢) . فيسهل الدفع منهم ؛ لكون المدفوع لهم من حلفائهم ^(٣) .

ولكن لا ندرى لماذا يريد أن يأخذ الديمة من حلفاء المقتول ، فهل جرت عادة العرب على ذلك ؟ !

أم أنه يريد إذلال بني النضير في ذلك ؟ !

فيذا كان كذلك ، فهل المراد الإيحاء بأن ناقض العهد في الحقيقة

= عن فتح الباري ، وعن بذل المجهود ج ٤ ص ١٤٢ عن الدر المثور وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن ابن مردوه ، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق ، وأسباب التزول ص ٢٣٦ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٦ - ١٥٧ وتأريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتأريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق ، وابن المنذر ، وابي داود ، وعبد بن حميد ، والبيهقي في الدلائل ، ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ .

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ .

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ .

(٣) السيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٠ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٧

هُوَ نَفْسُ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وَذَلِكَ بِغَيْرِ مِنْهُ وَتَعْدِيَاً فِي أَمْرٍ لَاحِقٍ لَهُ بِهِ . . نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَطَأِ وَالْخَطْلِ ، فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ . .

الثالث : إِنَّ الْبَعْضَ يَقُولُ : إِنَّهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قَدْ ذَهَبَ إِلَى بَنِي النَّضِيرِ ، لِيَسْأَلُهُمْ كِيفَ الْدِيَةُ عِنْهُمْ ، وَذَلِكَ لِلْعَهْدِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَنِي عَامِرٍ^(١) . .

وَلَا نَدْرِي لِمَاذَا لَمْ يَكْتُفِ بِإِرْسَالِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ إِلَيْهِمْ لِيَسْأَلُوهُمْ عَنْ ذَلِكَ ، وَهَلْ كَانَ ثَمَةُ اتِّفَاقٍ خَاصٍ فِي مَقْدَارِ الْدِيَةِ فِيمَا بَيْنَ بَنِي النَّضِيرِ وَبَنِي عَامِرٍ ، يَخْتَلِفُ عَنْ مَقْدَارِهَا لَدِي سَائِرِ النَّاسِ الَّذِينَ يَعْيَشُونَ فِي تَلْكَ الْمَنْطَقَةِ !

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَكِيفَ يَرِيدُ هُوَ أَنْ يَدْفَعَ خَصْصَوْصَ هَذَا الْمَقْدَارِ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ هُؤُلَاءِ ، وَلِمَاذَا لَا يَدْفَعُ الْمَقْدَارَ الْمُتَعَارِفَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَ سَائِرِ النَّاسِ ؟ ! . .

وَإِذَا كَانَ يَرِيدُ أَنْ يَدْفَعَ الْمَقْدَارَ الْمُتَعَارِفَ عَلَيْهِ بَيْنَ عَامَةِ النَّاسِ ، فَهَلْ كَانَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يَجْهَلُ هَذَا الْمَقْدَارِ ؟ ! .

وَإِذَا كَانَ - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - يَجْهَلُ بِهِ ، فَهَلْ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَسَائِرِ الْقَبَائِلِ وَالْأَقْوَامِ الَّذِينَ يَعْيَشُونَ فِيهَا وَحُولَهَا ، يَعْلَمُ بِمَقْدَارِ الْدِيَةِ ؟ ! حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى الْمَسِيرِ مَعَ جَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى خَصْصَوْصِ بَنِي النَّضِيرِ ؟ ! . .

أَمْ أَنَّ الْمَقْصُودُ هُوَ إِظْهَارُ : أَنَّ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ السَّابِقَةِ - شَرِيعَةِ الْيَهُودِ خَاصَّةً - دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْمَلَلِ . فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْهِ الْيَهُودُ ، وَيَعْلَمُوهُ مَا عِنْهُمْ ، وَيَصْبِحَ مَدِينَاً لَهُمْ ، هُوَ وَشَرِيعَتُهُ ، وَكُلُّ اتَّبَاعِهِ مِنْ بَعْدِهِ .

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ .

٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ثم ليثبت من خلال ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان يعمل
بشرعية اليهود وأحكامهم !!

مع أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان يخالفهم في كل شيء حتى لقد
عبروا عن استيائهم من أنه يريد أن لا يدع من أمرهم شيئاً إلا خالفهم
فيه^(١).

لا ندري . . ولعل الفطن الذكي يدرى . .
فإنا لله وانا إليه راجعون . . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الرابع : قد تقدم أن بني النضير لما هزم المسلمون في أحد ارتابوا
ونقضوا العهد، فركب كعب بن الأشرف في أربعين راكباً من اليهود إلى
مكة ، وحالفوهם وعاقدوهم على أن تكون كلمتهم واحدة على محمد، ثم
دخل أبوسفيان في أربعين وكعب بن الأشرف في أربعين المسجد، وأخذ
بعضهم على بعض الميثاق بين الأستار والكعبة . ثم رجع كعب وأصحابه
إلى المدينة، ونزل جبرائيل، فأخبر النبي «صلى الله عليه وآلـه» بما تعاقد
عليه كعب بن الأشرف وأبوسفيان ، وأمره بقتل كعب بن الأشرف، فقتله
محمد بن مسلمة الأنصاري ، وكان أخاه من الرضاعة^(٢) .

الخامس : ورد في نص آخر ما ملخصه: أنه ذهب مع أصحابه
يستقرض مالاً من كعب بن الأشرف، فحدث كعب نفسه بقتل النبي ،
فأخبره جبرائيل ، فقام كأنه يقضي حاجة، وعرف: أنهم لا يقتلون أصحابه

(١) راجع حول إصرار النبي «صلى الله عليه وآلـه» على مخالفة اليهود: الجزء الرابع من
هذا الكتاب ص ١٠٦ .

(٢) راجع: البحار ج ٢٠ ص ١٥٨ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وراجع: مناقب آل
أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وقد تقدمت بقية
المصادر حين الحديث عن تاريخ غزوة بني النضير، فلتراجع هناك.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٤٩

وهو حي ، وأخذ طريق المدينة ، فاستقبله بعض أصحاب كعب ، فأخبر ركعباً بذلك ، ورجع المسلمين .

فأخبرهم ابن صوريا بأن رب محمد أطلعه على ما هموا به ، وأنه سوف يأمرهم بالجلاء إن لم يسلموا ، فاختاروا الجلاء^(١) .

وقد أسلفنا : أننا نرجح هذه الرواية التي تنص على وجود كعب بن الأشرف ، وعلى دوره في قضية بني النضير ، وقد استحق بذلك الدور أن يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بقتله فقط .

ولكننا لا ندري حقيقة هذا الدور ، فلعل ركعباً قد عاقد أبا سفيان على حرب النبي «صلى الله عليه وآله» ثم هجا المسلمين ، وشُبِّب بنسائهم ، ثم حاول نقض العهد حين طلب منه النبي «صلى الله عليه وآله» الوفاء بتعهدهاته المالية ، حيث قد كان ثمة عهد ينص على التعاون في الديات .

وكان ذلك من كعب بالتعاون مع قومه ، حين انتدب عمرو بن جحاش لتنفيذ المهمة .

فكان أن تركهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ووقف عائداً إلى أصحابه ، فأمر بقتل كعب بن الأشرف ، ثم غدا على بني النضير بالكتائب .

فإن من الطبيعي أن نجد رسول الإسلام الأكرم «صلى الله عليه وآله» يتحمل منهم نقض العهد أكثر من مرة ، من أجل أن يقطع لهم كل عذر ، وتعلل في ذلك ، وليتضح لكل أحد ما بيته من مكر وخداع ، وما

(١) راجع : اعلام الورى ص ٨٩٨٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٣ و ١٦٩ و تفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ و تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ و تفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ و راجع : مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ .

٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أبطنوه من ختل وغدر، ويحق الله الحق بكلماته، وليخزي الفاسقين،
بفضل صبر الرسول «صلى الله عليه وآلـه» وأناته.

ثم جاء أهل الحديث والرواية فذكروا كل واحدة مما تقدم على أنها
سبب مستقل، لما جرى على هؤلاء الغدرة الفجرة، مع الذهول عن أن
تكرر ذلك منهم قد جعل من مجموع تلك الأسباب والعوامل سبباً واحداً
لما حصل ..

رواية لا يعتمد عليها :

وتقدم في الفصل الأول من هذا الباب رواية تقول: إنهم حين
جاءهم الرسول «صلى الله عليه وآلـه» ومعه بعض أصحابه. فكروا في أن
يقتلوه، وياخذدوا من جاء معه من أصحابه أسرى، وبيعوهم من أهل مكة.
ونحن نشك في هذه الرواية أيضاً؛ فإن أسر من جاء معه وبيعهم إلى
أهل مكة، معناه إثارة حرب طاحنة فيما بينبني النمير، وبين الأوس
والخررج، ومن معهم من سائر المسلمين، ولن يمكنهم الوصول بهم إلى
مكة قبل أن تندر الرؤوس، وتتطيع الأيدي، وتخرب البلاد، وتنهك
العباد ..

وقد جرب اليهود حظهم مع الأوس والخررج فيما سبق، واستطاع
هؤلاء أن يخرجوا أولئك من المدينة ليعيشوا حواليها، وفي أطرافها. وقد
كان هذا وأمر اليهود مجتمع؛ فكيف تكون الحال بعد أن أجلي منهم بنو
قينقاع مع كون العلاقات بينبني النمير غير متكافئة ولا طبيعية
بسبب التمييز الظالم لبني النمير عليهم، حسبما أوضحته حين الحديث،
حول كونهم بمنزلةبني المغيرة في قريش كما سيأتي ان شاء الله تعالى.
وبعد أن أصبح بنو النمير أضعف ناصراً وأقل عدداً، فإن التفكير
بهذا الأمر يصبح في عداد المحالات والممتنعات ..

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥١

وذلك أمر ظاهر لا يحتاج إلى بيان ، ولا إلى إقامة برهان .

نقض العهد .. والتكبير :

وقد ورد في بعض النصوص : أنهم حين أبلغوا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بنقض بنـي النـصـير للـعـهـد أـظـهـرـ التـكـبـيرـ، وـقـالـ: الله أـكـبـرـ، حـارـبـتـ يـهـودـ. وـكـبـرـ الـمـسـلـمـونـ بـتـكـبـيرـهـ^(١) كـمـاـ تـقـدـمـ: أنـ الـمـسـلـمـينـ بـاتـواـ يـحـاـصـرـوـنـ بـنـيـ النـصـيرـ، وـيـكـبـرـوـنـ حـتـىـ أـصـبـحـوـاـ..

ونقول :

إن إظهار المسلمين للتـكـبـيرـ، وـتـكـبـيرـ النـبـيـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بالـذـاتـ أـمـرـ لـهـ دـلـالـاتـ الـهـامـةـ، وـأـثـارـ الـظـاهـرـةـ، وـيـتـضـحـ بـعـضـ ذـلـكـ ضـمـنـ النقـاطـ التـالـيةـ:

١ - لقد كان من الطبيعي أن يتوقع اليهود: أن يواجه النبي «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» والمـسـلـمـونـ نـقـضـهـمـ لـلـعـهـدـ بـكـثـيرـ مـنـ القـلـقـ، وـعـدـمـ الـارـتـياـخـ، بلـ وـحتـىـ بـالـخـوفـ، وـبـالـوـجـومـ النـاجـمـ عنـ الإـرـتـبـاكـ، وـالـتـزـلـزـلـ..

ولكن النبي «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» والمـسـلـمـينـ قدـ قـابـلـواـ ذـلـكـ وـبـسـرـعـةـ غـيـرـ مـتـوقـعـةـ - بـمـوـقـفـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـخـطـرـ لـلـيـهـودـ عـلـىـ بـالـ، الـأـمـرـ الـذـيـ مـنـ شـائـهـ أـنـ يـرـبـكـهـمـ، وـيـوـقـعـهـمـ فـيـ حـيـرـةـ، وـيـشـيرـ لـدـيـهـمـ أـكـثـرـ مـنـ

(١) راجع في ذلك ما يلي : الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ - ٥٨ وتأريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ عنه والسيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٢ ، وتأريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ وزاد المعد ج ٢ ص ٧١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمعاذي للواقدي ج ١ ص ٣٧٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ .

٥٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

سؤال، ثم هو يزعزع ثباتهم، ويدكي مخاوفهم، بصورة كبيرة وخطيرة

٢ - إنه إذا كان يوجد فيما بين المسلمين من ينظر إلى اليهود نظرة إجلال وإكبار، ويكنّ لهم في نفسه قدرًا من الثقة والإحترام؛ فان معنى ذلك هو أن نشاطات المنافقين - وعلى رأسهم عبد الله بن أبي - في التخديل عن حربهم، والصد عن مواجهتهم، لسوف تجد مجالاً واسعاً، ولسوف تترك آثارها السلبية على تماسك الصف الإسلامي في مواجهتهم ..

ولعل وجود أبناء للمسلمين في بني النضير لسوف يجعل اتخاذ موقف حازم ضدهم على درجة من الصعوبة بالنسبة لكثير من الآباء، ومن يتصل بهم بسبب، أو بأخر.

ولأجل ذلك؛ فإن توفر جو حماسي جماهيري، لسوف يضعف حالة التردد لدى هؤلاء وأولئك، وينقلهم من أجواء الإنساقات العاطفية، والإندهاش والإنبهار بالإنتفاخات غير الواقعية، التي تؤثر في نشوء حالة من التقديس غير المنطقي. - ينقلهم - إلى أجواء الشعور بالقوة، ثم التغلب على عوامل الضعف النفسي من خلال مساعدة العامل الداخلي، بعامل خارجي يعطيه القدرة على الصمود والتصدي، كما ويعطيه المناعة والمصنونية من التأثر بعامل العاطفة منفصلاً عن الإحساس بالمسؤولية، أو التأثر بعامل التوهمات، والتقديسات، التي لا ترتكز على الدليل المقنع، ولا تقوم على التأمل القاطع لكل الشبهات، ولكل التساؤلات المنطقية، التي يشيرها العقل الفطري السليم والراشد ..

وهكذا، فإن هذا العامل المساعد للإحساس الواقعي بالمسؤولية، والقادر على المواجهة الحازمة، القائمة على الدراية والعقل. لسوف يضعف من قدرة اليهود والمنافقين على التأثير في درجة التصميم على التصدي، أو التأثير في خلخلة الوضع الداخلي، وتمييع الموقف

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥٣

بالاستفادة من عامل العاطفة أو عامل الإنهاك القائم على التخييل والتوهם غير المنطقي ولا المسؤول.

٣ - وإذا كان القرآن الكريم، والنبي الأمي «صلى الله عليه وآله» وكذلك التاريخ الطويل الراهن بالأحداث قد قدم للمسلمين صورة تكاد تكون واضحة عن الحالة الأخلاقية الذميمة لليهود، وعن طموحاتهم اللامنطقية واللامشروعة والتي كانوا يدعمنها بتعاليم دينية مزيفة، ويعملون على تحقيقها بسياساتهم الخبيثة في مجال الإعلام والسياسة، والإقتصاد، وكل نشاطاتهم الإجتماعية - إذا كان كذلك - فان صدق هذه النبوءة، المتمثل في بروز صفة الغدر والخيانة فيهم على صعيد الواقع بصورة ملموسة وظاهرة للعيان، سوف يمسح عن أعين الكثيرين غبار الخداع والانخداع، ولسوف يكون في ذلك آية أخرى تدل على صدق هذا النبي الأكرم، وعلى حقانية موقفه، وصواب سياساته منهم ويقطع من ثم كل عذر، ويزيل كل شبهة، فقد، «تبين الرشد من الغي»^(١)، «فقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر»^(٢).

نقض العهد والمؤامرة :

هذا، ونجد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد اعتبر تأمرهم على حياته، ومحاولتهم اغتياله، وإن لم ينجحوا في مجال تنفيذ ذلك، نقضوا للعهد يبرر مواجعهم بالموقف الصارم والحازم.

و واضح: أن إغتيال القيادة الإسلامية هو أجلى مظاهر الخيانة، وأخطرها، ولا يجب أن ننتظر من الخائنين إعلانهم للحرب، والتصدي

(١) البقرة: ٢٥٦

(٢) الكهف: ٢٩.

الفعلي والظاهر لها، كما ربما يفترضه البعض.

المعاهدات في الإسلام :

ويحدثنا التاريخ: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد عاهمدبني النصير، كما عاهمد غيرهم، ولعل أبرز عهد عقده هو عهد الحديبية، حيث أمر بكتابة نسختين للكتاب^(١) لأن بالكتابة يتم الحفاظ على النص، ويمكن الإلتزام به، ويكون مرجعًا لا يمكن التشكيك ولا المراء فيه، فيما إذا ثار خلاف، وقد اعتبر الإسلام هذه العهود وسيلة لايقاد الحروب، وللمنع من نشوبيها، يتوفّر للإنسان المسلم في ظلّها حرية التعبير، وحرية العمل والحركة كما سنرى.

وهذا بالذات هو السر في أننا نجد الإسلام قد أولى العهود والإتفاقات أهمية بالغة، ورسم لها حدودها، وبين بوضوح تام مختلف الأصول والأهداف التي لابد من رعايتها، والحفاظ عليها فيها.

وبديهي: أن دراسة هذا الموضوع بعمق، والإلمام بجميع جوانبه إسلامياً وتاريخياً، يتطلب بذل جهد كبير، ويحتاج إلى دراسة مستقلة ومنفصلة، وإلى وقت يتتيح الفرصة للإطلاع على قدر كاف من الآيات الشريفة والنصوص الواردة عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» والأئمة «عليهم السلام»، ثم دراسة المعاهدات التي عقدت في صدر الإسلام وظروفها، ولا نجد أنفسنا قادرين على توفير ذلك في ظروفنا الراهنة. إلا أن ذلك لا يمنع من إيراد الماحنة سريعة، ترتكز - عموماً - على بعض ما ورد في هذا المجال في خصوص نهج البلاغة، فنقول:

من عهد الأشتر :

قال «عليه السلام» في عهده لمالك الأشتر:

(١) آثار الحرب في الفقه الإسلامي ص ٦٥٩ عن السياسة الشرعية، للبنا.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥٥

« . . ولا تدفعن صلحاً دعاك إلينه عدوك والله فيه رضا؛ فإن في الصلح دعوة لجنودك، وراحة من همومك، وامناً لبلادك، ولكن الحذر كل الحذر من عدوك، بعد صلحه؛ فإن العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم، واتهم في ذلك حسن الظن .

وإن عقدت بينك وبين عدوك عقداً، أو البسته منك ذمة؛ فحط عهلك بالوفاء، وارع ذمتك بالإمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت؛ فإنه ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه إجتماعاً، مع تفرق أهوائهم، وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود .

وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من عواقب الغدر^(١)؛ فلا تغدرن بذمتك، ولا تخسّن بعهلك، ولا تختلن عدوك؛ فإنه لا يجري على الله إلا جاهل شقي .

وقد جعل عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته، وحرىماً يسكنون إلى منعه، ويستفيضون إلى جواره؛ فلا إدغال، ولا مdalسة ولا خداع فيه .

ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة، ولا يدعونك ضيق أمر لزملك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق، فان صبرك على ضيق أمر ترجو إنفراجه، وفضل عاقبته خير من غدر تخلفه، وأن تحيط بك من الله طلبته، فلا تستقيل فيها دنياك وآخرتك»^(٢) .

(١) هذا يؤيد بما قدمناه في الجزء الثاني من هذا الكتاب من أن العرب كانوا أوفياء بعهودهم، وقد فرض عليهم هذا الأمر طبيعة الحياة التي كانوا يعيشونها حيث رأوا: أنه لا يمكنهم العيش بدون ذلك .

(٢) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ١١٧ - ١١٨ ومعادن الحكمة ج ١ ص ١٠٩

٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

= وتحف العقول ص ١٢٦ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٣٥٠، والبحار ج ٨ ص ٦٠٩
ثم شرحه، وج ٧٧ ص ٢٤٠ عن النهج والتحف، ومستدرك الوسائل ج ٣
ص ١٩٥ وأضاف العلامة المحقق الأحمدي: أن بعضه قد نقل في كنز العمال ج ١٥
ص ١٦٥ - ١٦٦ عن الدينوري، وابن عساكر، ومآثر الإنابة ج ٣ ص ٦ عن صبح
الأعشى، ومفتاح الأفكار.

وأشار إليه النجاشي في رجاله ص ٧ وذكر سنته أيضاً الشيخ في الفهرست.
وقال في معجم رجال الحديث ج ٣ ص ٢٢٢: طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر
صحيح .

وذكره في نهج السعادة ج ٥ ص ٥٨ عن جمع من تقدم، وقال: روى قطعة
منه مستدلاً في تاريخ الشام ج ٣٨ ص ٨٧ وفي النسخة المرسلة ص ١٩٣ . وذكر في
نهاية المستدرك ص ٢١٨ عن مجلة المقططف ٤٢ ص ٢٤٨: أنه نقله عن نسخة
السلطان بايزيد الثاني، وفي دستور معالم الحكم ص ١٤٩ شواهد لهذا العهد، ونقله
في مصادر نهج البلاغة عن جمع من تقدم، وعن نهاية الإرب للنويري ج ٦
ص ١٩ .

ثم ذكر في مصادر نهج البلاغة بعض من شرح هذا العهد، مثل: آداب
الملوك لرفيع الدين التبريزي، وأساس السياسة في تأسيس الرئاسة للكجوري
الطهرائي، والتحفة السليمانية للبحراني، والراعي والرعاية لتفقيق التفككي،
والسياسة العلوية لآل مظفر (خطبة).

وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للمجلسي، وشرح عهد أمير المؤمنين
«عليه السلام» للمولى محمد باقر القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام»
للميرزا حسن القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للميرزا محمد
التنكابني .

وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ هادي القائيني البيرجندري،
وشرح الفاضل بدايع نکار المثبت في المآثر والأثار، ونصائح الملوك لأبي الحسن
العاملي .

ومقتبس السياسة وسياج الرئاسة للشيخ محمد عبده، انتزع من شرحه وطبع =

الوفاء بالعهد :

أما بالنسبة إلى ضرورة الالتزام بالآئحة والوفاء بها، حتى لغير المسلمين، فإن الله تعالى يقول: ﴿فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ وَمَدْتَهُم﴾^(١). ويقول سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا﴾^(٢). ويقول: ﴿.. وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ..﴾ إلى أن تقول

= على حدة، والقانون الأكبر في شرح عهد الأشتر للسيد مهدي السويع (خطوط) ومع الإمام في عهده لمالك الأشتر للشيخ محمد باقر الناصري.

ونزيد هنا في ما يرتبط بشرحه، ما أورده السيد هبة الدين الشهري في مقدمته لكتاب الراعي والرعاية ص ٩ - ٨ والشيخ آقا برزك الطهراني في كتابه الذريعة ص ٣٧٣ - ٣٧٥ وج ١٥ ص ٣٥٣، حيث اضافا إلى شروح العهد: شرح الحسين الهمداني الموسوم بهدية الحسام هداية الحكام. وشرح محمد صالح الروغني القزويني، من علماء القرن الحادي عشر، ودستور حكمت.

وترجمة الوصال الشيرازي المتوفي سنة ١٢٧٤ ونظمها شعرًا بالفارسية.
وترجم محمد جلال هذا العهد إلى التركية، ونظمها شعرًا بالتركية.
فرمان مبارك لجود فاضل.

وعنوان رياست (ترجمة لهذا العهد أيضًا للسيد علي أكبر بن سلطان العلامة السيد محمد النقوي اللكنوي).

هذا كله عدا عن شرح شراح النهج له في ضمنه كالمعتزلي وابن ميثم وغيرهما.
بقي أن نشير إلى أن صاحب الذريعة قد قال في ج ١٥ ص ٢٦٢ : (نسخة العهد بخط ياقوت المستعصمي موجودة في المكتبة الخديوية بمصر تاريخ فراغها سنة ثمانين وسبعين كما في فهرسها).

(١) التوبه: ٤ .

(٢) الإسراء: ٢٤ .

٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الآية : وَانْجَنَحُوا لِلّهِ الْمُسْلِمُ فَاجْنَحُ لَهُمْ^(١) .
فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْعَهْدَ مَعَ الْأَعْدَاءِ عَهْدًا لِلَّهِ سَبَّحَنَهُ ..

الشرط الأساس في كل عهد :

وبعد .. فإن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد قرر أن الشرط الأساس في كل عهد هو أن يكون «للله فيه رضا» كما ورد في عهده «عليه السلام» للأشر «رحمه الله» .

و واضح : أن رضا الله سبحانه إنما هو في حفظ مصلحة الإسلام العليا ، وكرامة المسلمين ، وحربيتهم في الدعوة إلى الله سبحانه بأمن و دعاء وإطمئنان .

و حين يكون الداعي للصلح الذي فيه رضا الله سبحانه ، هو العدو فان معنى ذلك هو أن العدو قد اعترف بك ، وبموقعك ، واصبح على إستعداد لأن يقبل شروطك العادلة ، ومعنى ذلك هو أنك تكون قد سجلت نصراً من أقرب طريق وأيسره .

وأما إذا دعاك هذا العدو إلى صلح ظالم وفيه ذل للمسلمين ، ووهن على الإسلام ، فإن من الطبيعي أن ترفض صلحًا كهذا لأنه تسجيل إنتصار للعدو من أسهل طريق ..

وثمة شرط آخر :

وثمة شرط آخر ، لابد من توفره في أي عهد ، وذلك من أجل أن يحتفظ بقيمته ، وبفعاليته ، في حسم الصراع ، ثم من أجل أن لا يوجب عقد العهد ضعفاً في موقف المسلمين ، وفتح باب التشكيك في حقهم ، أو إعطاء فرصة المناورة للباطل .

(١) النحل : ٩١

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٥٩

وهذا الشرط لابد للجانب المحقق من الاهتمام به، والعمل على توفيره بصورة أجلٍ وأتم، وهو أن «لا تعقد عقداً تجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثيق».

أي أنه لابد أن لا يكون في العهد إيهامات يمكن التشكيث بها من قبل العدو، كما أنه لابد أن يكون نفس العهد هو المعيار والمرجع والفيصل في الأمور، فلا يعتمد على مواعيد أو لحن قول، فان ذلك يوجب وهنأ في العهد نفسه، وفيه فتح باب النقض، والخيانة، من دون أن يكون ثمة حرج ظاهر في ذلك ..

وذلك يعتمد على نهاية ودقة ذلك الذي يتصدى لعقد العهد، وهو يتحمل مسؤولية أي تقصير في هذا المجال.

العهود لا تنقض، وهي ملزمة للجميع :

١ - ونجد في نص المعاهدة التي كتبها علي أمير المؤمنين «عليه السلام» فيما بين ربعة، واليمن، ما يدلّ على أن العهد ملزم لكل الآخرين الذين يتميّز إليهم المباشرون لعقد العهد.. وذلك يقطع أي عذر، ويمنع من أي تعلل، أو محاولة خداع.

وهذا مطلب عادل، وسليم، فان كل الأمور التي تمسّ حياة المجتمعات، لا يمكن أن يعتمد فيها مبدأ موافقة كل فرد منها ولا سيما مع اختلاف المصالح، وتشتت الآراء، وتباطئ الأهواء، حسبما ذكره أمير المؤمنين «عليه السلام» في الفقرة المنقوله عنه في عهده للأشر التخعي «رحمه الله» ..

٢ - إن عتب العاتبين، وغضب الغاضبين، لا يجوز أن يجعل ذريعة لنقض العهد، ما دام أن إرضاء كل أحدٍ غير ممكن، ولا سيما في الأمور المرتبطة بمستقبل الجماعات، وعلاقاتها وموافقتها، حتى ولو كان العاتبون

٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

والغاضبون فريقاً ثالثاً، يريد أن يحصل على مكاسب سياسية أو غيرها، ويكون له دوراً ما في التحرك السياسي، أو تأثير - إيجابي أو سلبي - على ساحة الصراع.

فإذا كان القانون العام هو عدم نقض العهد بسبب ذلك، فلا بد أن تنقطع أطماع الطامعين، ما دام أن عتبرهم وغضبهم، لن يجدي نفعاً، ولن يؤثر شيئاً.

٣ - إن العهد لا ينقض لأجل استدلال قوم قوماً، ولا لمسبة قوم قوماً؛ فإن تعرض فريق للاستدلال من قبل فريق آخر، بسبب عقده للعهد، وكذلك اتخاذ عقد العهد من قومٍ وسيلةً لتعديلهم ومستبهم، لا يبرر للعاقدين له نقض عهدهم ..

ولاذن .. فإن من يقدم على عهده، لابد وأن يعلم مسبقاً: أنه لابد له من الوفاء بما عقده، حتى في أشق الأحوال، وأصعبها، فهو إذن عالم بما يفعل، ومطلع على نتائجه مسبقاً، وقد أقدم مختاراً على ذلك .. فعليه أن يتحمل نتائج ما أقدم عليه ..

وقد أشار علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى ذلك كله في العهد الذي كتبه بين اليمن وربيعة، فقد جاء فيه:

«.. لا ينقضون عهدهم لمعتبة عاتب، ولا لغضب غاضب، ولا لإستدلال قوم قوماً ولا لمسبة قوم قوماً على ذلك شاهدهم وغائبهم، وسفيهم عالمهم، وحليهم وجاهلهم، ثم إن عليهم عهد الله إلخ ..»^(١).

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ١٤٨ الرسالة رقم ٧٤

احترام أموال المعاهددين :

وحين يكون المعاهددون يتمتعون بحماية دولة الإسلام ، فإن أموالهم - كأموال المسلمين - لا تُمس ، بل تبقى لهم ، ويمارسون حريةهم التجارية بصورة تامة ..

قال علي أمير المؤمنين «عليه السلام» في كتاب له إلى عمال الخراج :

«ولا تمسن مال أحدٍ من الناس، مصلٍّ، أو معاهد، إلا أن تجدوا فرساً، أو سلاحاً إلخ»^(١).

المعاهدون لا يُجْفَون ولا يُقصَون :

وقد كتب علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى بعض عماله: «واعزز المسلمين ، ولا تظلم المعاهددين»^(٢). وكتب أيضاً إلى عامل آخر له ، يقول :

«أما بعد ، فإن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة ، وإحتقاراً وجفوة ، ونظرت فلم أرهم أهلاً لأن يدنوا لشركهم ، ولا أن يقصوا ويجفوا لعهدهم ، فالبس لهم جلباباً من اللين تشويه بظرف من الشدة ، وداول لهم بين القسوة والرأفة ، وأمزج لهم بين التقرير والإذناء والإبعاد والإقصاء»^(٣).

(١) نهج البلاغة بشرح عبد الله ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١.

(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٢٠٠ - ٢٠١.

(٣) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١ الرسالة رقم ١٩ ، وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١٦١ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٢٠٣ .

من نتائج الصلح والعهد :

وعن نتائج الصلح والعهد، فهي :

- ١ - دعوة الجنود.
- ٢ - الراحة من الهموم.
- ٣ - الأمان لبلاد المسلمين.

وذلك معناه : أنك أصبحت قادرًا على التخطيط للمستقبل لأنك قد ارتحت من همومك، وأصبحت قادرًا أيضًا على تنفيذ خططك، لأنك تملك الوقت الكافي ، والطاقات الفاعلة ، المهيأة للعمل الجاد والدائب ، دونما مانع أو رادع ..

كما أن هذا السلم والأمن لسوف يجنب بلادك التعرض للأزمات الإقتصادية الحادة ، ويحفظ مرافقتها الإقتصادية والحيوية من التدمير ، أو التعطيل ، أو صرفها في مواجهة متطلبات الحرب .

هذا ، عدا عن حفظ القوى الفاعلة والمؤمنة من أن تتعرض للتدمير ، أو للتشويه ، ثم ما ينشأ عن ذلك من آثار إجتماعية لا تتجاهل .

ويجب أن لا ننسى أن حالة عدم الاستقرار ، بل والخوف وعدم الأمان في أحيان كثيرة ، من شأنها أن تشل حركة المجتمع في المجالات المختلفة ، وتنمنعه من أن يقوم بدوره على النحو المطلوب والمؤثر .

ثم هناك الحالة الفكرية والنفسية وكثير من السلبيات الأخرى ، التي تنشأ عن ظروف الحرب ، وتفاعل بصورة تصاعدية في كثير من المجالات ، والقطاعات ..

وكل ذلك يمثل هموماً حقيقة لأي حاكم يشعر بمسؤولياته الإلهية ، والإنسانية تجاه مجتمعه وأمته .

العهد.. والحدر :

وإذا كان عقد العهد مع العدو لا يعني أن العدو قد تنازل عن كل طموحاته ، وصرف النظر عن كل مراداته وخططه ، فإنه ربما يكون قد قارب ليجد الفرصة للوثوب ، وايراد الضربة القاصمة ..

فقد جاء النهي عن الإطمئنان لهذا العدو ، حيث قد تقدم قول أمير المؤمنين «عليه السلام» في عهده للأشر: «ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه ؛ فان العدو ربما قارب ليتغفل ، فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن».

وقال تعالى : ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُم﴾^(١).

الخيانة في حجمها الكبير :

وبما أن الله سبحانه قد جعل عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته ، وحرىماً يسكنون إلى منعه ، ويستفيضون إلى جواره ، فان الشرط الأساس فيه هو أنه لا إدغال . ولا مدعية ولا خداع فيه ؛ فإذا رأى أن العدو لا يعمل بشروط الصلح ومقتضيات العهد ، وإنما هو يتآمر ، ويعد العدة للغدر ، فان نفس هذه الأعمال تكون نقضاً منه للعهد ، وتخليناً عن شروطه ، فلا معنى حينئذ للالتزام بهذا العهد ، من طرف واحد ، وإنما لابد من نبذ العهد إليه ومعاملته معاملة الخائن المجرم قال تعالى :

﴿وَإِمَا تَنْعَفُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً، فَانْبَذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾^(٢).

وعن علي «عليه السلام» : الوفاء لأهل الغدر غدر عند الله ، والغدر

(١) التوبة : ٧

(٢) الأنفال : ٥٨ .

٦٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بأهل الغدر وفاء عند الله^(١).

وبالنسبة إلىبني النضير، فإنهم قد مارسوا الخيانة في أبغض صورها وأفظعها، حين تآمروا على القيادة الإسلامية والإلهية، فردد الله كيدهم إلى نحورهم، وحفظ الله نبيه، وأعز دينه، وأدال المسلمين من أعدائهم، من أسهل الطرق، وأيسر السبل.

الوفاء بالعهد ضرورة حياتية :

ونجد أمير المؤمنين «عليه السلام» قد أوجب على واليه الوفاء بالعهد. بل هو قد طلب منه أن يجعل نفسه جنة دون ما أعطاه.

وقد علل ذلك بأنه من الأمور التي اتفقت عليها جميع الناس، رغم تفرق أهوائهم، وتشتت آرائهم، وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم، وذلك إنطلاقاً من إحساسهم بضرورة ذلك، حين رأوا: عواقب الغدر الوخيمة، التي من شأنها أن تدمر حياتهم، وتقضى على كل نبضات الراحة والاستقرار فيها.

ولكنهم قد خالفوا ضميرهم ووجدانهم، وكل المعايير الأخلاقية، والعقلية في تعاملهم مع المسلمين، حيث أجازوا لأنفسهم نقض عهودهم معهم، وتحمّل كل ما لذلك من تبعات ونتائج.. وذلك يدلّ على عدم إنسجامهم مع قناعاتهم ولا مع فطرتهم في مواقفهم تجاه الإسلام والمسلمين ..

وقد اعتبر «عليه السلام»: من يخis بعهده، ويغدر بذمته، ويختلس

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١٠ الحكم رقم ٢٥٩ وغرر الحكم ج ١ ص ٦٠ وروض الأخيار ص ١١١ وربيع الأبرار ج ٣ ص ٣٧٥ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٤٩ .
وغرر المخصائص الواضحة ص ٥٩ ومصادر نهج البلاغة ج ٤ ص ٤ وص ٤٠١ عن بعض من تقدم وعن شرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ٢١٦ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٥

عدوه، ويجترى على الله جاهلاً لا يعرف الأمور ومواردها، ولا الصالح من الطالع، وهو شقي أيضاً، لأنه بالإضافة إلى أنه يكون متجرئاً على الله سبحانه في ذلك، فإنه يكون قد جرّ على نفسه الكثير من المصائب والبلايا نتيجة لسياساته الخاطئة هذه.

وخلاصة الأمر: إن العهد في الإسلام ليس وسيلة للمكر والخداع بهدف الإيقاع بالعدو، وإنما هو أمانة ضميرية، ذات قاعدة إيمانية أساسية؛ فلابد من رعايتها والوفاء بها ولا يسوغ نقض العهد (بغير حق) حتى ولو كان فيه ما يوجب الضيق كما تقدم في عهد علي «عليه السلام» للأشر، وروى عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله:

«لا دين لمن لا عهد له»^(١).

وقد مدح الله من يفي بعهده فقال: «والموفون بعهدهم إذا عاهدوا»^(٢).

وقد ذم علي «عليه السلام» عمرو بن العاص فقال: «ويسأل فيدخل، ويخرجون العهد»^(٣).

وقد ذم «عليه السلام» أهل البصرة بقوله: «وعهدكم شاق»^(٤).
وقال «عليه السلام»: «وقد ترون عهود الله منقوضة فلا تغضبون وانتم لنقض ذمم آبائكم تأنفون»^(٥).

(١) السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٣١ وغرس المخصائص الواضحة ص ٦٠.

(٢) البقرة: ١٧٧.

(٣) نهج البلاغة ج ١ ص ١٤٥ الخطبة رقم ٨٠.

(٤) النهج الخطبة رقم ١٢ ج ١ ص ٤٠ والأخبار الطوال ص ١٥١ وربيع الأبرار ج ١ ص ٣٠٨.

(٥) النهج الخطبة رقم ١٠٢ ج ١ ص ٢٠٤.

الغدر عجز، وعدم ورع :

وقد قال علي «عليه السلام»: «إن الوفاء توأم الصدق، ولا أعلم جنة أُوقى منه، ولا يغدر من علم كيف المرجع. ولقد أصبحنا في زمان قد إتخذ أكثر أهله الغدر كيساً، ونسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم؟ قاتلهم الله، قد يرى الحول القلب وجه الحيلة، ودونه مانع من أمر الله ونهيه؛ فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها، وينتهز فرصتها من لا حرية له في الدين»^(١).

الغادر هو الذي يعاقب :

وطبيعي أن ينال العقاب خصوص أولئك الذين ينقضون العهد،
ويخونون أماناتهم، وقد أوضح ذلك أمير المؤمنين «عليه السلام» حينما
قال:

«مع أني عارف لذى الطاعة منكم فضله، ولذى النصيحة حقه، غير متجاوز متهماً إلى بريء، ولا ناكثاً إلى وفي»^(٢).

السلاح في أيدي المعاهدية :

كما آن من الطبيعي: أن يحتاط الحاكم الإسلامي ، فلا يترك في أيدي المعاهددين ، الذين يعيشون في ظل حكمه ، وتحت حمايته ، من السلاح والتجهيزات ما يشكل خطرًا على أمن الدولة ، مع التأكيد على إحترام كل ما يعود إليهم من أموال وممتلكات ، وعدم المساس بها في أي حال ، قال على أمير المؤمنين «عليه السلام» :

(١) نسخ البلاغة بشرح عبده ج ١ ص ١٨٨ الخطبة رقم ٤٠.

٢١) نهج البلاغة، بشرح عبده ج ٣ ص ٤١ الرسالة رقم ٢٩.

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٧

«... ولا تمسّن مال أحدٍ من الناس، مصلٌ ولا معاهد، إلا أن تجدوا فرساً أو سلاحاً يعود إلى أهل الإسلام؛ فإنه لا ينبغي لل المسلم أن يدع ذلك في أيدي أعداء الإسلام؛ فيكون شوكاً عليه الخ...»^(١).

موقف له دلالات :

ومن المعلوم أن مواقف علي أمير المؤمنين تعتبر التجسيد الدقيق والحي لمفاهيم الإسلام ، وأحكامه ، و سياساته ، والتاريخ يحدثنا : أنه حين بلغه «عليه السلام» إغارة خيل معاوية على بلاد المسلمين ، خطب «عليه السلام» خطبة الجهاد المعروفة ، وقد جاء فيها :

«هذا أخوه غامد ، وقد وردت خيله الأنبار ، وقد قتل حسان بن حسان البكري ، وأزال خيلكم عن مسالحها . ولقد بلغني : أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة ، والأخرى المعايدة ، فينتزع حجلها ، وقلبها ، وقلائدها ، ورعايتها^(٢) ما تمنع منه إلا بالإسترجاع والإسترحام ، ثم انصرفوا وافرين ، ما نال رجلاً منهم كُلُّم ، ولا أريق لهم دم ؛ فلو أن امرءاً مسلماً مات من بعد هذا أسفًا ما كان به ملوماً ، بل كان به عندي جديراً»^(٣) .

ونحن نسجل هنا ما يلي :

١ - إن هذا الموقف منه «عليه السلام» يوضح لنا قيمة الإنسان في الإسلام . واهتمامه البالغ في الحفاظ على موقعه ، وعلى كرامته وجوده ،

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١ .

(٢) الرعاث : جمع رعثة ، القرط و الحجل : الخلخال . والقلب : السوار .

(٣) نهج البلاغة ، بشرح عبده ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ خطبة رقم ٢٦ والأخبار الطوال ص ٢١١ و ٢١٢ والغارات ج ٢ ص ٤٧٥ و ٤٧٦ والمبرد في الكامل ج ١ ص ٢٠ والعقد الفريد ج ٤ ص ٧٠ ومعاني الأخبار ص ٣١٠ وأنساب الأشراف ط الأعلمي ج ٢ ص ٤٤٢ .

٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

حتى إن الرجل الأول في الدولة الإسلامية ليعاني من الألم والأسى بسبب الإعتداء على كرامة الإنسان ما يجعل الموت أسفًا على ما جرى أمرًا مقبولًا، بل يجعله هو الجدير واللائق به. ثم هو «عليه السلام» يقرر: أن هذا الحدث لابد أن يؤثر بهذا المستوى أيضًا في كل إنسان مسلم، من كان ومهما كان.

٢ - إنه يعطي : أن أمير المؤمنين «عليه السلام» - وهو الذي يمثل نظرة الإسلام الأصيلة - ينظر بعين المساواة إلى كل من هم تحت سلطته، أو تحت حمايته، فهو يتآلم للمرأة كما يتآلم للرجل، وهو يتآلم كذلك لالمعاهدة والتي هي على غير دينه، بنفس المستوى الذي يتآلم فيه للمسلمة، وهو يطلب موقفاً حازماً تجاه الإعتداء على كرامتها معاً من كل مسلم، بنفس القوة والفعالية والتأثير في رفع الظلمة واعادة الحق إلى نصابه .

٣ - إنه «عليه السلام» قد حاول إثارة الناس وتحريكيهم بأسلوب عاطفي يلامس مشاعرهم وأحساسهم؛ فتحدث عن سلب المغيرين حلي النساء المسلمات والمعاهدات ، وفي ذلك إثارة عاطفية، وتحريك لا شعوري للناس ، الذين سوف يسؤولهم الإعتداء على هذا الموجود الذي يمثل جانب الرقة ، والحنان في المجتمع .

٤ - إنه «عليه السلام» إنما توقع من المرء «المسلم» أن يموت أسفًا، واعتبره جديراً بذلك ، وحرياً به ..

ولعل هذا الأمر يشير إلى أن الإسلام هو ذلك الدين الذي يغرس في الإنسان معاني إنسانيته، ويربيه تربية إلهية يحيا بها وجدانه، وتتنامى فيها خصائصه ومزاياه الإنسانية، فيصبح حي الشعور، صافي النفس، سليم الفكر، إلهي المزايا ..

٥ - كما ونجده صلوات الله وسلامه عليه .. قد أهدر دماء

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٦٩

المعتددين، واعتبر أن أدنى جزاء لهم هو أن ينالهم كلام وجراح، وتهرق دمائهم . رغم أن ما ارتكز عليه بيانه، وجعله منطلقاً له في تقريره هذا الجزاء القاسي هو أمر لا يزيد على سلب الحُجل والقلب والرعاث من إمرأة مسلمة وأخرى معاهدة..

وذلك لأن الميزان في العقاب إنما هو درجة الجرأة على الله وعلى المحرمات ، ثم ما ينشأ عن ذلك من فساد وإفساد ، في البلاد والعباد ..

٦ - إنه «عليه السلام» إنما ركّز على الجانب الإنساني ؛ فحاول أن يؤكّد للناس لزوم نصرة الضعيف ، والدفاع عنه والحفظ عليه ، وأن ذلك هو مسؤولية كل فرد قادر بالنسبة إليه .. وقد أثار إنتباه الناس إلى جانب الضعف هذا حين قال : « ما تمنع منه إلا بالإستررجاع والإسترخام » .. ول يكن من ثم مبدأ نصرة الضعيف والدفاع عنه من الأوليات التي يفرضها الوجود الحي ، والضمير الإنساني ..

٧ - ثم هناك الجانب التربوي ، الذي يستهدف تركيز مفهوم العدالة في التعامل ، فلا يفرق بين مسلم ومعاهد ، ثم مفهوم عدم التغاضي عن المعتددين والمعجرمين ، وعدم التواكل في رد العدوان . إلى غير ذلك مما لا مجال لتفصيله هنا .

وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن :

وبعد فإننا حين نقرأ التاريخ ، مما يلفت نظرنا هو تكرّر الغدر من اليهود ، واستمرارهم في نقض العهود والمواثيق ، مرة بعد أخرى ، كما كان الحال بالنسبة لبني قينقاع ، وبني النضير ، وبني قريظة .

ونجد في مقابل ذلك إلتزاماً تاماً من قبل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالعهود والمواثيق المعقودة .

ونحن نشير هنا إلى الأمور الثلاثة التالية :

٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الأول :

بالنسبة لعدم التزام اليهود في عهودهم نقول:

إن ذلك طبيعي بالنسبة إلى قوم يَرِزنون الأمور بموازين الربح والخسارة في الدنيا؛ فإن من كان كذلك، لا يلتزم بالصدق - مثلاً - لأجل أن له قيمة أخلاقية أو إنسانية، أو لأن فيه رضا الله سبحانه وتعالى وإنما يلتزم به لأنه يجلب له نفعاً دنيوياً ملمساً، أو يدفع عنه ضرراً كذلك .. وبدون ذلك؛ فإنه لا يجد مبرراً ولا دافعاً للالتزام به، بل هو حين يلتزم بصدق لا يشعر ببنفعه الدنيوي يجد نفسه متناقضاً مع مبدئه، ومع منطلقاته في التفكير وفي العمل، التي رضيها لنفسه.

وكذلك الحال بالنسبة لسائر الكمالات والفضائل الإنسانية، وبالنسبة لكل الإلتزامات، والعهود، والمواثيق، التي يفرضها عليه واقع دنيوي معين؛ فإنه إذا تجاوز ذلك الواقع، فسوف لا يجد ما يبرر التزامه بذلك الكمال، وتلك الفضيلة، أو وفاءه بهذا العهد والميثاق، أو ذاك. بل كل المبررات متضاغفة لديه، وكل القناعات حاكمة عليه بلزم نقضها، والنكث بها، والإلتزام بضدتها.

الثاني :

بالنسبة لالتزام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وال المسلمين بعهودهم ومواثيقهم، فقد اتضح: أنهم لا بد أن يكونوا فيها على العكس من اليهود تماماً، إذ قد أصبح من البديهي: أن العهد، والميثاق وكل شيء آخر يفرضه عليهم الشرع، والعقل، والإنسانية، إنما يمثل لهم قيمة أخلاقية وإنسانية، وحداً شرعياً، لا بد لهم من الالتزام به، والوقوف عنده، إن ذلك يمثل جزءاً من وجودهم، ومن شخصيتهم، وإن الإخلال به سوف يوقعهم في تناقض مع أنفسهم بالدرجة الأولى، ولسوف يجعلهم وجهاً لوجه مع

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول
٧١
أحكام العقل ، ومقتضيات الفطرة .

الثالث :

أما بالنسبة لموقف المسلمين الصارم والحازم من ناقضي العهود والمواثيق ، فإن ذلك هو ما تفرضه عليهم المسؤوليات الإنسانية والإسلامية أيضاً ، بعد أن رضي أولئك المعتدون والناقضون للعهود بتحمل نتائج عملهم ، وأصبحوا وباءً ي يريد أن يغتال فرص الخير من بين أيدي أهلها ، وأحق الناس بها .. وذلك لأن نقض العهود معناه استخدام مناشيء القوة في سبيل ضرب موقع الخير ، ومناشئه ، وتكريس الإمكانيات لجهة الشر ، والإنحراف ، الذي لا بد وأن تناول سلبياته ، ويمتد وباؤه إلى كل موضع الخير ، والسلامة ويقضي عليها ..

فتتصبح الحركة لضرب الشر في موضعه ومناشئه حالة طبيعية يمارسها الإنسان المسلم ، ومسؤولية إلهية وإنسانية ، وعقلية ، وفطرية ، يفرضها واقع الحياة ، وحق الدفاع عن الوجود ، وعن الإنسانية والفطرة .

الجراة ومبرراتها :

وبعد كل ما تقدم ، فان السؤال الذي ربما يراود ذهن البعض هو: انه قد تقدم: ان اليهود ، وكل من لا يؤمن بالأخرة ، وكذلك كل من يرى: ان الدنيا هي كل شيء بالنسبة إليه .. لا يمكنهم ان يقدموا على الموت وعلى التضحية بالنفس إلا في حالات نادرة ، تتدخل فيها عناصر من شأنها أن تلقي ولو في فترات قصيرة وخاطفة تأثيرات تلك الرؤية ، وذلك الفهم الخاطئ ، لموضوع المعاد والجزاء ، وللآخرة ، وانعكاسات ذلك الفكر ، أو حيث لا يكون ثمة لهم خيار آخر يمكنهم اللجوء إليه ، والاعتماد عليه .
ومعنى ذلك هو: أن اليهود ، وكذلك المشركون ، سوف لا يكونون

٧٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قادرين على اتخاذ قرار الحرب، وهم يرون أنها سوف تحرق الأخضر واليابس؛ فكيف يمكن فهم غدرهم بعهودهم، ونقضهم لمواثيقهم، ثم سعيهم لإثارة الحروب مع الآخرين، ثم تحالفهم مع المشركين والمنافقين لحرب المسلمين؟! أليس الأنسب بطريقتهم في التفكير، والأحرى والأجدر بهم، في ظل ماديتهم، وعدم إيمان الكثيرين منهم بالآخرة، أن يعيشوا بسلام مع المسلمين، ومع غيرهم، وأن يتبعوا بأنفسهم عن كل ما يشير، ويوجب تزاماً في العلاقات، مع أي طرف كان؟!

والجواب:

إن ذلك صحيح في حد نفسه لو لا أن اليهود كانوا واقعين تحت تأثير التصورات والأمور التالية:

١ - إنهم يرون: أن الخطر الذي يهددهم من جهة المسلمين، أعظم وأشد، وهو حتمي بالنسبة إليهم.. أما الخطر الآتي من قبل نكث العهود، وما ينشأ عنه من حروب، ومشاكل، فليس - بنظرهم بهذه الدرجة من الحتمية، ولا هو بهذا المستوى من الخطورة، فقد كانت الحرب نفسها تخضع لاحتمالات إيجابية بالنسبة إليهم.

سواء على مستوى القرار لديهم، لاحتمال مساعدة المشركين والمنافقين لهم. أو على مستوى القرار لدى الفريق الآخر، وهم المسلمون - ولا سيما بلحظة وجود المنافقين فيهم - حيث يرون أن الوضع العام للمسلمين لا يسمح لهم باتخاذ قرار الحرب، الأمر الذي يجعل ارتكاب أخطار الحرب أهون عليهم، وأقرب إلى احتمالات السلامة لهم.

أو على مستوى النتائج، والأثار، بالنسبة لكلا الفريقين على حد سواء.

٢ - إن المسلمين، وإن كانوا قد أثبتوا - ولا سيما في حرب بدر-

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٣ ..

أنهم مقاتلون من الدرجة الأولى ، وأنهم لا يهمهم شيء سوى رضا الله
سبحانه ..

فإن هذا الامتياز يمكن أن يصبح غير ذي أهمية ، حينما يكون ثمة
حصون ، قادرة على جعل كل هذه الكفاءات بدون أثر ولا جدوى ، وهو
ما أشار إليه سبحانه بقوله : « وظنوا أنهم مانعهم حصونهم »^(١) .

ومن الواضح : أن المسلمين لم يثبتوا بعد : أن لديهم قدرات ،
وكفاءات لمواجهة حصون اليهود ، أو غيرهم .

٣ - إن اليهود يعتقدون : أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وأنهم شعب الله
المختار ، ومعنى ذلك هو أن دعوة محمد « صلى الله عليه وآله » سوف
تصبح خطراً أكيداً على امتيازهم هذا الذي يرون فيه مبرر وجودهم ، ورمز
كل عزتهم ، وخلاصة مجدهم .

فكانوا يجدون أنفسهم ملزمين بإضعاف أمر هذه الدعوة ،
وإسقاطها ، بقدر ما هم مكلفون بالحفاظ على حياتهم وجودهم ، وكل
خصائصهم .

وهم معنيون أكثر من أي فريق آخر بذلك ؛ لأن خسارتهم هذه
الورقة ، وقد انهم هذا الأمر إنما يعني خسارتهم لكل شيء .

وما ذلك إلا لأنهم يزنون الأمور بميزان مادي بحت من جهة ..

ولأن الحالة الشعورية الإنفعالية قد أصبحت هي المهيمنة على كل
تفكيرهم ، وعلى كل تصوراتهم ، وهي التي تحرّكهم في هذا الإتجاه تارة ،
وفي ذاك الإتجاه أخرى .

(١) الحشر : ٢ .

٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

التصوير الحاقد، والتزوير الرخيص :

ويحاول البعض أن يقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ذهب إلى بني النضير، ليطلب منهم مساعدة لدفع دية العامريين، ولما كانت النضير حلقة عامر؛ فلا شك أن تعقيدات نتجت عن ذلك، وإن كانت المصادر لا تتحدث عنها.

ولربما فكر محمد بأن على اليهود أن يدفعوا أكثر مما يدفعه متوسط سكان المدينة، فراق لليهود أن يدفعوا أقل^(١).

ونقول:

إن ملاحظة العبارات الآنفة الذكر تعطينا: أن الهدف هو الإيحاء بأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يطلب من بني النضير، دفع شيء لم يكونوا ملزمين بدفعه.

وأنه قد أحرجهم بطلبه ذاك، للحلف الذي كان بينهم وبين بني عامر.

وإذن فبنوا النضير يصبحون ضحية أطماع مالية لا مبر لها، ولا يصح مطالبتهم بها، لا واقعاً، ولا أخلاقياً..

كما أن إحراجهم بسبب الحلف المشار إليه، يصبح عملاً لا إنسانياً ولا أخلاقياً.

فكيف إذا كانت المساومة فيما بين المستجدي، والضحية، قد بلغت حدأً نتجت عنه تعقيدات نزل الوحي الشيطاني بها على هؤلاء رغم أن المصادر لم تتحدث عنها؟ !.

وفوق ذلك، فقد بلغ الصلف، والظلم، والإبتزاز حدأً من الدناءة والسوء جعل مهماً - والعياذ بالله - يفكر في أن يحملهم القسط الأكبر في

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٢ .

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٥

دية رجلين لم يكن لهم في قتلهم يد ، لا من قريب ، ولا من بعيد ، وينزل الوحي الشيطاني أيضاً على هؤلاء ليقول لهم : إن محمداً قد فكر في ذلك ، لكن راق لليهود أن يدفعوا أقل ..

ولكن اليهود المظلومين (!!) الذين وقعوا في فخ الأطماع الرخيصة (!!) عادوا فاستسلموا لهذا الظلم المقيت (!!) وأعلنوا أنهم على استعداد لأعطاء جواب مرض .

ثم تعاملوا مع هذا الذي يريد أن يتزفهم بأخلاقية عالية ونبيلة ، حين طلبوا منه أن يستريح ، بينما كانوا يعدون له الطعام ..

مزيد من التجني :

ثم يتبع هذا الحاقد كلامه عن ذكر إرسال النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم يأمرهم بمعادرة المدينة ، تحت طائلة الموت في مدة عشرة أيام ، على أن يبقى نخلهم لهم ؛ ويحتفظوا بنصف المحصول ، فيقول : «إن هذا الإنذار لا يتناسب مع الإهانة ، أو الإدعاءات الغامضة ، بصدق خيانة مقصودة ..

ومع ذلك يمكن لهذه الادعاءات : أن لا تبدو غامضة لرجل غربي في أيامنا هذه ؛ فقد كان الفريقان يعلمان كيف عامل بعض المسلمين كعب بن الأشرف . وكان محمد يعلم جيداً - حسب الآراء السائدة في الجزيرة العربية آنذاك - أنه إذا سُنحت الفرصة المناسبة انتهزها أعداؤه ، وقتلوه . وكان التأثير في إعطاء الجواب لإتاحة الفرصة لقتله ، ولهذا اعتبر عملاً عدائياً ..»^(١).

ونقول :

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٣ ٣٢٢ .

٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إننا لم نفهم السبب في وضوح هذه الإدعاءات، وخروجها عن الغموض لخصوص الرجل الغربي في أيامنا هذه (!!).

كما أن هذا الباحث (!!) لم يقل لنا: ما هو حجم الإنذار الذي يتناسب مع الإهانة والخيانة، إذا كان إنذاره «صلى الله عليه وآله» لا يتناسب معهما (!!).

فهل يقصد هذا الباحث (!!) أن المفترض هو أن يكون قتلبني النصير هو الجزاء العادل لخيانتهم، وتأمرهم، ونقضهم للعهد؟

أم أنه يقصد: أن طلب الجلاء منهم مع إحتفاظهم بنخلهم، ويكون لهم نصف المحسول، كان جزاءً ظالماً، لا يصح طلبه من الخائن المتآمر، الناقض للعهود، والمواثيق؟ !! ..

وبعد.. فان هذا الباحث (!!) يريد أن يوحي لقارئه بأن كعب بن الأشرف قد قتل مظلوماً أيضاً، وأن المسلمين قد عاملوه بقسوة لا يستحقها.

ولا ندري إن كان قبل أن يظهر تعاطفه مع هذا الرجل قد اطلع على سلسلة خيانات ابن الأشرف، وموافقه الظالمة، وسعيه الحيث للايقاع بالمسلمين، أم لم يطلع على شيء من ذلك ..

وهل يستطيع: أي نظام حكم غربي - يدعى لنفسه الحضارة والرقي - في هذا العصر، أن يحكم على أمثال كعب بن الأشرف ويجازيه بأقل مما حكم عليه به المسلمون، وجازوه به؟ !! ..

وبعد كل ما تقدم، لماذا اعتبر هذا الباحث: أن ما يذكره النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين عن خياناتبني النصير، وتأمرهم، ونقضهم العهد مجرد إدعاءات غامضة؟! وها نحن نراها واضحة وضوح الشمس، وتقدم تفصيلات وافية، مستندتها الوحي الإلهي عن خطط

الفصل الثاني : قبل أن تدق الطبول ٧٧ .
اليهود، ومواقفهم. ولم يستطع اليهود: أن يدفعوا التهمة عن أنفسهم، ولا
حاولوا ذلك ولو مرة واحدة ..

هذا كله، عدا عما تقدم من أن أخبار المؤامرة والخيانة قد وصلت
إلى المسلمين أيضاً عن طريق بعض اليهود أنفسهم^(١) .

ونكتفي بهذا القدر من الأسئلة، التي لن تجد لها لدى هؤلاء
الحاقدين جواباً مقنعاً ومفيداً ..

فإنما هي :

«شنشنة أعرفها من آخرم».

(١) تقدم ذلك مع مصادره حين الكلام عن إخبار المرأة أخاها المسلم عن تامر اليهود على حياة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

الفصل الثالث:

القرار والحضار

القرار الحكيم :

لقد كان من المتوقع - بعد نقض بنى النضير للعهد، وخيانتهم الظاهرة - أن يكون قرار النبي «صلى الله عليه وآلها» هو حربهم وقتالهم، وإبادة خضرائهم؛ فإن ذلك هو الجزاء العادل لكل خائن وغادر، ولا سيما إذا كان يخطط ويتأمر، ثم يعمل على تنفيذ خططه بضرب الإسلام في الصميم، على مستوى ضرب مقام النبوة والقيادة في أعلى مستوياتها، وأخلص تجلياتها.

ولكن الملاحظ هو أن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلها» قد آثر أن يعامل بنى النضير - كما عامل بنى قينقاع قبلهم - بمزيد من الرفق والتسامح، ولعل ذلك يرجع إلى الأمور التالية:

١ - إن هؤلاء القوم قد عاشوا دهرًا في هذه المنطقة، وأصبحت لديهم الكثير من العلاقات الاقتصادية والتجارية، وغيرها، إلى جانب علاقات الصداقة والمحبة مع سائر أهل البلاد الذين قبل كثير منهم الإسلام ديناً وهذا هم الله للامان ..

وإذن . . فقد يعز على الكثيرين ممن لهم معهم علاقات كهذه أن يروهم وقد حاقت بهم المصائب والبلايا، واحتُفظت الكثيرين منهم أيدي المنايا، فيعتبرون أنهم قد عوملوا بقسوة بالغة، وبلا شفقة ولا رحمة ، وقد كان يمكن أن يكون الموقف أكثر مرونة وانعطافاً وملاءمة من ذلك .

٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - إن الكثيرين من الناس كانوا مبهورين بأهل الكتاب واليهود بالذات، وينظرون إليهم على أنهم مصدر العلوم والمعارف، وعندهم الكثير من المخافيا والأسرار.. وعلى هذا فقد يفسر ضربهم بقسوة على أنه ناشيء عن حالة من التخوف منهم، أو الحسد والبغى عليهم. وإذا كان كذلك فلا حرج من أن يتخيّلهم المتخلّلون شهداء وأبطالاً، لابد من التأسف عليهم، بل والحنين إليهم ..

٣ - ومن جهة أخرى، فإن رؤية ذلّهم وصغرهم، ثم مراقبة ما يصدر منهم خلال ذلك من مواقف ماكرة وعادرة، ومن مخالفات صريحة للأعراف، ولأحكام العقل والفطرة، والضمير، لسوف يساهم في كشف زيفهم وخداعهم وغشهم للإسلام وللمسلمين.

كما أن رؤية الكرامات الإلهية الظاهرة، والتأكيدات الربانية الخفية منه تعالى لنبيه وللمسلمين، ونصره تعالى عليهم لسوف يرسخ حقانية موقف الإسلام، ونبي الإسلام منهم ..

هذا .. مع توفر المزيد من الفرص للإنسان المسلم الوعي للتأمل والتدبر في ذلك كله، بعيداً عن الإنفعالات والتشنجات، وفي منأى عن أعمال التضليل والتزوير، التي ربما يمارسها الكثيرون من المنافقين، وبافي اليهود الذي يتعاطفون معهم ..

ومن هنا .. فقد جاء قرار إجلائهم عن المدينة ليكون القرار الحكيم والصائب، وليكون هو الأوفق والأنسب والأقرب لتحقيق الأهداف الإلهية السامية والكبرى ..

وقد أبلغهم النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بقراره هذا، عن طريق رسوله إليهم، ليرى ماذا يكون جوابهم ويعلم الناس حقيقة موقفهم ..

لماذا كان الرسول أوسياً :

إن النص التاريخي يقول: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين أراد أن ينذر بني النضير، قال: أدعوا لي محمد بن مسلمة، فحين أتى أرسله إليهم ينذرهم بوجوب مغادرتهم مساكنهم^(١) ولا بد لنا من وقفة هنا، لتعلم السر في إختياره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذا الرجل بالذات - محمد بن مسلمة - ليكون رسوله إلى يهود بني النضير، فنقول:

إن الأوس كانوا حلفاء لبني النضير^(٢)، ولربما كان يدور بخليفهم أن يكون للأوس دور إيجابي لصالحهم، ولا أقل من أن يكون لهم موقف فيه شيء من العطف، وعدم القسوة تجاههم ..

إذا عرفنا ذلك، فإن إختيار رجل الأوس ليحمل رسالة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إليهم يأمرهم فيها بالجلاء، لسوف يزيد من يأسهم، ويضاعف من تخوفاتهم وهو يمثل ضربة روحية موفقة ساهمت في المزيد من إضعاف معنوياتهم، وجعلتهم يراجعون حساباتهم بجدية، ثم يرضخون للأمر الواقع.

ويكفي أن نذكر شاهداً على ذلك: أنهم حين جاءهم محمد بن مسلمة الأوسي بالخبر، قالوا:

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢، والغازى للواقدي ج ١ ص ٣٦٧ دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٧.

وإرسال محمد بن مسلمة إليهم موجود في مختلف المصادر، فراجع على سبيل المثال: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤ وتفسير القرمي ج ٢ ص ٣٥٩ وأعلام الورى ص ٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والسيرة النبوية لأبن كثير ج ٣ ص ١٤٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦٤ و ١٦٩ عن بعض من تقدم، وعن الكازروني وغيره. وراجعسائر المصادر التي سلفت وستأتي.

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازى الواقدي ج ١ ص ٣٦٤.

٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج

«يا محمد، ما كنا نظن: أن يجيئنا بهذا رجل من الأوس.

فقال محمد بن مسلمة: تغيير القلوب، ومحا الإسلام العهود.

فقالوا: نتحمل.

فأرسل إليهم عبد الله بن أبي: لا تخرجوا إلخ . . .^(١).

بل في بعض النصوص: أن محمد بن مسلمة هو الذي تولى إخراجهم من ديارهم^(٢).

وقال الواقدي: «كان محمد بن مسلمة الذي ولـي قبض الأموال والحلقة، وكشفهم عنها»^(٣).

و واضح: أن ذلك أيضاً يضاعف ذلهم وخزيهم، ويزيد من آلامهم، وقد كان يفترض فيهم: أن يأخذوا من ذلك عظة وعبرة، وأن يراجعوا حساباتهم، بشأن هذا الرسول ودعوته؛ فقد تبين لهم أن الإسلام قد هيمن على القلوب وغيرها، ومحا الإسلام العهود، ومعنى ذلك هو أن ثمة رعاية إلهية له «صلى الله عليه وآله»، ولدينه، ورسالته الظاهرة، وقد تجاوزت هذه الرعاية كل التوقعات، وقلبـت جميع الموازين لـديهم، ولـدى غيرهم من المشركـين، الذين كانوا يعيشـون في المنطقة، وكانوا يتعاملـون مع النبي «صلـى الله عليه وآله» ومع الدين الذي جاء به من موقع التحدـي، والمـكابـرة، والـجحـود. . فـما كان أحـراهم بـعد أن عـاينـوا ما عـاينـوا من آيات بـيـنـاتـ، وـمـنـ كـرـامـاتـ وـمـعـجـزـاتـ، أـنـ يـسـلـمـوا وـيـشـهـدـوا لـنبـيـ الإـسـلـامـ بـالـرـسـالـةـ وـالـنـبـوـةـ، وـلـكـنـهـمـ لـمـ يـفـعـلـواـ. . بلـ جـحـدواـ بـهـاـ وـاستـيقـنـتـهـمـ أـنـفـسـهـمـ

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٧.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، والسيرـةـ النـبوـةـ لـدـحـلـانـ ج ١ ص ٢٦٢ـ والمـغـازـيـ للـوـاقـدـيـ ج ١ ص ٣٧٤ـ.

(٣) المـغـازـيـ للـوـاقـدـيـ ج ١ ص ٣٧٧ـ.

ظلمًا وعلواً.

حامل اللواء :

وقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لعلي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: تقدم إلىبني النمير، فأخذ أمير المؤمنين الراية، وتقدم، وجاء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأحاط بحصنهم^(١).

وحسب نص آخر: وحمل لواء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» علي بن أبي طالب^(٢).

ولكن الواقدي قال: «وقد استعمل علياً «عَلَيْهِ السَّلَامُ» على العسكر، وقيل: أبا بكر»^(٣).

ونقول: لا بد من الإشارة هنا إلى أمرتين:

الأول : بالنسبة لاستعمال أبي بكر على العسكر، فإنه قول منسوب إلى مجهول، لم يجرؤ الواقدي على ذكر اسمه، ولا مستند له، ونحن نشك في كونه مختلفاً وموضوعاً على أبي بكر؛ وذلك لما قدمناه من أن علياً كان

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وعنده في البحار ج ٢٠ ص ١٦٩ والصافي ج ٥ ص ١٥٤.

(٢) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ وزاد المعد ج ١ ص ٧١ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ والسيرة النبوية للدحلان ج ١ ص ٢٦١.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في بدر وفي كل مشهد^(١). وقد صرحاـوا بأنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يؤمـر علىـي أحداً^(٢)، وقد كان «عليـه السلام» في غـزـة بـنـي النـضـير، فـكـيف يـكون قد أـمـرـ أـبا بـكرـ عليهـ؟!

وعـدا عنـ ذلكـ كـلهـ.. فإنـ أـبا بـكرـ لمـ يكنـ مـعـروـفاـ بالـشـجـاعـةـ والإـقـدـامـ، إنـ لمـ نـقـلـ: إنـ الـأـمـرـ كـانـ عـلـيـ عـكـسـ ذـلـكـ تـمـاماـ، حـسـبـماـ أـوـضـحـناـهـ فـيـ الجـزـءـ الثـالـثـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ، حـينـ الـكـلامـ حـولـ حـربـ بـدرـ، وـمـاـ يـذـكـرـ مـنـ شـجـاعـةـ أـبـيـ بـكـرـ فـيـ هـاـنـاـ، لـبـقـائـهـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـيـ العـرـيـشـ.

وـمـنـ الـواـضـعـ: أنـ إـمـارـةـ الـجـيـوشـ وـرـايـاتـهـ إـنـمـاـ تـكـونـ بـيـدـ الشـجـعـانـ وـأـصـحـابـ التـجـدـةـ، قـالـ عـلـيـ «عليـهـ السـلـامـ»؛ وـهـوـ يـحـثـ أـصـحـابـهـ عـلـيـ القـتـالـ:

(١) راجـعـ: تـرـجـمـةـ الـإـمـامـ عـلـيـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ، مـنـ تـارـيخـ اـبـنـ عـساـكـرـ (بـتـحـقـيقـ الـمـحـمـودـيـ)ـ جـ ١ـ صـ ١٤٥ـ. وـذـخـائـرـ الـعـقـبـىـ صـ ٧٥ـ عـنـ أـحـدـ فـيـ الـمـنـاقـبـ، وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ جـ ٣ـ قـسـمـ ١ـ صـ ١٤ـ وـكـفـاـيـةـ الـطـالـبـ صـ ٣٣٦ـ وـفـيـ هـامـشـهـ عـنـ كـنـزـ الـعـمـالـ جـ ٦ـ صـ ٣٩٨ـ عـنـ الطـبـرـانـىـ، وـرـاجـعـ: هـامـشـ صـ ١٨٠ـ مـنـ اـحـتـجاجـ الـطـبـرـسـىـ عـنـ الـرـيـاضـ الـنـضـرـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٦٧ـ وـ ٢٠٢ـ عـنـ نـظـامـ الـمـلـكـ فـيـ أـمـالـيـهـ.

وـرـاجـعـ أـيـضاـ مـنـاقـبـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ لـابـنـ المـغـازـيـ صـ ٢٠٠ـ وـالـمـنـاقـبـ لـلـحـوارـزـميـ صـ ٢٥٨ـ وـعـدـمـةـ الـقـارـيـءـ جـ ١٦ـ صـ ٢١٦ـ وـمـسـتـدـرـكـ الـحـاـكـمـ جـ ٣ـ صـ ٥٠٠ـ وـتـلـخـيـصـهـ بـهـامـشـ نـفـسـ الصـفـحةـ لـلـذـهـبـيـ وـصـحـحـاهـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ وـالـمـصـنـفـ لـعـبدـ الرـزـاقـ جـ ٥ـ صـ ٢٨٨ـ وـحـيـاةـ الصـحـابـةـ جـ ٢ـ صـ ٥١٤ـ ٥١٥ـ وـتـارـيخـ الـخـمـيسـ جـ ١ـ صـ ٤٣٤ـ وـفـتـحـ الـبـارـيـ جـ ٦ـ صـ ٨٩ـ عـنـ أـحـدـ وـأـسـدـ الـغـابـةـ جـ ٤ـ صـ ٢٠ـ وـأـنـسـابـ الـأـشـرـافـ (بـتـحـقـيقـ الـمـحـمـودـيـ)ـ جـ ٢ـ صـ ١٠٦ـ، وـشـرـحـ الـتـهـجـ لـلـمـعـتـزـلـيـ الـشـافـعـيـ جـ ٦ـ صـ ٢٨٩ـ، وـالـغـدـيرـ لـلـعـلـمـةـ الـأـمـيـنـيـ جـ ١٠ـ صـ ١٦٨ـ عـنـهـ.

(٢) الـمـنـاقـبـ لـابـنـ شـهـرـآـشـوبـ جـ ٤ـ صـ ٢٢٣ـ وـالـبـحـارـ جـ ٤٧ـ صـ ١٢٧ـ عـنـهـ.

«ورايتكم فلا تميلوها ، ولا تجعلوها إلا بأيدي شعوانكم ، والمانعين الذمار منكم ؛ فان الصابرين على نزول الحقائق ، هم الذين يحفّون برأياتهم ويكتنفونها ؛ حفا فيها ، ووراءها ، وأمامها ، لا يتأنرون عنها فيسلموها ، ولا يتقدمون عليها ، فيفردوها»^(١).

ولعل الهدف من تلك الأكذوبة التي نسبها الواقدي إلى القيل هو التشكيك فيما هو حق وصدق فيما يرتبط بعلي «عليه السلام» ، والتخفيف من حدة النقد الموجه إلى أبي بكر ، بسبب ما عرف عنه من إحجام عن خوض الغمرات ، والفرار في مواطن الخطر ، والتحدي الحقيقي ، كما جرى له في أحد وخبير وغيرهما ، مما هو مسطور في كتب الحديث والتاريخ .

الثاني : إن من الواضح : أن حمله «عليه السلام» لراية رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ، وقيادته للعسكر لمّا يزيد في رعب اليهود ، ويهزمهم نفسياً . كيف لا .. وقد كانت أخبار موافقه وبطولاته في بدر - وكذا في أحد ، لو صحت كون غزوةبني النضير بعدها ، وقد استبعدناه - قد أرهبت وأرعبت القاصي والداني ، من أعداء الله وأعداء رسوله ودينه .

فهو قد قتل نصف قتلى المشركين ، وشارك في قتل النصف الثاني في حرب بدر ، وفي أحد - لو كانت القضية بعدها - كان الفتح وحفظ الإسلام على يديه ، وقد آثرت قريش الفرار علىبقاء القرار ، حينما علمت أنه «عليه السلام» يلاحقها في غزوة حمراء الأسد ، رغم ما كانت تشعر به من زهو وخيانة بالنسبة للنتائج التي تم خضت عنها حرب أحد .

(١) نهج البلاغة ج ٢ ص ٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ١٧ والفتح لإبن أثيم ج ٣ ص ٧٣ وصفين ص ٢٣٥ والكافي ج ٥ ص ٣٩ .

الفتح على يد علي «عليه السلام»:

لما توجه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَى بَنِي النَّضِيرِ عَمِدَ إِلَى حَصَارِهِمْ، فَضَرَبَ قَبْتَهُ فِي أَقْصِيِّ بَنِيِّ خَطْمَةٍ مِّنَ الْبَطْحَاءِ.

فَلَمَّا أَقْبَلَ اللَّيلَ رَمَاهُ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي النَّضِيرِ بِسَهْمٍ، فَأَصَابَ الْقَبَةَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَنْ تَحُولَ قَبَّتَهُ إِلَى السَّفْحِ، وَأَحاطَ بِهَا الْمَهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ. (وَعِنْ وَاقْدِيٍّ: أَنَّهَا حَوَلَتْ إِلَى مَسْجِدِ الْفَضِيْخِ).

فَلَمَّا اخْتَلَطَ الظُّلَامُ فَقَدُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»؛ فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا نَرَى عَلَيْهِ أَنْ يَكُونُ صَلَوةً لِّلَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(١) فِي بَعْضِ مَا يَصْلِحُ شَأْنَكُمْ؛ فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ جَاءَ بِرَأْسِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي رَمَ النَّبِيَّ «صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - وَكَانَ يَقَالُ لَهُ: عَزُورًا - فَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ «صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

فقال له النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: كَيْفَ صَنَعْتَ؟

فقال: إني رأيت هذا الخبيث جرياً شجاعاً؛ فكمنت له، وقلت: ما
أجراء أن يخرج إذا اختلط الليل، يطلب منا غرة.

فأقبل مصلتاً بسيفة، في تسعه نفر من اليهود؛ فشدلت عليه، وقتله، فأفلت أصحابه، ولم يرحو قريباً؛ فابعث معي نفراً فإني أرجو أن أظفر بهم.

فبعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» معاشرة عشرة، فيهم أبو دجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف؛ فأدركوه قبل أن يلحوظوا الحصن؛ فقتلواهم، وجاؤا برؤوسهم إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأمر أن تطرح في بعض آباربني خطمة.

وكان ذلك سبب فتح حصون بنى النضير.

(١) في مغازي الواقدي والسيرة الحلبية: دعوه فإنه في بعض شأنكم.

الفصل الثالث : القرار والحضار ٨٩

وفي ذلك يقول حسان بن ثابت :

الله أى كريهة أبليتها
بني قريظة والنفوس تطلع
أردى رئيسهم وأب بتسعه طوراً يشلهم وطوراً يدفع
يشلهم بالسيف : يضربهم ويطردهم .

وبحسب نص الواقدي ودحlan : أن القبة كانت من غرب (ضرب من الشجر) عليها مسوح ، أرسل بها إليه سعد بن عبادة فأمر بلالاً فضربها في موضع المسجد الصغير الذي بفضاء بني خطمة وصلى بالناس في ذلك الفضاء ، فلما رماها ، «عزوك» بالسهم حولت إلى مسجد الفضيخت .

إلى أن تقول الرواية : فيئسوا من نصرهم ، فقالوا : نحن نخرج من بلادك الخ^(١) .

ونحن نسجل هنا الأمور التالية :

١ - الحكمة.. والمعجزة :

إن تحويل النبي الأكرم «صلى الله عليه وآلـه» قبته إلى السفح ، حتى لا تناهـا يـد العـدو ، يـعطـينا : أنه «صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ» كان يـتـحرـكـ منـ مـوقـعـ الحـكـمـةـ وـالـتـدـبـيرـ ، وـفـقـاً لـأـحـكـامـ الـعـقـلـ وـجـرـياًـ عـلـىـ مـقـضـيـاتـ الـفـطـرـةـ .

وأما المعجزة ، والتصرف الإلهي الغيبي ، فإنما كان في حالات خاصة ، حيث تمس الحاجة لذلك ، وتفرضه ضرورة حفظ الإسلام ، ورمزه الأول ، كما كان الحال بالنسبة لإخبار جبرائيل «عليه السلام» للنبي «صـلى

(١) راجع ما تقدم في المصادر التالية : الإرشاد للمفید ص ٤٩ ٥٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٢ - ١٧٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ - ١٩٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧١ - ٣٧٢ وكشف الغمة للإربلي ج ١ ص ٢٠١ و ٢٥٥ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٢ .

٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الله عليه وآلـه» بتآمر بني النضير على حياته «صلـى الله عليه وآلـه»، حينما ذهب إليـهم يستمدـهم في دـية العـامـرـيـنـ، حـسـبـمـا تـقـدـمـ.. . وكـما كانـ الحالـ بالـنـسـبـةـ إـلـىـ الإـمـدـادـ بـالـمـلـائـكـةـ فـيـ حـرـبـ بـدرـ، إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ موـارـدـ فـرـضـتـ التـدـخـلـ الإـلـهـيـ، وـحـدـوـثـ الـمعـجـزـةـ وـالـكـرـامـةـ، مـنـ أـجـلـ حـفـظـ الإـسـلـامـ فـيـ مـنـطـلـقـاتـهـ الـأـسـاسـيـةـ، وـفـيـ رـمـوزـهـ الـأـوـلـىـ وـالـكـبـيرـةـ.

ولـعـلـ تحـولـ النـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» إـلـىـ السـفـحـ بـعـدـ وـصـولـ النـبـيلـ إـلـىـ تـلـكـ الـخـيـمةـ كـانـ يـهـدـفـ إـلـىـ تـعـلـيمـ الـمـسـلـمـيـنـ هـذـاـ الـدـرـسـ بـالـذـاتـ بـالـاضـافـةـ إـلـىـ درـوـسـ أـخـرىـ تـأـتـيـ ..

٢ - الشـعـورـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ :

إنـ تـحـركـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ «عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ» لـمـواـجـهـةـ الـخـطـرـ اليـهـودـيـ إنـماـ جـاءـ مـنـ مـنـطـلـقـ الإـحـسـاسـ بـالـمـسـؤـولـيـةـ، وـنـتـيـجـةـ لـلـشـعـورـ بـالـواـجـبـ، وـالـثـقـةـ بـالـلـهـ سـبـحـانـهـ.. . حتىـ وـلـوـ لمـ يـصـدـرـ الـأـمـرـ بـهـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، تـفـادـيـاـ لـبعـضـ السـلـبـيـاتـ.

وـهـذـاـ الإـحـسـاسـ وـالـشـعـورـ لـمـ نـجـدـهـ عـنـ سـائـرـ الصـحـابـةـ، الـذـينـ كـانـواـ حـاضـرـيـنـ مـعـ النـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وـشـهـدـوـاـ مـاـ شـهـدـهـ عـلـيـ «عـلـيـهـ السـلـامـ»، وـعـاـيـنـوـاـ مـاـ عـاـيـنـهـ.

٣ - الأـسـرـاـرـ الـعـسـكـرـيـةـ :

إنـ سـرـيـةـ تـحـركـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ «عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ»، وـعـدـمـ إـفـصـاحـ النـبـيـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـنـ طـبـيـعـةـ الـمـهـمـةـ الـتـيـ كـانـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ بـصـدـدـ تـحـقـيقـهـاـ، حتـىـ إـنـهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـمـ يـشـرـ إـلـىـ أـنـ طـابـعـهاـ كـانـ عـسـكـرـيـاـ أـوـ اـسـطـلـاعـيـاـ، أـوـ تـمـوـيـنـيـاـ، أـوـ غـيـرـ ذـلـكـ.. .

إـنـ هـذـهـ سـرـيـةـ مـطـلـوـبـةـ فـيـ كـلـ عـمـلـ عـسـكـرـيـ - إـلـاـ مـاـ كـانـ ذـاـ طـبـيـعـةـ

الفصل الثالث : القرار والحضار ٩١

خاصة - ليتمكن تحقيق الأهداف المتوقعة من ذلك العمل على النحو الأفضل والأكمل.

وقد كان من الطبيعي أن يتسرّب الخبر في ظروف كهذه إلى بني النضير - لو أفصح به النبي «صلى الله عليه وآله» - عن طريق المنافقين ، ولعل ذلك يؤدي إلى تفويت الكثير من الفرص ، وإلى أن تفقد العملية عناصر هامة من شأنها أن تساعد على إحراز نصر كبير فيها . كأن يتمكن بنو النضير من نجدة سرية العاملة ، ولا أقل من تمكن المنافقين من مساعدة عناصر السرية اليهودية على الفرار والنجاة ، أو الإختفاء في الأماكن المناسبة لذلك ..

٤ - دراسة شخصية العدو :

إن قول أمير المؤمنين «عليه السلام» : «إني رأيت هذا الخبيث جريأً شجاعاً؛ فكمنت له ، وقلت : ما أجرأه أن يخرج إذا احتلّ الليل ، فيطلب منا غرّة» يعطينا : أنه لابد من دراسة حالات العدو ، وخصائصه النفسية ، فإن لذلك أثراً كبيراً في العمل العسكري ، وله دور هام في تعين مستقبل الحرب ، وأسلوب حركتها ونتائجها .

٥ - إستباق مخططات العدو :

وإن كلمة أمير المؤمنين «عليه السلام» ، الآنفة الذكر ، لتعطينا : أنه لابد من أن يكون لدى الكوادر القيادية القدرة على التنبؤ بما يمكن أن يخطط له العدو ، وطرح كافة الإفتراضات والخيارات التي يمكن أن يلجأ إليها ، لمواجهتها من موقع الوعي والدراسة والتخطيط ، حتى لا تحول إلى مفاجأة يتعامل معها من موقع العفوية والإرتجال ، وردة الفعل ، والانفعال ..

٦ - العمليات الوقائية :

وبعد.. فلم تكن مبادرة أمير المؤمنين لإفشال المخططات المحتملة للعدو إلا إيزданاً بضرورة القيام بعمليات وقائية، وضرب العدو في موقعه، وبصورة مفاجئة، وقوية، فإن ذلك من شأنه أن يلحق به هزيمة نفسية، فضلاً عن الهزيمة العسكرية الساحقة..

٧ - إرهัصات :

إن شعر حسان الأنف الذكر يدل على أن علياً «عليه الصلاة والسلام» هو الذي أب بالتسعة، وأنه قد قتل بعضهم، وأب بالبعض الآخر أحياء.. ولعل دور العشرة الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه قد اقتصر على أمور ثانوية وهامشية في عملية أسر التسعة، أو قتلهم، وإن الدور المصيري والأهم إنما كان لأمير المؤمنين «عليه السلام». ولأجل ذلك لا يصحى إلى ما ذكره الحلبي، حينما ذكر إرسال العشرة مع علي «عليه السلام» لقتل التسعة فقتلواهم، وطربوهم في بعض الآبار. حيث قال الحلبي : « .. وفي هذا رد على بعض الرافضة حيث ادعى : أن علياً هو القاتل لأولئك العشرة»^(١).

٨ - الفتح على يد علي «عليه السلام» :

وكان من الطبيعي : أن يكون لهذه الضربة تأثير كبير على معنوياتبني النصير، وأن يصبح الرعب في قلوبهم، فإن تصدي رجل واحدٍ من المسلمين لعشرة منهم ، ثم قتل العشرة جميعاً، يؤذن بأن المسلمين قادرون على إبادتهم ، واستئصال شأفتهم بسهولة ويسر.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

الفصل الثالث: القرار والحصار ٩٣

وإذا كان يمكن اعتبار حرق الأشجار وقطعها تهديداً، وممارسة لمستوى من الضغط، قد يتم التراجع عنه، حين يُؤول الأمر إلى سفك الدماء، وإزهاق الأرواح، فإن هذا التراجع قد أصبح غير محتمل على الإطلاق، بعد أن باشر المسلمون عملاً عسكرياً بهذا المستوى، وبهذه الشدة والصلابة والتصميم ..

ولقد باشر هذا الأمر رجل هو أقرب الناس إلى رسول الله، وأعرفهم بنواياته وأرائه، وأشدّهم اتباعاً له، رجل عرفوا بعض مواقفه المرعبة في بدر وربما في أحد.. وهو علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام» ..

إذن.. وبعد أن تخلى عنهم حلفاؤهم، ولم يف لهم المنافقون بما وعدوهم به، فإنهم لم يبق لهم إلا هذه الأحجار التي يختبئون خلفها - كالفثran - ولكن إلى أي حد يمكن لهذه الحجارة أن تدفع عنهم، وكيف وأن لهم برد هجوم الجيش الإسلامي عنها حين يصمم على تدميرها؟!

فقد جاءهم مالم يكن بالحسبان، «فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقد في قلوبهم الرعب»^(١) و«كان ذلك سبب فتح حصونبني النضير» كما تقدم في النص السابق ..

ومن جهة أخرى، فإن الضربة الموفقة لابد وأن تقوي من معنويات الجيش الإسلامي. وقد حُصّنته من أن يصاب بالضعف والوهن لدى المواجهة الأولى مع عدو لا يرى سبيلاً إليه، ما دام بالحصون المنيعة، بالإضافة إلى قدرات قتالية عالية لديه بنظر الكثيرين.

ومما ذكرناه يتضح معنى العبارة المنقوله عن النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، حينما سُئل عن علي «عليه السلام» حيث يقول: «أراه في بعض ما يصلح شأنكم».

(١) الحشر: ٢

٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فإن هذه العملية كان لها أثر كبير في إصلاح شأن المسلمين - كل المسلمين - وإفساد أمر أعدائهم، ودحرهم وكسر شوكتهم، حيث أتاهم الله من حيث لم يحتسبوا.

٩ - قتل قائده المجموعة :

ونلاحظ أيضاً: أن الهدف العسكري الذي وضعه علي «عليه السلام»، هو قائد المجموعة بالذات، وهذا العمل يعتبر نموذجياً وناجحاً عسكرياً مائة في المائة، فان حدوث فراغ على مستوى القيادة يزعزع كل الثوابت، ويفقد المجموعة بأسرها كل فاعليتها وحيويتها، وتحول إلى ركام خاوي ورمادي خامد.

١٠ - الإشكال في شعر حسان :

ويلاحظ: أن شعر حسان قد ذكر: أن هذه القضية وقعت في بني قريطة، لكن الرواية تنص على حدوث ذلك في بني النضير، وهذا تاقض ظاهر، ولعل ملامة كلمة: «بني قريطة» لوزن الشعر، أكثر من كلمة «بني النضير» يؤيد: أن يكون الشعر صحيحاً وغير محرف..

ولكن هذا المقدار لا يكفي للحكم على الرواية بالتلاعيب والتصريف فيها ..

وذلك لأن الرواية قد صرحت بأنه «صلى الله عليه وآله» في حصار بني النضير قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة من البطحاء.

وهذا يعني: أن بني خطمة كانوا يسكنون في مجاورة بني النضير. وإن فمن المفيد أن نحدد موقع بني خطمة، وبني النضير، وبني قريطة؛ ليتبين من ثم أن حصول التلاعيب في الشعر هو الأقرب والأقرب فنقول:

تحديد الواقع :

الفصل الثالث : القرار والحضار ٩٥

أما بالنسبة لبني قريطة، فإنهم يقولون: إنهم نزلوا بالعالية على وادي مهزور^(١) وذلك حيث يقع مسجد بنى قريطة، الذي هو شرقي مسجد الشمس (أعني مسجد الفضيغ) الذي يقع هو الآخر شرقي مسجد قباء^(٢) في الحرة الشرقية، المعروفة بحرة واقم، وتسمى حرة بنى قريطة أيضاً لأنهم كانوا بطرفها القبلي^(٣).

أما بنو النضير، فقد نزلوا بالعالية أيضاً على وادي مذينب، وهو شعبة من سيل بطحان^(٤) وقد نقل ابن عساكر والحموي عن الواقدي: أن منازلهم كانت بناحية الغرس وما والاها مقبرة بنى حنظلة^(٥) أو خطمة^(٦).

قال السمهودي: «الظاهر: أنهم كانوا بالنوع، وتمتد منازلهم وأموالهم إلى ناحية الغرس، وإلى ناحية الصافية، وما معها من صدقات النبي «صلى الله عليه وآله» وبعض منازلهم كانت بجفاف، لأن فاضحة (أطم) لبني النضير معجم البلدان ج ٤ / ص ٢٣١) به، ورأيت بالحرة في شرقي النوع آثار حصون وقرية بقرب مذينب، يظهر أنها من جملة

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٣٤٦ وج ٥ ص ٢٣٤.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢٣ و ٨٢١ وراجع: مرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٩.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٨.

(٤) راجع وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٤٤٦ وج ٥ ص ٢٩٠ و ٢٣٤.

(٥) وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٥ و ١٠٧٦ وج ١ ص ١٦١ ومعجم البلدان ج ٤ ص ١٩٣.

(٦) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

منازلهم»^(١).

وأما منازلبني خطمة، فإن المطري يقول: إنها قرب مسجد الشمس بالعلوي^(٢).

لكن السمهودي قد رد على ذلك بقوله: «والأشهر عندنا: أنهم بقرب الماجشونية، لقول ابن شبة في سيل بطحان: إنه يصب في جفاف، ويمر فيه، حتى يفضي إلى فضاء بنى خطمة، والأغرس، وقوله في مذينب: إنه يلتقي هو وسيلبني قريطة بالمشارف، فضاء بنى خطمة. وسيأتي: أن ذلك عند تنور النورة، الذي في شامي الماجشونية. وقد رأيت آثار القرية والأطام هناك»^(٣).

إذا عرفت هذا فإننا نقول:

إن الرواية هي الصحيحة، وإن شعر حسان هو الذي تعرض للتلعب العفوي أو المعتمد؛ وذلك لأن الرواية قد صرحت - كما صرحت غيرها - بأن فضاء بنى خطمة ملاصق للمواقع المحاصرة، لأن السهام كانت قد نالت القبة التي ضربها النبي «صلى الله عليه وآله» في أقصى بنى خطمة. وقد كان بنو خطمة قرببني النضير لا قرببني قريطة.. وكان الفاصل بين قريطة والنضير شاسع جداً، فقد كان بنو قريطة جنوب المدينة شرقي مسجد قباء، ومسجد الشمس، في الطرف القبلي للحرة الشرقية.

أما بنو النضير، فقد كانوا شرقي المدينة المتمايل إلى جهة الشام شمالاً ..

ونحن في مقام التدليل على هذين الأمرين: أعني بعد قريطة عن

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦٣ .

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٨ وج ٣ ص ٨٧٣ .

(٣) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥ - ١٠٧٧ .

الفصل الثالث: القرار والحضار ٩٧
النضير، وقرببني خطمة من هؤلاء لا أولئك نقسم الكلام إلى قسمين؛
فنقول:

١ - بنو النضير شرقي المدينة:

أما بالنسبة لكون بنو النضير شرقي المدينة؛ فيدل على ذلك:
أولاً : قال ابن كثير: «كانت منازل بنو النضير ظاهر المدينة على
أميال منها، شرقها»^(١).

وثانياً : إن الصافية، وبرقة، والدلال والميثب متجاورات بأعلى
الصورين، من خلف قصر مروان بن الحكم^(٢).

وهذه المواقع المشار إليها هي من أموال مخريق، التي أوصى بها
إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وكان هذا الرجل من بنو النضير، وكانت
حوائطه سبعة، وهي الأربعة المتقدمة بالإضافة إلى: حسني، والأعواف،
ومشربة أم إبراهيم.

وقيل: بل هو من يهود بنو قينقاع، كان نازلاً بيني النضير، وكانت
أمواله فيهم، وهي عامة صدقات رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٣).

وعليه.. فإذا كانت تلك المواقع الأربعة متجاورات بأعلى
الصورين، وكانت من أموال بنو النضير، فنقول إنهم يقولون إن الصورين
يقعان في أدنى الغابة، والغابة في عوالي المدينة من جهة الشام^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١.

(٢) راجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٣ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣.

(٣) راجع: فتح الباري ج ٦ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠ - ٢٩١ وتاريخ
المدينة ج ١ ص ١٧٥ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٨٩ و ٩٩٠ عنه وعن ابن زبالة.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٧٥.

٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وحسب نص آخر : أنها كانت على بريد من المدينة على طريق الشام^(١) . (والصوران أيضاً موقع في البقع^(٢) . والبقع يقع داخل المدينة) وليس هذا الموضع قرب قصر مروان ، فلا يتواهم ذلك .

وثالثاً : قد صرّحوا بأنّ مشربة أم إبراهيم ، وهي من أموالبني النضير ، من مخيريق ، قد كانت في «القف» ، كما أنّ سائر أموال مخيريق قد كانت بقرب القف أيضاً^(٣) .

ومعلوم : أن القف يقع في شرقى المدينة ، لأن زهرة مما يليه ، كما سنرى^(٤) .

ورابعاً : قد صرّحوا بأنّ بني النضير كانوا يسكنون في قرية يقال لها : زهرة^(٥) .

وزهرة تقع في شرقى المدينة ، وبها تقع الصافية^(٦) . التي كانت من أموال مخيريق ، وصارت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

كما أنّهم قد ذكروا : أن زهرة هي الأرض السهلة بين الحرة والسافلة مما يلي القف^(٧) .

(١) معجم البلدان ج ٤ ص ١٨٢ .

(٢) معجم البلدان ج ٣ ص ٤٣٢ .

(٣) راجع : وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩ و ١٢٣٠ وفي ج ٣ ص ٨٢٦ عن الإستيعاب .

(٤) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨ .

(٥) راجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني وغيره ، وفي هامشه عن : المتقدى في مولد المصطفى ص ١٢٥ . وراجع أيضاً : بهجة المحايل ج ١ ص ٢١٤ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ .

(٦) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣ .

(٧) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩ .

ولعل التعبير الأدق ، أن يقال : إن زهرة مما يلي طرف العالية ، وما نزل عنها ، فهو السافلة وأدنى العالية ميل من المسجد^(١).

وخامساً : إن سهم عثمان الذي أعطاه إياه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من بني النضير أيضاً^(٢).

وغافر والبرزان أيضاً ، وهما من طعم أزواج النبي «صلى الله عليه وآلـه» من بني النضير^(٣). وفي بئر أريس أيضاً^(٤).

ولعل كيادة هي نفس الجزع الذي بقرب مشربة أم إبراهيم ، المعروف بالحسينيات ، (وهو قرية في زهرة) ويعرف بلفظ (كيادم) بصيغة الجمع^(٥).

ثم إن السمهودي بعد أن ذكر : أن المعروف اليوم هو بئر أريس غربي مسجد قباء ، وأنها ليهودي من بني محمـم .

قد رد ذلك بأن ما تقدم من كون سهم عثمان وعبد الرحمن بن عوف من بني النضير موجود فيها يدل على خلاف ذلك ؛ لأن بني النضير ، وبني محمـم لم يكونوا بقباء . لاسيما وأن ابن زبالة يذكر : أن مهزورا يشق في أموال عثمان ، يأتي على أريـس ، وأسفـل منه ، حتى يتـطنـ السورـين ، فصرفـه عـثـمانـ مخـافـةـ عـلـىـ المسـجـدـ الـذـيـ فـيـ بـئـرـ أـرـيـسـ .

ومن الواضح : أن الموضع المعروف بقباء لا يمكن وصول شيء

(١) وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ٤ـ صـ ١٢٣٠ـ .

(٢) راجـعـ : وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ٣ـ صـ ٩٤٤ـ وـسـتـأـيـ بـعـضـ المـصـادـرـ لـكـيـدـمـةـ وـكـوـنـهـ سـهـمـ اـبـنـ عـوـفـ مـنـ بـنـيـ النـضـيرـ فـيـ فـصـلـ كـيـ لـاـ يـكـوـنـ دـوـلـةـ بـيـنـ الـأـغـنـيـاءـ .

(٣) وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ٣ـ صـ ٩٩٢ـ عـنـ اـبـنـ زـبـالـةـ وـرـاجـعـ صـ ٩٩٣ـ .

(٤) راجـعـ : وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ٣ـ صـ ٩٩٢ـ وـجـ ٤ـ صـ ١١٣٩ـ .

(٥) راجـعـ : وفـاءـ الـوـفـاءـ جـ ٣ـ صـ ٩٤٥ـ - ٩٤٦ـ .

١٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من مهزور إليه^(١).

وسادساً : روي عن جعفر: أن سلمان كان لناس من بني النضير؛ فكتابوه على أن يغرس لهم نخلاً، ثم أفباءها الله على نبيه، فهي الميثب صدقة النبي «صلى الله عليه وآله» بالمدينة^(٢).

وفي رواية أخرى: أن امرأة من بني النضير قد كاتبت سلمان على أن يحيى لها موضعًا إسمه «الدلال». فأعلم النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك، فجاء، فجلس على «فقير»، ثم جعل يحمل إليه الودي؛ فيضعها «صلى الله عليه وآله» بيده، فقال: «والذي تظاهر عندنا: إنها» (أي الدلال) من أموال بني النضير، ومما يدل على ذلك: أن مهزوراً يسقيها، ولم يزل يسمع أنه لا يسقي إلا أموال بني النضير^(٣).

قال السمهودي: «الذى يتحصل من مجموع ما تقدم: ان نخل سلمان الذى غرسه هو «الدلال» وقيل: برقة، والميثب» وقيل: الميثب^(٤).

مناقشة للسمهودي لا تصح:

وقد ذكر السمهودي هنا: أن «الفقير» الذى جلس عليه النبي إسم الحديقة بالعالية، قرب بني قريظة.

ثم أورد على ذلك بأن «الفقير» ليس من صدقات النبي «صلى الله عليه وآله»، وإنما هو من صدقات علي «عليه السلام»^(٥).

(١) المصدر السابق.

(٢) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٣) تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٤.

(٤) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٥) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ وج ٤ ص ١٢٨٢ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٢٢.

الفصل الثالث : القرار والحضار ١٠١

ونقول : إننا نلاحظ هنا : أن التعبير الوارد هو «جلس على فقير». فإذا كان هذا اللفظ إسماً لحديقة ، لم يصح قوله : جلس عليه ، بل يقال : ذهب إليه ، وجلس فيه ، أو في بعض جوانبه ونواحيه . والصحيح هو : أن «الفقير» هو الحفرة التي توضع فيها النخلة حين غرسها . فالنبي «صلى الله عليه وآلـه» قد جلس فوقها بانتظار أن يأتيه سلمان بالودي ليضعه فيها ؛ فصح أن يقال حينئذ : جلس على فقير ..

مناقشة أخرى وردها :

ولكن يبقى إيراد آخر ، وهو : أن رواية رواها أحمـد والطبراني وغيرهما تفيد : أن الذي اشتـرـى سـلـمـانـ هـوـ رـجـلـ مـنـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ (١) .

ويـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ أـيـضـاـ : نـفـسـ كـتـابـ المـفـادـةـ الـذـيـ صـرـحـ باـسـمـ ذـلـكـ الرـجـلـ ، وـاـنـهـ قـرـظـيـ (٢) .

ونـقـولـ : إـنـهـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ ذـلـكـ القرـظـيـ زـوـجـاـ لـمـالـكـةـ سـلـمـانـ ،ـ الـتـيـ كـانـتـ نـضـيرـةـ .ـ وـكـانـتـ أـمـوـالـهـ فـيـ مـنـطـقـةـ قـبـيلـتـهـ .ـ وـقـدـ تـولـىـ زـوـجـهـ كـتـبـ الـكـتـابـ عـنـهـ ،ـ وـذـلـكـ لـيـسـ بـالـأـمـرـ الغـرـيبـ ،ـ وـلـاـ بـعـيدـ عـنـ الـمـأـلـوـفـ .ـ

٢ - قـرـبـ بـنـيـ خـطـمـةـ إـلـىـ بـنـيـ النـضـيرـ :

أـ - وـأـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـقـسـمـ الثـانـيـ ،ـ أـعـنيـ قـرـبـ بـنـيـ خـطـمـةـ مـنـ مـنـازـلـ بـنـيـ النـضـيرـ ،ـ وـيـعـدـهـمـ عـنـ مـنـازـلـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ ،ـ فـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ صـرـاحـةـ نـفـسـ الـرـوـاـيـةـ الـتـيـ هـيـ مـوـضـعـ الـبـحـثـ فـيـ ذـلـكـ :

(١) الثقات ج ١ ص ٢٥٤ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٢) راجع كتابنا : سـلـمـانـ الـفـارـسيـ فـيـ مـوـاجـهـةـ التـحـديـ ،ـ الفـصـلـ الثـانـيـ .ـ

١٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أولاً : قول المسعودي : «كانت منازل بني النضير، بناحية الغرس، وما والاهما ومقبرة بني خطمة»^(١).

ثانياً: تصريحهم بان بئر غرس، حيث منازل بني النضير، إنما تقع في جهة بني خطمة^(٢). فبنو خطمة إذن هم في منطقة زهرة منازل بني النضير..

وثالثاً : إن فضاء بني خطمة يقع شامي الماجشونية - كما ذكره السمهودي^(٣) - والماجشونية تقع قرب تربة صعيب بلحارث ، كما أن منازل بني النضير تقع بناحية الغرس ، وهي قرب تربة صعيب أيضاً^(٤). وذلك يعني : أن بني خطمة كانوا قرب بني النضير، لا قرب بني قريطة .

ورابعاً : إن مما يدل على بعد بني خطمة عن بني قريطة : أن البويرة التي وقع الحريق فيها قد كانت قرب تربة صعيب ودار بلحارث بن الخزرج وليس هي البويرة المعروفة في قبلة مسجد قباء . ويدل على ذلك ما رواه ابن زبالة ، من أنه «صلى الله عليه وآله» قد وقف على السيرة التي على الطريق ، حذو البويرة ؛ فقال : إن خير نساء ورجال في هذه الدور . وأشار إلى دار بني سالم ، ودار بلحبل ، ودار بلحارث بن الخزرج .

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣ .

(٢) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨ .

(٣) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥ - ١٠٧٧ .

(٤) راجع : وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٧ و ١٩٨ وج ٤ ص ١١٥٧ و ١٢٩٨ .

وهذا الوصف لا يطابق الموضع الذي في قبلة مسجد قباء؛ لبعده جداً^(١).

وقد أكد السمهودي في غير موضع من كتابه على هذا الأمر، ورد القول بأن البويرة هي في قبلة مسجد قباء، فراجع^(٢).

بل لقد ذكر البعض: أن البويرة موضع بين المدينة وتيماء^(٣) ولكن العسقلاني قد زاد على ذلك قوله: «وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى الغرب»^(٤).

ومعلوم: أن تيماء موضع بين المدينة والشام. ومنازل بني قريظة إنما هي قبلي المدينة شرقي مسجد قباء أي في الجهة المقابلة لجهة الشام، فكيف يتلائم قول العسقلاني هذا مع قوله بأنها إلى جهة تيماء؟!

ومما يؤكّد قول السمهودي المتقدم: أنهم يقولون في قصة إجلاء بني النضير: «فخرجوا على بلحارث بن الخزرج، ثم على الجبلية، ثم على الجسر، حتى مرّوا بالمصلى، ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوداج»^(٥).

وحين هم اليهود بالغدر برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ورجع إلى المدينة، وتبعه أصحابه لقوا رجلاً خارجاً من المدينة، فسألوه: هل لقيت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

(١) وفاة الوفاء ج ٣ ص ١١٥٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح بهجة المحاكل ج ١ ص ٢١٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٤) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٥) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

قال : لقيته بالجسر داخلاً^(١).

وخامساً : ومما يدل على ذلك أيضاً : أن وادي مهزور يأتي من شرقى الحرة ، ومن هكر ، وحرة صفة ، حتى يأتي على حلة بنى قريطة . ثم يسلك منه شعيب ؛ فيأخذ على بنى أمية بن زيد بين البيوت في وادٍ يقال له مذينب ، ثم يلتقي وسيل بنى قريطة بفضاء بنى خطمة ، ثم يجتمع الواديان : مهزور ، ومذينب ، فيفترقان بالأموال^(٢) ، ويدخلان في صدقات رسول الله كلها إلا مشربة أم إبراهيم ، ثم يفضي إلى السورين على قصر مروان بن الحكم^(٣) .

ونص آخر يقول : أن دار بنى أمية بن زيد شرقى دار الحارث بن الخزرج ، أي أنهم كانوا قرب النواعم ، ويمر سيل مذينب بين بيوتهم ثم يسقى الأموال ، ويشهد لذلك : أن ابن إسحاق ذكر في مقتل كعب بن الأشرف - وكان من بنى النضير - أن محمد بن مسلمة ومن معه بعد أن قتلوا سلكوا حسب قول ابن مسلمة على بنى أمية بن زيد ، ثم على بنى قريطة ثم على بعاث إلى آخره^(٤) .

فقد اتضح من هذا النص : أن فضاء بنى خطمة متصل بالأموال والصدقات (التي هي في زهرة ، ومن أموال بنى النضير) وأن قريطة منفصلة عن فضاء بنى خطمة ببني أمية بن زيد .

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٦ .

(٢) هي أموال مخريق التي أوصى بها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ويعبرون عنها بالصدقات لما سيأتي في فصل : كي لا يكون دولة بين الأغنياء .

(٣) راجع وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٧ .

(٤) راجع : وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٤ وج ٤ ص ١١٥٠ .

خلاصة أخيرة :

وأخيراً، فإن المتحصل مما تقدم هو: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نصب قبه في أقصىبني خطمة، وكانت نبال المحاصرين تناه، فانتقل إلى السفح، وهناك صلى ب أصحابه.

وأنبني النضير كانوا أقرب إلىبني خطمة منبني قريطة ..

وكان بنو قريطة قبل المدينة شرقي مسجد قباء، أما بنو النضير فكانوا شرقي المدينة إلى جهة الشام وشنان ما بينهما.. وكل ذلك يؤيد أن يكون الشعر هو المحرف، والرواية هي الصحيحة ..

مناقشة مع الواقدي :

ويبقى أن نشير هنا: إلى أن ما ذكره الواقدي، ودحلان، من أن المسلمين قد جعلوا القبة أولاً عند مسجدبني خطمة، فلما رماها (عزوك) اليهودي بالسهم، حولت إلى مسجد الفضیخ.

ان هذا لا يصح، وذلك:

أولاً : لأن مسجد الفضیخ يقع شرقي مسجد قباء، على شفير الوادي، على نثر من الأرض^(١).

وقد عرفنا: أن منازلبني النضير بعيدة عن هذا الموضع جداً، كما أن فضاءبني خطمة كان بعيداً أيضاً.

إلا أن يقال: إن كون مسجد الفضیخ في قباء، موضع شك، ولا يصح، وإنما هو فيبني خطمة، وسيأتي ما يدل على هذا حين الكلام عن تحريم الخمر.

(١) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ ومرأة الحرمين ج ١ ص ٤١٨ ..

١٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وثانياً : إن النصوص تصرح بأنه «صلى الله عليه وآلـه» قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة ، على مرمى سهم من بني النضير ..
ويبعد أن يختلط بنو خطمة مسجدهم في أقصى ديارهم ، إلى جانب بني النضير .

قطع النخل، أو حرقه :

وتذكر الروايات : أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآلـه» قد أمر المسلمين بقطع نخل بني النضير ، والتحريق فيه ، وكان ذلك في موضع يقال له البويرة ؛ فناداه اليهود : أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد ، وتعيب من صنعه ، فما بال قطع النخيل وحرقها ، فأنزل الله :

﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين﴾^(١)

(١) الآية في سورة الحشر رقم ٥.

وأمر الرسول «صلى الله عليه وآلـه» بحرق وقطع النخيل موجود في المصادر التالية : جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ وأسباب النزول للواحدي ص ٢٣٧ و ٢٣٨ و مسند الحميدي ج ٢ ص ٣٠١ و مسند أبي عوانة ج ٤ ص ٩٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ و فتوح البلدان قسم ١ ص ١٩ - ٢٠ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢ وج ٥ ص ٤٠٨ و مسند أحمد ج ٢ ص ٨ و ٥٢ و ٨٠ و ٨٦ و ١٢٣ و ١٤٠ و مسند الطيالسي ص ٢٥١ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣٢ - ٣١ و سنن الدارمي ج ٢ ص ٢٢ والمحلل ج ٧ ص ٢٩٤ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٠ و دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٩ و سيرة مغلطاي ص ٥٣ و معجم البلدان ج ١ ص ٥١٢ و صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ و السيرة النبوية لأبن كثير ج ٣ ص ٥٠ و ١٤٧ و ١٤٩ و ١٥٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩ و ٧٧ والثقات ج ١ ص ٢٤٢ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ . والأحكام السلطانية ص ٦٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ و ٢٥٦ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ و سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٨ وجامع الجامع =

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٠٧

زاد البعض: أن أهل التأويل قالوا: «وقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء، حتى أنزل الله: ما قطعتم من لينة إلى آخره...»^(١).

هل هذا العدد صحيح؟!

قال ابن شهرآشوب: «أمر بقطع نخلات.. إلى أن قال: ثم أمسك عن قطعها بمقالهم، واصطلحوا أن يخرجوا»^(٢) «وقيل: أحرقوا نخلة،

= ص ٤٨٦ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والمغازي للواقدي ج ١
ص ٣٨١ و ٣٧٢ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ و أحكام القرآن للجصاصي ج ٣
ص ٤٢٩ وأحكام القرآن لأبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ و ستن أبي داود ج ٣ ص ٣٨
والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ و ٦ و ٧ عن مسلم ولباب التأويل ج ٤
ص ٢٤٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ و زاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والكشف ج ٤
ص ٥٠١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والسيرة
الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ و ٣٣٣ و ٣٣٤
والإكتفاء ج ١ ص ١٤٧ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ و صحيح
مسلم ج ٥ ص ١٤٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩
وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ و ٢١٥ والسيرة النبوية
لدحلان ج ١ ص ٢٦١ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢
ص ٥٥٢ والأموال ص ١٥ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وغرائب القرآن مطبوع
بهاشم جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٦ والبحار ج ٢ ص ١٥٩
و ١٦٥ و تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣
والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ عن بعض من تقدم وعن سعيد بن منصور وعبد بن
حميد، وابن المنذر، وابن مردويه والنسيائي وابن أبي حاتم وابن إسحاق والتراطيب
الإدارية ج ١ ص ٣١٠ ومسند أبي يعلى ج ١٠ ص ٢٠٧.

(١) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ و تاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦١ و تعليلات محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٩.

(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

١٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقطعوا نخلة، وقيل: كان جميع ما قطعوا وأحرقوا ست نخلات^(١).

ونحن نشك في أن يكونوا قد قطعوا هذا العدد القليل من النخل، أو أحرقوه، فان قطع نخلة واحدة، وحتى ست نخلات، لا يوجب خضوع بني النضير، وقبولهم بالجلاء، وخزي الفاسقين بصورة عامة، كما نصت عليه الآية الكريمة.

كما أنه لا يوجب نزول آية قرآنية تتحدث عن هذا الأمر، وتخلّده كأسلوب ناجح في إرعب العدو وإرهابه ..

فإنه لابد أن يكون القطع قد بلغ حدًا جعلهم يجنحون إلى الإسلام، والقبول بما يريده الرسول، ثم نزلت آية كريمة تتحدث عن هذا الموضوع، وتفصل الأمر فيه، وتحسم فيه النزاع.

تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل:

وجزعوا على قطع العجوة، فجعل سلام بن مشكם يقول: يا حبي العدق خير من العجوة، يغرس فلا يطعم ثلاثين سنة، يقطع.

فأرسل حبي إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا محمد، إنك كنت تنهى عن الفساد، لم تقطع النخل؟ نحن نخرج من بلادك.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لا أقبله اليوم إلخ^(٢).

«وكانت النخلة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف»^(٣).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦ والقول الأول ذكره في الأحكام السلطانية ص ٦٤.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٣.

(٣) البحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٠٩

وجاء في نص آخر: أن «الذى حرق نخلهم وقطعها عبد الله بن سلام ، وعبد الرحمن بن كعب ، أبو ليلى الحرانى ، من أهل بدر. فقطع أبو ليلى العجوة ، وقطع ابن سلام اللون ، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لم قطعتم العجوة؟ !

قال أبو ليلى: يا رسول الله ، كانت العجوة أحرق لهم وأغivist ، فنزل: ما قطعتم من لينة أو تركتموها الآية.. .

فاللينة: ألوان النخل والقائمة على أصولها: العجوة.

فنادوا: يا محمد ، قد كنت تنهى عن الفساد إلخ (١).

وصرحت بعض النصوص بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استعمل ابن سلام ، وأبا ليلى المازنى على قطع النخل (٢). أو أمرهما (٣). أو أشار إليهما بذلك (٤).

وأضاف الديار بكرى قوله: «أما أبو ليلى فكان يقطع أجود أنواع التمر ، وهي العجوة ، ويقول: قطع العجوة أشد عليهم. وأما عبد الله بن سلام ، فكان يقطع أرداً أنواع التمر ، وهو تمر يقال له: اللون ، ويقول: إني أعلم : أن الله سيجعلها للمسلمين الخ .. » (٥).

وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥.

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ وراجع التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسيرة الخلبية ج ١ ص ٢٦٥ والإصابة ج ٢ ص ٤٢٠.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن روضة الأحباب وراجع المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٤) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٥.

(٥) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢ وليراجع:

١١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدود، ودعون بالويل؛ فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: ما لهن؟ فقيل: يجزعن على قطع العجوة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: إن مثل العجوة جزع عليه. إلى أن قال: فلما صحن صاح بهن أبو رافع: إن قطعت العجوة ها هنا، فان لنا بخبير عجوة.

قالت عجوز منهن: خبير يصنع بها مثل هذا.

فقال أبو رافع: فض الله فاك، إن حلفائي بخبير عشرة آلاف مقاتل؛ بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فتبسم. ونحو نسجل هنا الأمور التالية:

لماذا ابن سلام؟!

إننا نجد: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد استعمل ابن سلام - وهو كان من اليهود، من علمائهم - مع ذلك الرجل البدرى على قطع نخل يهود بني النضير.. ومن الطبيعي أن يكون لذلك أثر ظاهر في بث اليأس في نفوسهم، وفي إذلالهم وخزيهم، ويساهم في كسر شوكتهم، وينشر فيهم المزيد من الحنق، والغبظ والألم، وهم ذرو الغطرسة، والعنجهية والخيلاء، كما سيأتي توضيحه في موضعه إن شاء الله تعالى.

٢ - شكوك تصل إلى حد التهمة :

ونلاحظ هنا: كيف أن ابن سلام قد اختار أرداً أنواع التمر، على

= الكشاف ج ٤ ص ٥٠١ و ٥٠٢ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ لكنهما لم يسميا الرجلين.

الرغم من أنه «صلى الله عليه وآلها» قد أمر بقطع النخل بصورة مطلقة، ولم يقييد بشيء، ورغم أنه قد كان من الواضح: أن الهدف من هذا الإجراء هو الضغط على هؤلاء القوم، وإغاظتهم، وإذلالهم. وذلك إنما يتحقق بقطع ما له أثر ظاهر في ذلك، كما فهمه وعمل به ذلك الرجل البدرى، الذى جعله الرسول إلى جانب ابن سلام.

ولا نريد أن نسترسل في شكوكنا حول ابن سلام هذا ونواييه؛ فنتهمه بالتعاطف مع اليهود الذين كان في وقت ما أحد علمائهم وكبارائهم، حسبما يذكره التاريخ عنه.

ولعل هذه الشكوك تجد لها أكثر من مؤيد، وشاهد فيما ينقل عن هذا الرجل من مواقف، وأقوال، وإتجاهات، وأحوال، ولا سيما بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآلها وسلم».

ولسنا هنا في صدد عرض ذلك واستقصائه، فلنكتف عنان القلم - إذن - إلى ما هو أهم، ونفعه أعم وأتم.

البعض لم يفهم الآية :

ومن العجيب هنا قول البعض: «لما أمر النبي (ص) بقطع النخيل، وإنحرافها ترددوا في ذلك، فمنهم الفاعل، ومنهم الناهي، ورأوه من الفساد وغيرهم اليهود بذلك، فنزل القرآن العظيم بتصديق من نهى، وتحليل من فعل، فقال تعالى: «ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين»^(١).

مع أن الآية ظاهرة الدلالة في تأييد أولئك الذين امتنعوا أمر النبي «صلى الله عليه وآلها»، وأن أمره إنما كان بإذن الله، وليس من عند نفسه

(١) بهجة المحاfeld ج ١ ص ٢١٥.

١١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فالآية في الحقيقة قد جاءت لتقرير وتأنيب المخالفين لأمر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلها» لكن هذا الرجل قد عكس الآية في مفادها ومدلولها. ولم يلتفت إلى المراد منها.

٣ - الحرق أم القطع؟!

وبعد... فإننا نجد النصوص التاريخية تكاد تكون مجتمعة على أنه «صلى الله عليه وآلها» قد حرق النخيل، ولكن الآية الكريمة التي نزلت في هذه المناسبة لم تشر إلى ذلك أصلاً، وإنما سجلت القطع فقط، فلربما يكون الأمر منه «صلى الله عليه وآلها» قد صدر بالقطع دون الحرق، فكان الحرق من بعض المسلمين، إجتهاداً منهم، ولعله لم يكن ثمة حرق أصلاً، والله أعلم.

الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها :

لقد أفتى عدد من الفقهاء بحرمة قطع الأشجار في الحرب، إلا في حال الضرورة^(١).

وحكم كثير من الفقهاء بالكرابة^(٢).

(١) راجع : المذهب لابن البراج (مطبوع ضمن الينابيع الفقهية) كتاب الجهاد ص ٨٨ مقيداً للأشجار بـ : «المثمرة» وفي منتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ عن أحمد، وقد حكى القول بعدم الجواز عن الليث بن سعد، وأبي ثور، والأذاعي فراجع : فتح الباري ج ٥ ص ٧ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢ وفقه السيرة ص ٢٨٠ وعن شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٥٠.

(٢) تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ و ٤١٣ وراجع : السرائر ص ١٥٧ وتحرير الأحكام ج ١ ص ١٣٥ وشرائع الإسلام ج ١ ص ٣١٢ والقواعد (المطبوع مع الإيضاح) ج ١ ص ٣٥٧ والجامع لأحكام الشرائع ص ٢٣٦ ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ =

وقيده البعض بصورة ما لورجي صيرورته للمسلمين، وكان مما يقتات به^(١).

حرق النخيل، والفساد في الأرض :

وقد عرفنا في ما تقدم: أن التاريخ يؤكّد على أنّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الذي أمر بحرق نخل بنى النضير، أو قطعه وقد تحدث القرآن عن القطع هذا، بأسلوب الرضا والقبول، حسبما تقدم ..

وروي أيضًا: أنهم قد قطعوا الشجر والنخل بالطائف، بالإضافة إلى قطع النخل بخير، وروي أيضًا قطع شجر بنى المصطلق وإحراقه^(٢).

وعن أسماء بن زيد قال: بعثني رسول الله (ص) إلى قرية يقال لها: «أُبُنِي». فقال: «إئت أبنى صباحاً ثم حرق». أي بيتوهم وزروعهم، ولم يُرد تحريق أهلها^(٣).
وفي مجال آخر فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمر بحرق مسجد الضرار وهدمه^(٤).

= والوسيلة (المطبوع ضمن الجامع الفقهية) ص ٦٩٦ والخارج لأبي يوسف ص ٢١٠ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ عن الأوزاعي والمبسوط للشيخ الطوسي رحمه الله ج ٢ ص ١١ وعن المعبود ج ٧ ص ٢٧٥ ومجمع الأئمّة ج ١ ص ٥٩٠.

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠.

(٢) راجع: تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ وراجع أيضًا: السرائر ص ١٥٧ والجواهر ج ٢١ ص ٦٧ ومتنه المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ والمبسوط للشيخ الطوسي ج ٢ ص ١١ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣٢.

(٣) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٨ وهوامشه لمحمد فؤاد عبد الباقي، والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢٠٥ و ٢٠٩.

(٤) راجع: زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والتبيه والإشراف ص ٢٣٧ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩.

١١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وأمر «صلى الله عليه وآلها» بحرق متعة الغال^(١).

وروي أنه «صلى الله عليه وآلها» هم بحرق بيوت تاركي صلاة الجماعة^(٢).

وقد بلغه «صلى الله عليه وآلها» : أن ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت سويلم اليهودي يبطون الناس عن رسول الله (ص) في غزوة تبوك فبعث إليهم نفراً، وأمرهم أن يحرقوا عليهم بيت سويلم^(٣).

وبعد ما تقدم . . فإن السؤال الذي يتطلب منا الإجابة هنا هو:
إنه إذا كان رسول الله قد أمر بذلك كله، أو هم به ؟ فكيف نوفق بين أمره هذا وبين فتوى الفقهاء بالحرمة، أو بالكرامة، حسبما تقدم؟ !! .
بل لقد ورد: أنه «صلى الله عليه وآلها» كان حين يرسل سرية،

(١) زاد المعاد ج ٢ ص ٦٦ وس سن الدارمي ج ٢ ص ٢٣١ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٦١ وس سن أبي داود ج ٣ ص ٦٩ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٢.

(٢) زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٥٥ و ٥٦ وس سن أبي داود ج ١ ص ١٥٠ وس سن الدارمي ج ١ ص ٢٩٢ ومسند أحمد ج ١ ص ٤٢٢ و ٤٠٢ و ٢٩٢ و ٣٧٧ و ٣٦٧ و ٣١٩ و ٢١٤ و ٢٢٤ و ٤٤٩ و ٤٥٠ وج ٢ ص ٢٩٢ و ٢٢٤ و ٣٦٧ و ٣٧٧ و ٣١٩ و ٢١٤ و ٤٢٤ و ٤٧٢ و ٤٧٩ و ٥٣١ و ٥٣٩ وج ٥ ص ٢٠٦ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٢٣ و ١٢٤ وفيض الباري ج ٢ ص ١٩١ و صحيح البخاري ج ١ ص ٧٨ و ٧٩ وج ٢ ص ٤٠ وج ٤ ص ١٥٩ والترتيب الإدارية ج ١ ص ٩٠ و ٨٩ و المجمع الصغير ج ٢ ص ٥٧ وج ١ ص ١٧٢ . والجامع الصحيح ج ١ ص ٤٢٢ وس سن النسائي ج ٢ ص ١٠٧ وس سن ابن ماجة ج ١ ص ٢٩٦ ولوطاء (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٥٠ .

(٣) راجع: السيرة النبوية لأبن هشام ج ٤ ص ١٦٠ والترتيب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩ .

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١١٥

يوصيهم بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها^(١).

وعن ثوبان: أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآلها» يقول:
«من قتل صغيراً، أو كبيراً، أو أحرق نخلاً، أو قطع شجرة مثمرة،
أو ذبح شاة لاهبها، لم يرجع كفافاً»^(٢).

أضف إلى ذلك كله: أن اليهود أنفسهم قد اعترضوا على النبي
«صلى الله عليه وآلها» بأنه ينهى عن الفساد، فلم يقطع النخل؟! وقد تقدم
ذلك ..

جواب السهيلي، لا يصح :

فقد يقال في مقام الإجابة على ذلك إستناداً إلى رواية ثوبان
المتقدمة: أن المنهي عنه هو قطع الشجر المثمر، وعلى حد تعبير
السهيلي: أنه «صلى الله عليه وآلها» إنما أحرق ما ليس بقوت للناس.

قال السهيلي: «لينة: الوان التمر، ما عدا العجوة، والبرني؛ ففي
هذه الآية: أن النبي (ص) لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت للناس.
وكانوا يقتاتون العجوة..

(ثم ذكر أهمية العجوة والبرني، ثم قال) :

ففي قوله تعالى: «ما قطعتم من لينة». (ولم يقل: من نخلة، على
العموم) تنبية على كراهة قطع ما يقتات، ويعذو من شجر العدو. إذا رجى

(١) الكافي ج ٥ ص ٣٠ والبحار ج ١٩ ص ١٧٧ - ١٩٩ وتذكرة الفقهاء ج ١
ص ٤١٢ و ٤١٣ و متهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٨ و ٩٠٩ وجواهر الكلام ج ٢١
ص ٦٦ والوسائل ج ١١ ص ٤٣ و ٤٤ والمحاسن للبرقي ص ٣٥٥ وفي هامشه عن
الوسائل، وعن التهذيب ج ٢ ص ٤٦ .

(٢) مسندي أحمد ج ٥ ص ٢٧٦ .

١١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أن يصير إلى المسلمين. وقد كان الصديق (رض) يوصي الجيوش إلا يقطعوا شجراً مثمراً. وأخذ بذلك الأوزاعي؛ فإما تأولوا حديثبني النضير، وأما رأوه خالصاً للنبي «عليه السلام»^(١).

ولكننا لا نوافق السهيلي على ما قاله، وذلك لما يلي :
أ : بالنسبة لما ذكره في معنى اللينة، نجد كثيراً من أهل اللغة
لا يافقونه على ما ذكره في معناها، فقد :

قال الراغب وغيره: «ما قطعتم من لينة: أي من نخلة ناعمة،
ومخرجها مخرج فعلة، نحو حنطة، ولا يختص بنوع منه دون نوع». وكذا
نقل عن ابن زيد، وعمرو بن ميمون، ومجاهد»^(٢).

وقال: سعيد بن جبير، ومالك، والخليل، ويزيد بن رومان،
ورجحه النووي، وكذا قال الفراء والزهري، وعكرمة، وقتادة، وابن
عباس، ونسب إلى أهل المدينة: اللينة «كل شيء من النخل سوى
العجوة؛ فهو من اللين، واحدته لينة»^(٣).

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ - ٢٥٧ وأشار إلى أن العجوة كانت قوت بني النضير في السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٢) المفردات للراغب ص ٢٥٧ وراجع: التبيان ج ٩ ص ٥٥٩.

(٣) راجع: لسان العرب ج ١٣ ص ٣٩٣ و ٣٩٥؛ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ وعمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٨ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٢٠٢ وشرح المحافل ج ١ ص ٢١٥ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٢ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٧، وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ ويلاحظ: أن المذكورين في المتن قد ذكرت أسماؤهم في بعض المصادر دون بعض.

الفصل الثالث: القرار والمحصار ١١٧

وقال الزبيدي : كذا عن ابن عباس ومقاتل ، وعن الحسن ، ومجاحد وعطيه : «اللينة- بالكسر- النحل»^(١).
وقيل : هي كل الأشجار^(٢).

وقال سفيان : هي كرام النخل وكذا عن مجاهد ، وابن زيد^(٣).
وقال آخر ، ونسب ذلك إلى مجاهد ، وعطيه : (ما قطعتم من لينة)
الحشر / ٥ : أي من نخل ، والنخل كله ، ما عدا البرني^(٤).

وعن مقاتل ، هي : «ضرب من النخل يقال لتمرها: اللون ، وهي شديدة الصفرة ، يرى نواها من خارج ، تغيب فيها الأضراس ، وكانت من

(١) راجع تاج العروس ج ٩ ص ٣٣٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ وأحكام القرآن
لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وعمدة القاريء ج ١٧ ص ١٢٦ وإرشاد الساري ج ٧
ص ٣٧٥ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٢ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ و ١٩٧
وأحكام القرآن للجصاص ح ٣ ص ٤٢٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩
والجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٤٠٨ وتاريخ الخميس ح ١ ص ٤٦١ ولباب
التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع الجامع ص ٤٨٦ وتفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٣ وأحكام السلطانية ص ٦٥ .

(٢) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ وعمدة
القاريء ج ١٧ ص ١٢٨ وأحكام السلطانية ص ٦٥ .

(٣) عمدة القاريء ج ١٧ ص ١٢٨ وتاريخ الخميس ح ١ ص ٤٦١ وأحكام القرآن
للجصاص ح ٣ ص ٤٢٩ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ عنه
وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ والجامع لأحكام
القرآن ج ١٨ ص ٩ وأحكام السلطانية ص ٦٥ والبيان ج ٩ ص ٥٥٩ ومدارك
التنزيل بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ وغرائب
القرآن مطبوع بهامشه ح ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨
والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشف ج ٤ ص ٥٠٠ .

(٤) الدر النظيم في لغات القرآن الكريم ص ٢٠٧ وراجع تاريخ الخميس ج ١
ص ٤٦١ عن مجاهد وعطيه .

١١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أجود تمرهم، وأحّبها إليهم، وكانت النخلة الواحدة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف؛ فلما رأوه يقطعنها شق عليهم^(١). وقيل: هي الدقل^(٢). إلى غير ذلك من أقوال.

ب : قوله: إنه قطع اللين وترك العجوة، لا تؤيده النصوص التاريخية. فقد:

قال دحلان: «.. فقطع لهم نخل يسمى «العجوة»، وآخر يسمى: اللين. وكان ذلك أحرق لقلوبهم؛ لأن ذلك خير أموالهم؛ فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدوذ، ودعون بالويل». وكذا قال غيره^(٣).

زاد الحلبي قوله: وكانت العجوة خير أموال بني النضير لأنهم كانوا يقتاتونه^(٤).

وعن الماوردي: وكانت العجوة أصل الإناث كلها، فلذلك شق على اليهود قطعها^(٥).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام» في تفسير اللين: أنها العجوة خاصة^(٦).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع: الأحكام السلطانية ص ٦٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٧٦٩ والدقل: نوع من التمر، قيل: هو أردا أنواعه. راجع: لسان العرب ج ١١ ص ٢٤٦.

(٣) السيرة النبوية للدحلان ج ١ ص ٢٦١. والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٤) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩.

(٦) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

وتقديم: أن أبا ليلى قطع العجوة، وأن ابن سلام قطع اللون. وتقديم أنهم جزعوا على قطع العجوة، فراجع ما جاء تحت عنوان «تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل».

ج : ولو قبلنا تفسير السهيلي لكلمة «لينة» فإن ما ذكره لا يحل الإشكال؛ ما دام أنه كان ينهى سراياه عن قطع مطلق الشجر، فكان يقول لهم: «ولا تقطعوا شجراً». ولا يختص ذلك بالشجر الذي يقتات منه، ولا بالشجر المثمر.. .

د : ولو قبلنا أيضاً أن المراد هو خصوص ما يقتات منه، فإن ما عدا العجوة والبرني كان أيضاً مما يقتات به، ويؤكل.. . غاية الأمر أن جودة ثمرة لم تكن في مستواهما، وإنما هو رديء بالنسبة إليهما.

ه : ولو قبلنا كل ما ذكره السهيلي فإننا نقول: إن قوله بكراهة قطع الشجر في صورة ما لورجي أن يصير للمسلمين، في غير محله؛ فإن النهي عن قطع الشجر مطلق، ولم يقييد بصورة الرجاء المذكور، نعم هو قد جاء على لسان الحبر اليهودي عبد الله بن سلام، ولم يعلم من النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قبله ورضيه.

و : وأما قوله، إن الأوزاعي وأبا بكر: قد تأولاً حديث بنى النضير، أو أنهما رأيا أنه مختص برسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث منعا من قطع الشجر المثمر مطلقاً. فليس في محله أيضاً؛ فانهما قد فهموا ذلك من كلامه «صلى الله عليه وآله» في نهيه عن قطع الشجر، فحكموا بمقتضاه، ولم يخصضا حكمهما هذا بشخص ولا بشيء، وإنما هما قد وجدا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد اضطر إلى قطع شجر بنى النضير، فأجازا ذلك للضرورة؛ فإن قطع الشجر لأجل الضرورة مما رخص به النبي «صلى الله عليه وآله» في نفس وصاياه لسراياه، حسبما ألمحنا إليه^(١). وإن.. . فهمما

(١) راجع ما تقدم عن قريب وراجع أيضاً: ج ٣ ص ١٤٠ من هذا الكتاب.

لم يريها أن ذلك من الأحكام المختصة به «صلى الله عليه وآلـه».

ضرورة قطع الأشجار، وحرقها :

لقد نزل القرآن ليرد على الذين عابوا قطع الأشجار، وليركذ على أن ذلك إنما كان بإذن من الله سبحانه، تماماً كما كان ترك ما ترك منها بإذن الله تعالى ..

إذن، فلا بد لنا من التعرف على السر الكامن وراء تجويز هذا العمل، وصيروفته مقبولاً، بعد أن كان مرفوضاً، ومأذوناً به بعد أن كان ممنوعاً عنه.

فنقول :

إن الذي يبدو لنا هو: أن بنـي النـصـيرـ أـهـلـ الزـهـوـ وـالـخـيـلـاءـ، وـالـعـزـةـ^(١). كانوا يحسـونـ فـيـ أـنـفـسـهـمـ شـيـئـاـ مـنـ القـوـةـ، وـالـمـنـعـةـ قـيـ قـبـالـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـيـجـدـونـ: أـنـ بـإـمـكـانـهـمـ مـوـاجـهـةـ التـحـديـ، فـيـمـاـ لـوـأـتـيـحـ لـهـمـ إـطـالـةـ أـمـدـ الـمـوـاجـهـةـ، حـيـثـ يـمـكـنـهـمـ أـنـ يـجـدـواـ فـرـصـةـ لـإـقـنـاعـ حـلـفـائـهـمـ بـمـعـونـتـهـمـ، وـلـاـ سـيـمـاـ إـذـاـ تـحـرـكـ أـهـلـ خـيـرـ الـدـيـنـ كـانـ لـدـيـهـمـ الـعـدـدـ وـالـعـدـدـ الـكـثـيرـ، حـسـبـاـ تـقـدـمـ فـيـ كـلـمـاتـ سـلـامـ بـنـ مشـكـمـ. كـمـأـنـ اـبـنـ أـبـيـ وـمـنـ مـعـهـ قـدـ يـرـاجـعـونـ حـسـابـاتـهـمـ، وـيـفـونـ لـهـمـ بـمـاـ وـعـدـوـهـمـ بـهـ مـنـ النـصـرـةـ وـالـعـوـنـ..

وـلـاـ أـقـلـ مـنـ أـنـ يـتـمـكـنـ اـبـنـ أـبـيـ وـاتـبـاعـهـ مـنـ إـحـدـاتـ بـلـبـلـةـ دـاخـلـيـةـ، مـنـ شـائـنـهـ إـرـبـاكـ الـمـسـلـمـيـنـ وـزـعـزـعـةـ ثـبـاتـهـمـ مـنـ الدـاخـلـ..

وـقـدـ يـمـكـنـ لـقـرـيـشـ، وـلـمـ يـحـالـفـهـاـ مـنـ قـبـائـلـ الـعـربـ أـنـ يـتـحـرـكـواـ أـيـضاـ لـحـسـمـ الـمـوقـفـ لـصـالـحـ بـنـيـ النـصـيرـ، وـصـالـحـهـمـ بـصـورـةـ عـامـةـ..

وـلـاـ أـقـلـ مـنـ أـنـ يـتـمـكـنـ يـهـودـ بـنـيـ النـصـيرـ مـنـ الإـحـفـاظـ بـمـوـاقـعـهـمـ،

(١) سيتضـعـ ذـلـكـ حـينـ الـكـلامـ عـنـ كـوـنـهـمـ فـيـ قـوـمـهـمـ بـهـنـزـلـةـ بـنـيـ الـمـغـرـبةـ فـيـ قـرـيـشـ، فـانتـظـرـ..

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٢١

وبأرضهم وديارهم، حين يجد المسلمون: أن مواصلة التحدي لهم لن تجدي نفعاً، ما داموا قادرين على الإحتمام بحصونهم، والدفاع عنها مدة طويلة، فيتراجعون عن حربهم، ويتركونهم وشأنهم، من أجل التفرغ إلى ما هو أهم، وأولى.

وإذا كانت قضية بنى النضير قد حصلت بعد وقعة أحد - وإن كنا لم نرتضى ذلك - فلابد أن يكون اليهود قد فكروا: أن محمداً «صلى الله عليه وآلـه» وأصحابه قد أصبحوا الآن في موقف الضعف والتراجع، ولعل في تسويف الوقت معهم، في الوقت الذي يحس فيه المسلمون بالفشل وبالكارثة، نتيجة لما نزل بهم في أحد، لسوف يجعلهم يفكرون في انتهاج سبيل السلامة، والإنسحاب من موقع التحدي إلى موقع المساومة، ومن سبيل الحرب إلى سبيل السلم، وتوفير الأمن، ومراعاة جانب هؤلاء وأولئك، وعدم إثارة العادات الكبيرة داخل بلادهم، وفي قلب مواضعهم ومواقعهم.

وأما إذا كانت قضية بنى النضير قد حصلت قبل ذلك ، وبعد ستة أشهر من حرب بدر، حسبما قويناه، استناداً إلى العديد من الدلائل والشواهد.. .

فلعل يهود بنى النضير قد فكروا: أن المسلمين لسوف لا يفرطون بهذا النصر الكبير الذي حققوه، ولعلهم على إستعداد لمداراة هؤلاء وأولئك، في سبيل الحفاظ على صلابة الموقف، وثباته ولسوف لا يقدمون على أي عمل من شأنه احداث خلخلة في بنية مجتمعهم، ولعل اليهود يعتقدون: أن حرب بدر كانت أمراً اتفاقياً صنعته الصدفة، والحظ السيء للمشركين. وليس نتيجة قدرات حقيقة كانت لدى المسلمين. وإن فليس ثمة ما يخيف، وليس هنالك ما يثير قلقاً ..

أما هم - اعني بنى النضير - فيجدون في أنفسهم القوة والمنعة،

١٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨
ولهم حلفاء كثيرون، وكثيرون جداً.

وبعد كل ما تقدم، فقد جاء موقف الإسلام، المتمثل في موقف رسوله الأعظم «صلى الله عليه وآلها»، في دقتها، وفي ثاقب بصيرته- قد جاء على خلاف ما يتوقعون، وبغير ما يريدون ويشهون.

فقد رأى المسلمون، من خلال موقف النبوي الحازم والقوى: أن النصر في بدر، وكذلك الضربة القاسية التي نزلت في أحد، لا بد أن تعمق فيهم إيمانهم، وارتباطهم بالله سبحانه، وتقوي من صمودهم، وتشد من عزائمهم، وقد جعلهم هذا النصر، وتلك المأساة يشعرون بمسؤولية أكبر تجاه الرسالة، حيث أصبحوا في موقع التحدي السافر لكل مظاهر الظلم والجبروت والطغيان ومصادره.

وعليهم من الآن فصاعداً أن يطردوا من آفاقهم كل مظاهر الضعف، وأن ينقوا أجواءهم من جميع عوامل التشرذم والتشتت، وأن يبعدوا عن واقعهم وعن علاقاتهم، جميع مصادر الخلل، وعدم الانسجام.

فالتحدي كبير، والمسؤوليات جليلة وخطيرة، فلا بد من الاستعداد ولا بد من التصدي، بصورة أعمق، وأوثق وأوفق، ما دام أنهم قد وصلوا إلى نقطة الالرجوع، وأصبح الثمن غالياً، وهو دماء زكية، وأرواح طاهرة، ونقية، فالحفظ على القضية، وعلى منجزاتها، التي دفعوا ثمنها جزءاً من وجودهم ومن ذواتهم وأرواحهم أمر حتمي، إذ أن التخلّي عنها يساوق التخلّي عن الحياة وعن الوجود، وعن كل شيء.

وقد اتضحت لديهم: أن أي تراجع أمام التحدّيات الكبيرة الراهنة، لسوف تلّحّقه تراجّعات أعظم، ويستتبع انحساراً أكبر عن كثير من المواقع والمواقف الحساسة، لصالح كل الأعداء والطامعين، في منطقة العمل والكفاح الإسلامي المقدس.

كما أن هذا التراجع والانحسار لسوف يزيد من اشتئاء الآخرين

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٢٣

للحصول على المزيد من المكاسب، ويضاعف من تصلبهم وشدتهم في مواجهة المد الإسلامي العارم. ولسوف تتنعش الآمال، وتحيا الأمانى، باضعاف هذا المد تدريجياً، ثم القضاء عليه قضاء مبرماً ونهائياً في الوقت المناسب. وأما بالنسبة إلى أولئك الذين يميلون إلى الدخول في هذا الدين الجديد، فإنهم حين يرون ضعفه، وتراجعه، وقوة خصومه وشوكتهم. لسوف يجدون في أنفسهم المبررات الكافية للتأيي والتراث بانتظار المستجدات، وما ستؤول إليه الأمور.

ولربما يتشجع الكثيرون أيضاً على نقض تحالفاتهم، التي كانوا قد عقدوها مع المسلمين ما دام أن ذلك لن يستتبع خطراً، ولا يصطدم بصعبيات ذات بال..

كما أن الآخرين الذين يعيشون حالة الترقب سوف لا يجدون في أنفسهم حاجة لعقد تحالفات ومعاهدات مع المسلمين في هذه الظروف المستجدة.

وأخيراً، فإننا نضيف إلى كل ما تقدم: أن من الطبيعي أن يكون خوض معركة كبيرة مع اليهود. وربما مع كثير من حلفائهم، الذين قد يتشجعون لمساعدة اليهود بعد طول المدة، وبعد إحساسهم بقوتهم وصلابتهم في وجه الحصار، وبضعف في موقف المسلمين - سوف يوجب أن تلحق بالمسلمين خسائر كبيرة، مادية وبشرية، لو أمكن توفيرها لما هو أهم لكان أجدر وأولى.

فإذا استطاع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» والمسلمون كسر عنجهية وغزو بني النضير قبل أن يستفحـل الامر، وفهمـهم - ومن هو على مثل رأيـهم - مدى التصميم على المواجهة والتحدي، حتى يفقدوا الامل بجدوى المقاومة، وليفهمـوا - بصورة عملية - أنـهم اذا كانوا يطـمعون بالبقاء في أرضـهم، فـان عليهم ان يقبلـوا بها أرضاً محـروقة، جـرداء، ليس فيها اي

١٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أثر للحياة، ولا تستطيع ان توفر لهم حتى لقمة العيش التي لابد منها.
هذا فيما لو قدر لهم أن يحتفظوا بالحياة، ويخرجوا أو بعضهم
سالمين من هذه الحرب التي جروها على أنفسهم ..

نعم .. إنه «صلى الله عليه وآلها وسلم» اذا استطاع ذلك، فانه يكون قد وفر على نفسه، وعلى الإسلام والمسلمين الكثير من المتاعب، وال المصاعب، والمصائب، التي ألمحنا اليها.

وهذا هو ما اختاره رسول الله «صلى الله عليه وآلها وسلم» فعلاً، وبادر اليه عملاً. فكان قطع النخل وحرقه يمثل قطع آخر آمالهم، وتدمير كل أماناتهم، وغاية ذلهم وخزيهم. ورأوا حيئذ: ان لا فائدة من الاستمرار في اللجاج والتحدي إلا تكبد المزيد من الخسائر، ومواجهة الكثير من النكسات ..

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا قوله تعالى في تعلييل اذن الله سبحانه بقطع النخل: «.. وليخزى الفاسقين» .

فقد كان قطع النخل ضرورياً ولازماً، من اجل قطع آمال بنى النصير، وكل آمال غيرهم أيضاً، وخزيهم وخزي سائر حلفائهم، وعلى رأسهم ابن أبي ، ومن معهم من المنافقين، ثم كل من يرقب الساحة، ويطمع في ان يستفيد من تحولاتها في تحقيق مآربه ضد الإسلام، والمسلمين.

ومن هنا نعرف السر في قوله تعالى: «ليخزى الفاسقين» بدل: «الكافرين»، من اجل ان يشمل الخزي كل من يسوءه ما جرى لبني النصير، حتى أولئك الذين يتظاهرون بالإسلام، أو بالمودة الكاذبة للمسلمين .

وهذا ما يفسر لنا الإهتمام الكبير الذي أولاه سبحانه لموضوع قطع النخل، حتى لقد خلده في آية قرآنية كريمة. فإن القضية كانت أكبر من

بني النضير، وأخظر، حسبما أوضحتناه.

المهاجرون!! وقطع النخل :

بقي علينا ان نشير هنا إلى أن البعض يذكر: أن المهاجرين هم الذين اختلفوا فيما بينهم حول قطع النخل.

فعن مجاهد، قال: نهى بعض المهاجرين بعضًا عن قطع النخل، قالوا: إنما هي مغانم للمسلمين^(١).

ونلاحظ: ان هذا بالذات كان رأي عبد الله بن سلام، الذي كان يهودياً فأسلم، رغم ان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان قد أمره بقطع النخل، فعمل إختياره للرديء بذلك كما ذكرنا.

ولنا ان نتساءل هنا:

لماذا المهاجرون هم الذين ينهون عن ذلك؟!

ولماذا لم يكن فيهم أحد من الانصار؟ سوى ابن سلام!! وربما رجل آخر أيضاً!!

فهل أدرك المهاجرون أمراً عجز الانصار عن إدراكه؟! أم أنهم قد اتخذوا هذا الموقف إنطلاقاً من مصالح رأوا أنها لربما تفوتها، لو استمر الأمر على النحو الذي خطط له رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!

أم أنه قد كانت ثمة خلفيات أخرى، لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها، لسبب، أو لأنـه؟!

وإذا كانت النصوص كلها تقريراً تؤكد على أن الرسول الاعظم نفسه

(١) جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ و ٢٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ والدر المتشورج ٦ ص ١٨٨ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل.

١٢٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هو الذي أمر بقطع نخلهم^(١) .. فإن معنى ذلك هو أن اعتراف هذا الفريق من المهاجرين قد كان متوجهاً إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات. وأن الفريق الآخر منهم إنما كان ينفذ أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولا نملك هنا إلا التذكير بأنه قد سبق لبعض المهاجرين: أن اعترضوا على رسول الله، حينما أراد قتل أسرى بدر، وأصرروا عليه في ترك ذلك، حتى نزل القرآن مصوياً رأيه «صلى الله عليه وآله».

ولكنهم لم يقنعوا بذلك، رغم أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخبرهم: أنه سيقتل بعدهم فيما بعد، لو تم إطلاق سراحهم .. وهكذا كان.

وقد سجلنا بعض الشكوك والتساؤلات حول موقف بعض المهاجرين في حرب أحد^(٢) فلا نعيد.

ومهما يكن من أمر، فإننا لا نستطيع أن نفهم موقف هذا الفريق من المهاجرين هنا، وكذلك موقف بعضهم في بدر، وأحد، بصورة ساذجة ولا أنفسه بطريقة سطحية، ما دام أن الدلائل تشير إلى خلفيات، ودوافع غير معلنة، ولا ظاهرة، يؤثر الوقوف عليها في استجلاء كثير من الحقائق، والوقوف على بواعظن وكواطن كثيرة، ولربما على مبهمات خطيرة، تؤثر على فهمنا العام لكثير من المواقف في حياة العديد من الشخصيات التي كان لها دور مرموق في كثير من الأحداث الخطيرة في التاريخ الإسلامي.

وخلاصة الامر: إن البحث الموضوعي يقضي بتقصي النصوص

(١) قد تقدمت المصادر لذلك.

(٢) راجع هذا الكتاب ج ٤ ص ٢٨٣ - ٢٨٥ .

الفصل الثالث: القرار والحصار ١٢٧

والموافق واستنطاقها، لمعرفة مدى تعاطف بعض المهاجرين مع قومهم المكين، ومع يهود المدينة، ليمكن لنا تقييم مواقفهم، وفهم معاني كلماتهم، وإشاراتها ومراميها، بصورة أدق وأعمق، ولن يكون تصورنا أقرب إلى الواقع، وأكثر شمولية، واتم وأوفى.

وفي إشارة خاطفة نذكر: باننا قد تحدثنا عن أن المهاجرين كانوا يشكلون تكتلاً مستقلاً، له تطلعاته وطموحاته، وله فكره المتميز في آفاقه وفي خصائصه، ولا سيما في ما يرتبط بالسياسة والحكم والتخطيط له.

أما الانصار، فلم يكونوا كذلك، بل كانوا فريقاً آخر، يحرم من إهتمامات الحكام، ويستثنى من مختلف الامتيازات، إلا حيث يخرج الحاكم، ولا يجد من ذلك بدأً ولا مناصأً. وقد روي عن الخليفة الثاني، عمر بن الخطاب قوله:

أوصي الخليفة بعدي بالمهاجرين الأولين: ان يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالانصار، الذين تبؤوا الدار والإيمان من قبلهم: أن يقبل من محسنهم، ويتجاوز عن مسيئهم^(١).

فيلاحظ: الفرق النوعي فيما يطلبه ثانٍ الخلفاء ممن يلي الامر بعده بالنسبة لهؤلاء، وبالنسبة لأولئك.

وعلى هذا الأساس، ومن منطلق هذه الفوارق جاء قول ابن أبي ليلى: الناس على ثلاثة منازل: المهاجرون، والذين تبؤوا الدار والإيمان، والذين جاؤوا من بعدهم: فاجهد: ألا تخرج من هذه المنازل.

وقال بعضهم: كن شمساً، فان لم تستطع، فكن قمراً فان لم

(١) فتح القدير ج ٥ ص ٢٠٢ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٧، وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٧٥ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٥ عن البخاري، وابن أبي شيبة، وابن مردويه.

تستطيع فكن كوكباً مضيئاً؛ فان لم تستطع فكن كوكباً صغيراً، ومن جهة النور لا تنقطع.

ومعنى هذا: كن مهاجراً، فان قلت: لا أجد، فكن أنصارياً، فان لم تجد فاعمل كأعمالهم الخ^(١).

ولا ندرى من اين جاءت هذه الطبقية، وكيف قبل الناس هذا التمييز الذي لا يقوم على تقوى الله، وإنما على عناءين وخصوصيات فرضتها طبيعة التحرك في مجال نشر الدعوة وتركيزها. ويوضح ذلك ان عمر بن الخطاب حين خطب بالجارية قال: «ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فان الله تعالى جعل له خازناً وقاسمًا. ألا وإنى باد بأزواج النبي «صلى الله عليه وآله» فمعطيهن، ثم المهاجرين الأولين، أنا وأصحابي، أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا»^(٢).

ومهما يكن من امر فانك تجد في كتابنا هذا إشارات ونصوص كثيرة في مواضع مختلفة توضح ما عانى منه الانصار، وانحصر به المهاجرون، واستيفاء البحث في هذا يحتاج الى توفر تام، وتأليف مستقل:

التصويب في الاجتهاد:

لقد استدل البعض بقوله تعالى: «ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على اصولها، فيإذن الله، وليخزي الفاسقين» على جواز الاجتهاد، وعلى تصويب المجتهدin^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٠ وحول مصادر تميز عمر بين الناس في العطاء، وتفضيل بعضهم على بعض راجع كتابنا: سليمان الفارسي في مواجهة التحدى.

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ عن =

الفصل الثالث : القرار والحصار ١٢٩

كما واستدلوا على جواز الاجتهاد بحضورة الرسول، وعلى أن كل مجتهد مصيب ، بالرواية التي تقول .

إن رجلين ، أحدهما كان يقطع العجوة ، والأخر اللون ، فسألهما «صلى الله عليه وآلـه» فقال هذا : تركتها لرسول الله . وقال هذا : قطعها غيظاً للكفار^(١) .

ونقول :

إن الإستدلال بما ذكر لا يصح ، وذلك لما يلي :

١ - بالنسبة للاستدلال بالرواية على التصويب فقد قال ابن العربي «وهذا باطل ، لأن رسول الله (ص) كان معهم ، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله (ص)»^(٢) .

٢ - إن الرواية المذكورة لم تصرح بأن النبي «صلى الله عليه وآلـه» ، أمضى اجتهادهما ، أم لا . حيث إنها ذكرت اعتذارهما للنبي «صلى الله عليه وآلـه» ، كل واحد منهم بما ذكر ، وسكتت عن قراره «صلى الله عليه وآلـه» بهذا الشأن ، فهل ايد هذا الفريق ؟ أو ذاك ؟ أو لم يؤيد أيهما ؟ كل ذلك لا دليل عليه ، ولا شيء يشير إليه .

٣ - إنه - لو فرض ان هذا اجتهاد - فإنما هو اجتهاد بالتطبيق ، فواحد يرى : أن هذا جائز ، لأن فيه نكأية في العدو ، والنكأية في العدو ، واغاظته مطلوبة منه وواجب عليه . وذاك يرى : ان تقوية المسلمين مطلوبة ، وأن

= الماوردي ، وعن الكيا الطبرى وراجع : غرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان)
ج ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لإبن العريج ٤ ص ١٧٦٩ .

(١) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشف ج ٤ ص ٥٠١ و٥٠٢ وقد تقدم اسم هذين الرجلين ، ومصادر موقفهما هذا فليراجعه من أراد .

(٢) أحكام القرآن لإبن العريج ٤ ص ١٧٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ .

١٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في الاحتفاظ بالنخل تقوية لهم ، وعمل بالحكم الشرعي .

فليس ثمة إجتهاد في حكم شرعي كلي من الأحكام الخمسة ، وإنما هم مختلفون تشخيص موضوع الحكم الشرعي أي فيما هو المصلحة لهم ، وما فيه نكارة في العدو .

٤ - من الذي قال : إن هؤلاء الذين اختلفوا في قطع النخل وعدمه ، كانوا قد بلغوا رتبة الاجتهاد ، فلعل أحدهم لم يكن قد بلغ هذه المرتبة الشريفة ، ولعل أحد الفريقين قد بلغها دون الآخر ، ولعل ولعل .

٥ - إنه إذا كان الرسول «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر بقطع النخل ، كما صرحت به النصوص المتقدمة عن مصادر كثيرة جداً فان الاستدلال على جواز الاجتهاد والتصويب فيه بالأية الكريمة يصبح في غير محله ، وذلك لأن عدم القطع يصير اجتهاداً في مقابل النص ، بل هو عصيان لامر الرسول ، وشك في صواب ما يصدر منه «صلى الله عليه وآله». ولعله «صلى الله عليه وآله» قد امرهم بقطع نوع من النخيل ، فلم يعجبهم ذلك ، فعصوا الامر .

٦ - إن التصويب باطل ، ولا يصح ، لا عقلاً ، ولا شرعاً ، وقد تكلم الأصوليون على هذا الأمر بالتفصيل ، فمن أراد الوقوف على ذلك فليراجع المطولات^(١) .

هذا الشعر لمن؟!

قال السمهودي : - كما قال غيره -: « ولما حرق رسول الله (ص)
نخلهم » قال حسان رضي الله عنه يعير قريشاً من أبيات :
وهان على سراة بنى لؤي حريق بالبويرة مستطير

(١) فرائد الأصول ، للشيخ الأنصاري ص ٢٥

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٣١

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ولم يكن أسلم
حيثئذ:

أدام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السعير
ستعلم أيها منها بمنزه وتعلم أي أرضينا تضرر
أي ستعلم أيها منها بعد، وأي الارضين أرضنا أو أرضكم يحصل
لها الضير، أي الضرر، لأنبني النضير إذا خربت اضررت بماجاورها،
وهو أرض الأنصار، لا أرض قريش.

ونقل ابن سيد الناس، عن أبي عمرو الشيباني: ان الذي قال البيت
المتقدم، المنسوب لحسان هو ابو سفيان بن الحارث، وأنه لما قال:

وعز على سراة بني لؤي . بدل: هان قال: ويروى (بالبويلة) بدل
(بالبويرة) وأن المجيب له بالبيتين المتقدمين هو حسان .
وما قدمناه هو رواية البخاري .

قال ابن سيد الناس: وما ذكره الشيباني اشبه .

قلت كأنه استبعد ان يدعوا ابو سفيان في حالة كفره على ارض بني
النضير، وقد قدمنا وجهه^(١). انتهى كلام السمهودي .

ولكننا بدورنا نؤيد ما ذكره ابن سيد الناس، وذلك لأن تفسير
السمهودي للبيت الثاني غير مفهوم، فان حريق النخل لا يلزم منه لحقوق
الضرر بأراضي الأنصار. كما أن تفسيره، الذي ذكره لا يدفع كلام ابن
سيد الناس، وذلك لأن البيت الاول من بيتي الجواب، فيه الدعاء والطلب

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ و ٢٩٩ وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ ،
عن ابن سيد الناس، والجواب عن ابن حجر وعملة القارئ ج ١٧ ص ١٢٩
وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ و ٢٥٨ ومعجم البلدان ج ١ ص ٥١٢
و ٥١٣.

١٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من الله ان يديم هذا الصنيع . وظاهره : ان ذلك الدعاء يصدر من رجل محب وموال وموافق على هذا الحريق ..

كما ان من بعيد ان يكون قد وصل خبر حرق النخل الى مكة ، ثم وصل شعر حسان اليهم ، وأجابوا عليه بالطلب من الله إدامة هذا الامر من أجل أن تحرق أراضي الأنصار . فان أمربني النضير قد فرغ منه خلال أيام .

ومن جهة أخرى فإن البيت الاول يناسبه كلمة وعز ، لأن سراةبني لؤي - وهم مشركوا مكة - يعز عليهم حدوث هذا الحريق فيبني النضير ، ولا يهون عليهم .. إلا إذا كان يقصد بسراةبني لؤي النبي «صلى الله عليه وآلـه» ومن معه .

أو كان يقصد : أن هذا الحريق لا تهتم له قريش ولا يضرها شيء ، فأجابه حسان بأن ذلك سوف يضرهم قطعاً ، ولن تتضرر أرض الأنصار منه .

ومهما يكن من أمر ، فإنه لم يتضح لنا وجه تقويته لأن يكون البيت الأول لحسان .. والبيتان الآخران لأبي سفيان بن الحارث ..

ولعل كلام ابن سيد الناس أولى بالقبول ، وأقرب إلى اعتبارات العقول ..

وأخيراً .. فقد قال العيني : في ترجيح قول ابن سيد الناس : «يصلاح للترجح قول أبي عمرو الشيباني ، لأنه أدرى بذلك من غيره على ما لا يخفى على أحد»^(١) .

(١) عمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٩ .

الفصل الرابع:

الجزاء الأوفي

تحسِبُهُمْ جَمِيعاً، وَقُلُوبُهُمْ شَتّى:

قال تعالى : ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرْيَ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ
جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا
يَعْقِلُونَ ﴾ (١).

قد أعطت هذه الآية الشريفة تصوّراً متكاملاً عن حالة أولئك الذين لا يملكون صفة الإيمان ، حيث أرجعت هذه الحالة إلى عللها وأسبابها ، وربطتها بمناسبتها الحقيقية ، بصورة واضحة ودقيقة .

ولا نريد أن نستعرض هنا كل ما تعرضت له الآية تصريحاً ، أو تلويناً ، فإن ذلك يحتاج إلى توفر تام ، وتأمل ودقة وجهد ، لا نجد لدينا القدرة على توفيره فعلاً ، وإنما نريد أن نسجل هنا حقيقة واحدة ، نحسب أن الإلفات إليها يناسب ما نحن بصدده ، وهي :

أن النظرة المادية للحياة ، وعدم الإيمان بالأخرة ، أو عدم تعمق الإيمان بها يجعل الإنسان يقيس الأمور بمقاييس الربح والخسارة في الدنيا . وهذا - بنظره - هو الذي يعطيها القيمة ، أو يفقدها إليها ، ولتصبح الحياة الدنيا - من ثم - هي الغاية ، وهي النهاية ، وهي كل شيء بالنسبة إلى هذا النوع من الناس ، فإذا فقدتها ، فلا شيء له بعد ذلك على الإطلاق . ويصبح شخصه كفرد هو المعيار والميزان للصلاح والفساد ،

١٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وللحسن والقبيح ، وللواجب والحرام ، فهو لا يمارس شيئاً ولا يرتبط بشيء إلا بمقدار ما يجر إليه نفعاً ، أو يدفع عنه شرّاً وضرراً . وتفقد الحياة الاجتماعية معناها ومغزاها إلا في الحدود التي تخدم وجود الفرد ، ومصالحه ، فهو مع الناس ، وإنما لاجل نفسه ، وهو وحده لا شريك له ، وكل ما في الوجود يجب أن يكون من أجله وفي خدمته . ويجب أن يضحي بكل غال ونفيس في سبيله ، فهو القيمة لكل شيء ، وليس لأي شيء آخر أية قيمة تذكر .

وعلى هذا ، فإن جميع القيم تسقط ، ويبقى هو فلا معنى للتضحية إلا إذا كانت من الآخرين من أجله ، ولا معنى للإشارة إلا إشار الآخرين له على أنفسهم . ولا معنى للشهادة في سبيل الله إلا إذا نالت الآخرين دونه ، ولا معنى للحق وللباطل ، وللغدر والوفاء ، وللصدق والكذب ووالخ ... إلا من خلال ما يجلب له نفعاً ، أو يدفع عنه ضرراً وشرّاً .

وإذا كان مع الجماعة فانه لا يشاركون في شيء ، ولا يهمه من أمرهم شيء ، بل هو يريد منهم أن يدفعوا عنه ، ويموتوا من أجله وفي سبيله .

وهذا بالذات ما يفسر لنا قوله تعالى : **«تَحْسِبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى .»**

نعم .. إن قلوبهم (شتى) بكل ما لهذه الكلمة من معنى لأنهم لا يفكرون في شيء واحد ، وإنما هم يفكرون بأشياء متباعدة ، ومتعددة ، بعدهم جميعاً ، فنفس كل فرد منهم تخضع لفکرین متناقضین فصاحبها يفكر في حفظها ، وبقائها ، وكل من معه يفكرون في إتلاف هذه النفس من أجل حفظ وجودهم هم دونه . وهكذا الحال بالنسبة لنفس كل فرد منهم ، وإذا فكر أحد منهم بحفظ نفوس الآخرين ، فإنما ذلك حين

يرى فيه ضمانة لبقاءه ، وحفظ نفسه هو أولاً .

وذلك يوضح لنا أيضاً السر في أن هؤلاء لا يقاتلون المؤمنين إلا من وراء جدر، أو في قرى محسنة، حسبما أوضحته الآية الشريفة .

وما ذلك إلا لأن هؤلاء لا يعقلون معنى الحياة وأسرارها، ولا حكمة الخلق وأهداف الوجود، فإن ذلك إنما جاء وفق المعايير، والأحكام العقلية والفطرية، فهو لا يشذ عنها، ولا يختلف ولا يتخلّف عن أحکامها ومقتضياتها .

ولو أنهم فكروا واطلقوا عقولهم من عقال الهوى، لأدركوا ذلك كله ، ولتغيرت نظرتهم للكون وللحياة ، ولعرفوا بعضًا من أسرار الخلق والوجود ، ولتبذلت المعايير والقيم ، التي كانت تستند إلى أوهام وخيالات ، وتؤكدتها وتفرضها الفطرة الخالصة عن الشوائب ، والبعيدة عن تجاذب الأهواء .

إذن . . فعدم التزامهم بهدى العقل ، ورفضهم الانصياع لأحكامه ، هو أصل البلاء ، وسبب العناء ، وهو ما أكدته الآية الكريمة ، التي أرجعت حالتهم التي هي غاية خزيهم وذلهم إلى ذلك ، فهي تقول : «**ذلک بأنهم قوم لا يعقلون**» .

اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم :

ونلاحظ هنا: ان المعاهدات التي كان النبي «صلى الله عليه وآله» يُبرمها مع اليهود، لم يظهر اليهود فيها وحدة متكاملة، بل كانوا شيئاً واحزاياً فقد عاهد «صلى الله عليه وآله» كل قبيلة منهم على حدة: النضير وقينقاع وقريةظة، وكذلك الحال بالنسبة لخمير وفك وغیر ذلك، ومعنى ذلك هو أنهم كانوا فيما بينهم شيئاً وأحزاياً .

ويلاحظ أيضًا: ان أيًّا من قبائلهم لم تنهض للدفاع عن القبيلة

١٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الآخرى. كما ان أحلافهم من غطfan، ومن المنافقين، لم يهبو لنصر أي من القبائل والجماعات التي حالفوها ووعدوها النصر، وهو ما نص عليه الله تعالى حين قال عنهم : ﴿أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ : لَئِنْ أَخْرَجْتُمُنِي خَرْجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبْدًا وَإِنْ قُوْلَتُمْ لَنْ تُنْصَرُنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشَهِدُ أَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ لَئِنْ أَخْرَجْوَا لَا يُخْرِجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوْلَتُوْلَا لَا يُنْصَرُوْنَهُمْ وَلَئِنْ نُصْرُوْهُمْ لَيُؤْلِنُّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُوْنَ﴾^(١) . . .

﴿لَا تَمْ أَشَدُ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾^(٢) . وقد علم معنى الآيات مما قدمناه.

وعن علي «عليه السلام» أنه قال: المؤمنون بعضهم لبعض
نصحاء، وإن افترقت منازلهم، والفسحة بعضهم لبعض غشية خونة، وإن
اجتمعت أبدانهم^(٣) ،

وكان مما قاله سلام بن مشكك لحيي بن أخطب حول وعد ابن أبي
لهم بالنصر:

«ليس قول ابن أبي بشيء، إنما يريد ابن أبي: أن يورطك في
الهلكة، حتى نحارب محمدا، ثم يجلس في بيته ويتركك. قد أراد من
كعب بن اسد النصر، فأبى كعب، وقال: لا ينقضن العهد رجل منبني
قريظة وأنا حي. وإلا فإن ابن أبي قد وعد حلفاءه منبني قينقاع مثل ما
وعدك حتى حاربوا ونقضوا العهد، وحصروا أنفسهم في صياصيهم،
وانتظروا نصرة ابن أبي، فجلس في بيته، وسار محمد إليهم، فحصرهم

“

(١) الحشر: ١١ و ١٢ .

(٢) الحشر: ١٣ .

الفصل الرابع : الجزء الأولي ١٣٩

حتى نزلوا على حكمه .

فابن أبي لا ينصر حلفاءه ، ومن كان يمنعه من الناس كلهم ، ونحن لم نزل ننصر به بسيوفنا مع الأوس في حربهم كلها ، إلى أن تقطعت حربهم ، فقدم محمد فحجز بينهم . وابن أبي لا يهودي على دين يهود ، ولا على دين محمد ، ولا هو على دين قومه ، فكيف تقبل منه قوله؟

قال حبي : تأبى نفسي إلا عداوة محمد وإلا قتاله ..

قال سلام : فهو والله جلاؤنا من أرضنا إلخ . . .^(١)

ويلاحظ من كلام سلام : أنه كان يشك في نوايا عبد الله بن أبي تجاههم . . وما يؤكّد هذه التهمة قول الواقدي بعد ذكره إرسال ابن أبي إلى قريظة يطلب منهم نصر إخوانهم من بني النضير ، ورفضهم لذلك :

«فيئس ابن أبي من قريظة ، واراد أن يلحم الأمر فيما بين بني النضير ، ورسول الله ، فلم يزل يرسل إلى حبي ، حتى قال حبي : أنا أرسل إلى محمد اعلمه : أنا لا نخرج من دارنا ومن أموالنا إلخ . . .^(٢) .

صدق الله العظيم .

وصدق رسوله الكريم «صلى الله عليه وآلـه وسلم» .

وصدق أمير المؤمنين علي «عليه الصلاة والسلام» .

وصدق الائمة من ولده صلوات الله عليهم أجمعين .

يحرّبون بيوتهم بأيديهم :

هناك أقوال كثيرة في بيان المراد من قوله تعالى عن بني النضير :

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ .

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٨ .

١٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

﴿يُخْرِبُونَ بيوتَهُم بِأيديِّهِمْ وَأَيْدِيِّ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١).

ونحن نشير هنا إلى بعضها، فنقول:

قال البعض: «يُخْرِبُونَهَا مِنْ داخِلٍ (أي ليهربوا) ويُخْرِبُهَا الْمُؤْمِنُونَ مِنْ خَارِجٍ (أي ليصلُوا إِلَيْهِمْ). وقيل: معنى بأيديهم: بما كسبت أيديهم من نقض العهد، وأيدي المؤمنين، أي بجهادهم»^(٢).

ولعل هذا القول هو الذي أشار إليه الزجاج حين قال: معنى تخريبها بأيدي المؤمنين: أنهم عرضوها لذلك^(٣).

وكان المسلمون يُخْرِبُونَ مَا يَلِيهِمْ وَيُحرقُونَ حَتَّى وَقَعَ الصلح^(٤).

وقال البعض: «كَانُوا يَنْظَرُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ فَيَهْدِمُونَهَا، وَيَنْزَعُونَ مِنْهَا الْخَشْبَ، مَا يَسْتَحْسِنُونَهَا، فَيَحْمِلُونَهَا عَلَى إِبْلِهِمْ، وَيُخْرِبُ الْمُؤْمِنُونَ بِوَاقِيَّهَا... إِلَى أَنْ قَالَ:

قال ابن زيد: كانوا يقلعون العمد، وينقضون السقف، وينقبون الجدر، وينزعون الخشب حتى لا ينتمي لها، حتى لا يسكنها

(١) سورة الحشر: ٢

(٢) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحارج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ و ٥ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٦ وراجع الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ والقول الأول موجود في التبيان ج ٩ ص ٥٥٨ وكذا في جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وراجع: غرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٣٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامش نفس الصفحة.

(٣) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحارج ٢٠ ص ١٦١ عنه وجامع الجامع ص ٤٨٦ وراجع: مدارك التنزيل ج ٤ ص ٢٤٥ بهامش لباب التأويل وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨١ وال Kashaf J ٤ ص ٥٠٠.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٤١
المؤمنون ، حسداً وبغضاً»^(١) .

وقيل : ان سبب خرابهم لبيوتهم حاجتهم إلى الخشب والحجارة ،
ليسدوا بها أفواه الأزقة ، وان لا يتحسروا بعد جلائهم على بقائهما
للمسلمين ، وأن ينقلوا معهم ما كان في أبنيةهم من جيد الخشب ، والساجر
المليح .

أما المؤمنون فداعيهم إزالة متحصنهم وممتنعهم ، وان يتسع لهم
مجال الحرب^(٢) .

وقال القمي : «وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» إذا ظهر بمقدم
بيوتهم ، حصناها ما يليهم ، وخرابوا ما يليه ، وكان الرجل من من كان له بيت
حسن خربه ..»^(٣) .

وثمة أقوال أخرى في المقام ، وبعضها يرجع إلى ما تقدم .
منها : قول عكرمة : إن منازلهم كانت مزخرفة ، فحسدوا المسلمين
أن يسكنوها ، فخرابوها من داخل ، وخرابها المسلمين من خارج^(٤) .
وقول آخر : أنه كلما هدم المسلمون شيئاً من حصونهم ، جعلوا

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وراجع : السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦ والسيرة
النبيوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ والجامع لأحكام
القرآن ج ١٨ ص ٤ عن الزهري وعروة ابن الزبير ، وابن زيد والتفسير الكبير ج ٢٩
ص ٢٨١ - ٢٨٠ وقول ابن زيد في غرائب القرآن المطبوع بهامش جامع البيان
ج ٢٨ ص ٣٥ وكذا في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ .

(٢) الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ - ٥٠٠ ومدارك التنزيل ، مطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤
ص ٢٤٥ وراجع : غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥ .

(٣) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ وتفسير الصافي ج ٥
ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٥ وراجع : التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠ .

١٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ينقضون بيوتهم ، ويخربونها ليبنوا ما هدم المسلمين^(١) .

وقول ثالث : انهم كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها ، لتسع لهم المقاتل ، وجعل اليهود ينقبون دورهم من أدبارها فيخرجون إلى التي بعدها ، فيتحصنون فيها ، ويكسرون ما يليهم ، ويرمون بالتي خرجوا منها أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ، فلما كادت اليهود أن تبلغ آخر دورها ، وهم يتظرون المنافقين ، حتى ينسوا منهم طلبوا الصلح^(٢) .

وثمة قول رابع : أنهم دربوا الأزقة وحصونها ، فنقضوا بيوتهم ، وجعلوها كالحصون على أبواب الأزقة ، وكان المسلمون يخربون سائر الجوانب^(٣) .

إلى غير ذلك من أقوال لا مجال لتبنيها واستقصائها .

نجاف الباب ووصية موسى :

تنص الروايات على أن الرجل من بني النضير كان يهدم بيته عن نجاف بابه ، فيوضعه على ظهر بعيره ، فينطلق به^(٤) .

(١) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ .

(٢) راجع المصادر التالية : تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٧ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٧ عن البيهقي في الدلائل ، والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بها مشه ، نفس الصفحة ، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥ .

(٣) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠ .

(٤) راجع على سبيل المثال : تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ =

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٤٣

وقد فسر البعض هذه الظاهرة، فكتب يقول:

«هدم نجاف^(١) البيوت يتعلق بعقيدة تلمودية معروفة، هي: أن كل يهودي يعلق على نجاف داره صحيفة تشتمل على وصية موسى لبني إسرائيل: أن يحتفظوا بالإيمان بإله واحد، ولا يبدلوه ولو عذبوا وقتلوا. فاليهود حين ينحررون عن منازلهم يأخذونها معهم. وهي عادة متتبعة عند اليهود إلى يومنا هذا.

ويظهر: أن يهود بلاد العرب كانوا يضعون تلك الصحيفة داخل النجاف، خوفاً من إتلاف الهواء، أو مسّ الأيدي فلما رحلوا عن ديارهم هدموا نجاف البيوت، وأخذوها..»^(٢).

روايات غير موثوق بصحتها:

ونحن نشك كثيراً في عدد من الروايات التي تقدمت في الفصل الأول من هذا الباب وفي غيره من الفصول، والتي تحاول أن تعطي لغزوة بني النضير طابعاً حربياً عنيفاً، حتى ليذكر البعض منها: أن المسلمين كانوا يخربون بيوت بني النضير من الخارج ليتسع لهم ميدان القتال، وكان بنو النضير يخربون بيوتهم من الداخل لأجل التحصين بها، وأنهم قد بلغوا أقصى دورهم، وهم على هذه الصفة.

إلى غير ذلك من نصوص وروايات تصب في هذا الاتجاه..

= ص ١٤٨ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و ٣٧٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(١) النجاف: ما بني ناثأً فوق الباب، مشرفاً عليه.

(٢) اليهود في القرآن ص ٧٨ عن كتاب: اليهود في بلاد العرب ص ١٣٨ تأليف: ولفسون.

١٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فإننا وإن كنا نقول : إنه قد كان ثمة حصار ، وقطع للاشجار ، ورشق بالنبل من قبل بني النضير ، وخراب للبيوت بأيدي بني النضير ، وبأيدي المؤمنين ، ثم قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» عشرة منهم ، فدب الرعب في قلوبهم ، واقتنعوا : أن لا طاقة لهم بالحرب ، فآثروا الاستسلام والقبول بالجلاء ..

وأفاء الله على رسوله أراضيهم ، وسُوغه أموالهم ..

ولكن الإصرار على إظهار جانب العنف والقتال وال الحرب القوية والضاربة من البعض ، إنما هو لأجل الإيحاء بأن أرض بني النضير قد فتحت عنوة ، وأن المسلمين قد أخذوها عن استحقاق ، ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآلها» متفضلاً عليهم في إعطائهم إياها !!

ومعنى ذلك هو أن المطالبة بها من قبل الورثة الحقيقيين للرسول الأكرم «صلى الله عليه وآلها وسلم» بعد وفاته تصبح بلا معنى ، وبلا مبرر ظاهر . . رغم أن القرآن قد صرّح بأن أرضهم كانت فيها ، وأنها خاصة برسول الله «صلى الله عليه وآلها» ، ولكن تبرير موقف السلطة ، والتعتيم على مظالمها أهم وأولى من الحفاظ على القرآن ، وأحكامه . بنظر هؤلاء المتحذلقين ، الذين يستخدمون كل وسائل التزوير والتحوير والإبهام في خدمة أهوائهم ومصالحهم واتجاهاتهم ..

ضيعوا حقها المبين بتزوير وهل عندهم سوى التزوير؟!

لأول الحشر :

قد ذكرت سورة الحشر - التي يرى المؤرخون والمفسرون : أنها تتحدث عن حادثة بني النضير ، الذين أخرجتهم رسول الله «صلى الله عليه وآلها» - : أن هذا هو أول الحشر لهم ..

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٤٥

وقد اختلفوا في المراد من ذلك.

فروى موسى بن عقبة : أنهم قالوا : إلى أين نخرج يا محمد؟
قال : إلى الحشر.

يعني : أرض المحشر، وهي الشام .. هذا في الدنيا، والحضر الثاني يوم القيمة إلى الشام أيضاً^(١).

وقيل : إن أول الحشر هو إخراجهم من حضونهم إلى خير، وآخر الحشر إخراجهم من خير إلى الشام^(٢).

وقيل : إنما قال لأول الحشر؛ لأن الله فتح على نبيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في أول ما قاتلهم^(٣).

وقيل : المراد بالحشر : الجلاء. وقد كان بنو النضير من سبط من بني إسرائيل لم يصبهم جلاء. زاد الطبرسي ، وغيره : أن الحشر الثاني هو إخراج إخوانهم من جزيرة العرب (أي على يد عمر بن الخطاب) لشلا يجتمع في جزيرة العرب دينان^(٤).

(١) راجع : مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع : فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة ، وراجع : الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ و ٣ وجامع الجامع ص ٤٨٦ وراجع أيضاً : فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ وبعض من تقدم قد ذكر بعض ذلك دون بعض .

(٢) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ وراجع : التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ .

(٣) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه .

(٤) راجع : الدر المثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، والبيهقي في الدلائل ، وأبي داود ، وابن المنذر ، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ و ٢١٦ .

١٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقيل : إن الحشر الثاني ، هو حشر النار التي تخرج من قعر عدن ؛ فتحشر الناس إلى الموقف ، تبكيت معهم حيث باتوا ؛ وتقليل معهم حيث قالوا ، وتأكل من تخلف^(١) . وقال العيني : «إنبني النضير أول من أخرج من ديارهم»^(٢) . ونقول : بل أجلي بنو قينقاع قبلهم.

وقال الكلبي : كانوا أول من أجلى من أهل الذمة من جزيرة العرب ثم أجلى آخرهم في زمن عمر بن الخطاب ؛ فكان جلاؤهم أول حشر من المدينة ، وأخر حشر إجلاء عمر لهم^(٣) .

قال السهيلي ، بعد ذكره ما تقدم :

«.. والآية متضمنة لهذه الأقوال كلها ، ولزائد عليها ؛ فان قوله : لأول الحشر ، يؤذن : أن ثم حشراً آخر ؛ فكان هذا الحشر والجلاء إلى خير ، ثم أجالهم عمر من خير إلى تيماء ، وأريحا ، وذلك حين بلغه

= وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وجواجم الجامع ص ٤٨٦ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٨ و ٣٥٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وراجع : السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٢ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ عن البلخي ، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و ٢٢ وراجع : فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨ .

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وشرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢١٦ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وراجع : جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وغرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٣٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨ .

(٢) عمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٦ .

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وراجع : التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ وراجع : جواجم الجامع ص ٢٨٦ .

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٤٧

الثبت عن النبي (ص) أنه قال: لا يقين دينان بأرض العرب»^(١).
كما أن عبد الرزاق الصنعاني ، بعد أن ذكر: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد دفع خيبر إلى اليهود، على أن يعملا بها ، ولهم شطراها قال :

«فمضى على ذلك رسول الله (ص) وأبوبكر ، وصدر من خلافة عمر ، ثم أخبر عمر: أن النبي (ص) قال في وجده الذي مات فيه: لا يجتمع بأرض الحجاز - أو بأرض العرب - دينان ؛ ففحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت ، فقال :

من كان عنده عهد من رسول الله (ص) فليأت به ، وإنما هي
مجليلكم .

قال : فأجلاتهم». وكذا ذكر غير عبد الرزاق أيضاً^(٢).
وقد نص المؤرخون على أن عمر أجلى من يهود من لم يكن معه
عهد من رسول الله^(٣).

ونقول :

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وستأتي مصادر أخرى.

(٢) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٦ وراجع ج ١٠ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وراجع: مغازي الواقدي ج ٢ ص ٧١٧ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٣٧١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٤١٥ وعمدة القارئ ج ١٣ ص ٣٠٦ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ عن ابن أبي شيبة وغيره ، والموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالك) ج ٣ ص ٨٨ وغريب الحديث لإبن سلام ج ٢ ص ٦٧ وراجع وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠.

(٣) راجع تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢١ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٢٢٤ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٤١٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢١٩ .

١٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إن حديث إجلاء عمر لليهود، حين بلغه الثبت عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: لا يجتمع بأرض العرب دينان ، يحتاج إلى شيء من البسط والتوضيح ..

وقد كنا نود إرجاء الحديث عن هذا الأمر إلى وقعة خير، ولكن ما ذكره السهيلي وغيره هنا قد جعلنا نتعجل الإشارة إلى بعض من ذلك، ولكتنا قبل أن ندخل في مناقشة هذا الأمر نشير إلى أمرين:

الاول :

إن تصريح الرواية المتقدمة بأن الخليفة قد نفذ ما كان قد سمعه من النبي «صلى الله عليه وآلـه» في وجعه الذي مات فيه، يحتاج إلى مزيد من التأمل، بعد أن كان هو نفسه قد قال عن النبي «صلى الله عليه وآلـه» في نفس ذلك المرض: إنه يهجر، أو غلبه الوجع أو نحو ذلك ..^(١) وصرحت المصادر: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد قال: اخرجوا المشركين من جزيرة العرب. وأنه لا يجتمع فيها دينان ، بعد قول عمر الأنف الذكر، وتنازعهم

(١) الإيضاح: ص ٣٥٩ وتذكرة الخواص ص ٦٢ وسر العالمين ص ٢٠ وصحيف البخاري ج ٣ ص ٦٠ وج ٤ ص ٥ وصحيف مسلم ج ١ ص ١٧٣ وصحيف مسلم ج ٢ ص ١١٥ والملل والنحل ج ١ ص ٢٢ وصحيف مسلم ج ٥ ص ٧٥ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٥٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ١٩٢ وصحيف مسلم ج ٢ ص ٣٢٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥٦٢ وشرح النهج للمعترضي ج ٦ ص ٥١ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦٤ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٥٥ وصحيف مسلم ج ٣٢٤ وصحيف ابن خلدون ج ٢ ص ٦٢ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٣٤٤.

وراجع المصادر التالية: نهج الحق ص ٢٧٣ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٦ وصحيف اليقين ج ١ ص ١٨١ وصحيف المراجعت ص ٣٥٣ والنصل والإجتهاد ص ١٤٩ - ١٦٣ - دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٦٣ - ٧٠ .

عنه^(١).

فمن غلبه الوجع ، ومن كان يهجر - والعياذ بالله - لا يوثق بما يقوله ، ولا ينبغي الالتزام به ، حتى ولو ورد بالطرق الصحيحة والصريحة ، نعوذ بالله من الزلل والخطل في القول والعمل .. وعصمنا الله من نسبة ذلك لرسوله الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

الثاني :

إننا لا نريد أن نسجل إدانة صريحة لل الخليفة الثاني ، حول ما تذكره الرواية من جهله بآخر أمر صدر من النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم» ، حول وجود الأديان في جزيرة العرب .. بأن نقول : إن ذلك لا يتاسب مع مقام خلافة رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» ..

لا .. لا نريد ذلك ، لأننا نشك في أن يكون الخليفة قد استند في موقفه من اليهود إلى قول رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» ..

ونحن نوضح ذلك فيما يلي :

سبب إخراج عمر لليهود :

إن من المسلم به : أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين افتح خيراً قد أبقى اليهود في شطر منها ، يعملون فيه ، ولهم شطر ثماره ، ولكن عمر قد أخرجهم منها إلى تيماء وأريحا^(٢) .

(١) راجع المصادر المتقدمة ، فقد ذكر عدد منها ذلك ، مثل صحيح البخاري ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣١٩ و ٣٢١ .

(٢) راجع : صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٢ و ١٢٩ و صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٧ و مسند أحمد ج ٢ ص ١٤٩ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٥٨ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ .

١٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ولكن ما ذكروه في سبب ذلك، من أنه قد فعل امثالةً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتدريناً منه، والتزاماً بالحكم الشرعي، لا يمكن المساعدة عليه، ولا الالتزام به، حيث إننا نشك في ذلك، وذلك لما يلي:

أ : لماذا لم يفعل ذلك أبو بكر، فهل لم يبلغه ذلك؟!

والذين أبلغوا عمر بن الخطاب لماذا لم يبلغوا سلفه أبو بكر؟!

ب : قولهم: إن عمر لم يكن يعلم بلزوم إجلاء اليهود، حتى بلغه الثبت عن رسول الله ينافي ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله قال:

أخبرني عمر بن الخطاب: أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: لا تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع إلا مسلماً^(١).

فلماذا توقف عن إخراجهم، حتى بلغه الثبت عن رسول الله؟ الم يكن هو قد سمع ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» مباشرة، فلماذا لم ينفذ ما سمعه؟!

ولماذا أيضاً لم يخبر عمر نفسه رفيقه وصديقه الحميم أبو بكر بهذا القول منه «صلى الله عليه وآله»؟! إلا أن يقال: إن هذا لا يدل على أنه (ص) قد أمر الخليفة بعده بذلك.

ج : إن ثمة حديثاً يفيد: أن سبب إخراج عمر ليهود خير هو أنهم اعتدوا على ولده، فقد روى البخاري وغيره:

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ١٥٦ وفيه: لأن عشت لا تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب. وكنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في تهذيبه ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٥ وج ١ ص ٢٩ و ٣٢ والمصنف للصناعي ج ١٠ ص ٣٥٩.

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٥١

عن ابن عمر، قال: لما فدع^(١) أهل خير عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً، فقال: إن رسول الله (ص) كان عامل يهود خير على أموالهم، وقال: نقركم ما أقركم الله . وان عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، فندعى يداه، ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدوّنا وتهمنا، وقد رأيت إجلاءهم.

فلمّا أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنـي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، اتخرجنا، وقد أقرّنا محمد، وعاملنا على الاموال، وشرط ذلك لنا؟!

فقال عمر: أظنتـني نسيـت قولـرسـول الله: كـيف بـك إـذـا أخـرـجـتـ منـ خـيـرـ، تـعـدـوـ بـكـ قـلـوصـكـ لـيـلـةـ بـعـدـ لـيـلـةـ؟!

فقال: كانت هذه هزيلة (أي فرحة) من أبي القاسم.

فقال: كذبتـ يا عـدوـ اللهـ.

فأجلـاهـمـ عـمـرـ إـلـخـ .. (٢).

ونشير في هذه الرواية إلى أمرتين:

الأول : إنـها تـصـرـحـ بـأنـ إـجـلـاءـ الـيهـودـ كـانـ رـأـيـاـ مـنـ عـمـرـ، وـليـسـ اـمـتـشـاـلاـ لـأـمـرـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ». وـأـنـ الدـافـعـ لـهـ هوـ مـاـ فعلـوهـ بـولـدهـ.

(١) الفدع: زوال المفصل.

(٢) صحيح البخاري ج ٢ ص ٧٧ - ٧٨ وراجع المصادر التالية: كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٤ وعن البيهقي ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ وبداية النهاية ج ٤ ص ٢٠٠ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ والسيرة النبوية لأبي كثير ج ٣ ص ٤١٦ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ والسيرة النبوية لأبي هشام ج ٣ ص ٣٧٨ ومسند أحمد ج ١ ص ١٥ بنـصـ أـكـثـرـ تـفصـيـلاـ، كـماـ هوـ الـحالـ فيـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ الـآـنـفـةـ الـذـكـرـ وـراجـعـ ايـضاـ: زـادـ المـعـادـ لـأـبـيـ الـقـيـمـ جـ ٢ـ صـ ٧٩ـ .

١٥٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ومن الواضح : أن ذلك ليس مبرراً كافياً لذلك ، فقد سبق لليهود أن قتلوا عبد الله بن سهل بخيير ، فاتهمهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين بقتله ، فأنكروا ذلك ، فوداهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» ، ولم يخرجهم بسبب ذلك^(١).

الثاني : إن ما نقله عمر لأحد بني الحقيق ، لم يكن هو المستند لإخراجهم ، بل صرخ عمر بأن ذلك كان لرأي رأه بسبب ما فعلوه بولده .. كما أن إخبار النبي هذا ليس فيه ما يدل على أنهم يخرجون بحق أو بغير حق ، ولا يفيد تأييد هذا الإخراج ولا تفنيده ، ولعل لأجل ذلك لم يستطع أن يستند إليه الخليفة في تبرير ما يقدم عليه .

د: وفي بعض المصادر: أضاف إلى ما صنعوا بابن عمر، أنهم غشوا المسلمين^(٢). ولا ندرى إن كان يقصد: أن غشهم هذا كان بفعل مستقل منهم، أم أن ما فعلوه بابن عمر هو الدليل لهذا الغش ..

قال دحلان: «استمروا على ذلك إلى خلافة عمر (رض). ووقدت منهم خيانة وغدر لبعض المسلمين، فأجلواهم إلى الشام، بعد أن استشار الصحابة (رض) في ذلك»^(٣).

(١) راجع: السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠ و عمدة القارئ ج ١٣ ص ٣٠٦ والإصابة ج ٢ ص ٣٢٢ وفيه: أن هذا الحديث موجود في الموطأ وأخرجه الشیخان في باب القسامۃ، وأسد الغابۃ ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ والإکتفاء ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازی للواقدي ج ٢ ص ٧١٤ و ٧١٥ والسیرة الخلیجیة ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازی) ص ٣٥٢ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ و عمدة القارئ ج ١٣ ص ٣٠٥ والسیرة النبوية لإبن کثیر ج ٣ ص ٣٧٩.

(٣) السیرة النبوية ج ٣ ص ٦١.

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٥٣

عبارة دحلان هذه ظاهرة في أن المقصود بخيانتهم وغدرهم هو نفس ما صدر منهم في حق بعض المسلمين ، وهو ابن عمر بالذات . ولا ندري لماذا لم يصرح باسمه ونسبة هنا (!!!).

هـ : ومما يدل على أن إجلاءهم كان رأياً من الخليفة الثاني ، ما رواه أبو داود وغيره ، عن ابن عمر ، عن عمر ، أنه قال :

أيها الناس ، إن رسول الله (ص) كان عامل يهود خير على أنا نخرجهم إذا شئنا ، فمن كان له مال فليلحق به ، فاني مخرج يهود .
فأخرجهم (١) .

ومعنى ذلك : هو أنه لم يكن يرى اخراجهم واجباً شرعاً ، كما أنه قد احتاج لما يفعله بشرط النبي «صلى الله عليه وآلها وسلم» إبقاءهم بالمشيئة - إذا شئنا - ولا يحتاج لذلك بما ثبت له عنه «صلى الله عليه وآلها وسلم» ، من عدم بقاء دينين في أرض العرب .

مع أنه لو كان هذا هو السبب والداعي ، لكان الاحتجاج به أولى وأنساب .

ومما يؤيد ذلك ويعضده : أن اليهود حين اعترضوا عليه بقولهم : لم يصالحنا النبي «صلى الله عليه وآلها وسلم» على كذا وكذا !

قال : بلـى . على أن نقركم مابدا الله ولرسوله ، فهذا حين بدا لي إخراجكم .

فأخرجهم (٢) .

(١) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وأشار إليه في فتح الباري ج ٥ ص ٢٤١ عن أبي يعلى ، والبغوي . والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٣٨٠ وكنت العمال ج ٤ ص ٣٢٥ عن أبي داود ، والبيهقي ، وأحمد وراجع : المصنف للصناعي ج ١٠ ص ٣٥٩ .

(٢) المصنف للصناعي ج ٤ ص ١٢٥ وسيأتي الحديث بلفظ آخر بعد قليل تحت رقم :

١٥٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

و : إنه قد أخرج نصارى نجران ، وانزلهم ناحية الكوفة^(١) .

ز : قد ذكرت بعض الروايات أن السبب في اجلائهم هو استغناه المسلمين عنهم ، وليس هو وصية النبي « صلى الله عليه وآلـه » باخراجهم .

يقول ابن سعد وغيره : إنه لما صارت خير في أيدي المسلمين ، لم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض ، فدفعها النبي « صلـى الله عليه وآلـه » إلى اليهود ، يعملونها على نصف ما يخرج منها .

فلم يزالوا على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب ، وكثير في أيدي المسلمين العمال ، وقووا على عمل الأرض ، فأجلـى عمر اليهود إلى الشام ، وقسم الأموال بين المسلمين إلى اليوم^(٢) وقريب من ذلك ذكره ابن سلام أيضاً ، فراجع^(٣) .

وبعد أن ذكر العسقلاني هذه الرواية ، وذكر رواية عدم اجتماع دينين في جزيرة العرب ، ثم رواية البخاري عن فدع اليهود لعبد الله بن عمر ، قال :

« .. ويحتمل أن يكون كل هذه الأشياء جزء علة في إخراجهم»^(٤) .

ولكنه احتمال غير وارد ، فان ظاهر الروايات : أن السبب في إخراجهم هو خصوص ما تذكره دون غيره ، ولا سيما حين يكون الحديث ، والتعليق في مقام الاحتجاج والاستدلال ودفع الشبهة ، من نفس ذلك الرجل الذي تصدى لذلك .

(١) الطبقات الكبرى لإبن سعد ج ٣ ص ٢٨٣ .

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ١١٤ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٨٨ .

(٣) الأموال ص ١٤٢ و ١٦٢ و ١٦٣ .

(٤) فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ .

ح : قولهم : إن النبي «صلى الله عليه وآلـه وسلم» قد أمر بإجلاء اليهود والنصارى من بلاد العرب ، وأنه قال : لا يجتمع ببلاد العرب دينان ، أو نحو ذلك .

ينافيه :

١ - قولهم : - حسبما روى عن سالم بن أبي الجعد - : «كان أهل نجران بلغوا أربعين ألفاً ، وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين ، فتحاسدوا بينهم ، فأتوا عمر ، فقالوا : إنا قد تحاسدنا بيننا ، فأجلنا .

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه وسلم» قد كتب لهم كتاباً : أن لا يجلوا .

فاغتنمها عمر ، فأجلأهم إلـخ^(١) .

٢ - وفي نص آخر : إنما أخرج عمر أهل نجران ، لأنهم أصابوا الربا في زمانه^(٢) .

٣ - وعن علي «عليه السلام» : انه نسب إجلاء أهل نجران إلى عمر أيضاً فراجع^(٣) إلا أن يقال : إن نسبة ذلك إليه لا يدل على عدم الأمر به من النبي (ص) .

ط - عن ابن عمر : ان عمر أجلى اليهود من المدينة ، فقالوا : أقرنا النبي (ص) وأنت تخرجنـا !

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٢ و ٣٢٣ عن الأموال ، وعن البيهقي ، وابن أبي شيبة ورائع هامش ص ١٤٤ من كتاب الأموال .

(٢) الأموال ص ٢٧٤ .

(٣) راجع : كتاب الخراج ، للقرشي ص ٢٣ .

١٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال: أقركم النبي (ص)، وأنا أرى أن اخرجكم، فأنخرجهم من المدينة^(١).

فلو أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان قد أمر بإخراجهم لم ينسب عمر اخراجهم إلى رأيه الشخصي.

ي : إنه يرد هنا سؤال ، وهو: لماذا يخرجهم من بلاد العرب ، ولا يخرجهم من بلاد المسلمين كلها ، فهل لبلاد العرب خصوصية هنا؟ وما هي هذه الخصوصية سوى التعلق القومي ، والتمييز العنصري ، والشعور بالتفوق على الآخرين ، بلا مبرر ظاهر ..

ك : عن يحيى بن سهل بن أبي حممة ، قال: أقبل مظهر بن رافع الحارثي إلى أبي باعلاح من الشام ، عشرة ، ليعملوا في أرضه ، فلما نزل خيبر أقام بها ثلاثة ، فدخلت يهود للاعلاح ، وحرضوهم على قتل مظهر ، ودسوا لهم سكينين أو ثلاثة !

فلم يخرجوا من خيبر ، وكانوا بشمار ، وثبتوا عليه ، فبعدوا بطنـه ، فقتلـوه . ثم انصرفـوا إلى خيـبر ، فزودـتهم يهـود وقوـتهم حتى لحقـوا بالشـام . وجاء عمر بن الخطـاب الخبرـ بذلك ، فقال: إني خارـج إلى خـيـبر ، فـقادـ ما كانـ بها من الـأموـال ، وحـادـ حدـودـها ، وـمـورـفـ أـرـفـها^(٢) ، ومـجلـ يـهـودـ عـنـها ، فـانـ رسولـ اللهـ (صـ) قالـ لهمـ :

أـقرـكمـ ماـ أـقرـكمـ اللهـ .

وـقدـ أـذـنـ اللهـ فيـ اـجـلـائـهـمـ .

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في التهذيب ، وتقديم نحوه عن المصنف للصناعي ج ٤ ص ١٢٥ .

(٢) الأرف: جمع أرفة ، وهي الحدود والمعالم . راجع: النهاية لإبن الأثير ج ١ ص ٢٦ .

ففعل ذلك بهم^(١).

وفي الواقدي : أن عمر خطب الناس ، فقال : أيها الناس إن اليهود فعلوا بعد الله ما فعلوا ، وفعلوا بمظير بن رافع ، مع عدوتهم على عبد الله بن سهل في عهد رسول الله (ص) ، لا أشك أنهم أصحابه ، ليس لنا عدو هناك غيرهم ؛ فمن كان له هناك مال ؛ فليخرج ؛ فإننا خارج فقاسم .. إلى أن قال : الا أن يأتي رجل منهم بعهد ، أو بينة من النبي (ص) أنه أقره ، فأقره ..

ثم ذكر تأييد طلحة لكلام عمر ، ثم قول عمر له :
من معك على مثل رأيك ؟ !

قال : المهاجرون جميعاً ، والأنصار . فسر بذلك عمر^(٢).

ل : قال الحلبـي الشافعي بعد ذكره رواية مصالحة النبي «صلى الله عليه وآلـه» لهم ، وأنه «صلى الله عليه وآلـه» قال لهم : على أنا إذا شئنا أن نخرجكم أخرجنـاكم :

«أـي وهذا يخالف ما عليه أثـمتـنا من أنه لا يجوز في عقد الجـزـية ، أن يقول الإمام ، أو نائـبه : أـقرـكم ما شـئـنا ، بـخـلـافـ ما شـئـتمـ ، لـانـه تصـرـيـحـ بـمـقـتـضـيـ العـقـدـ ؛ لأنـ لهمـ نـبـذـ العـقـدـ ما شـاؤـاـ . وـذـكـرـ أـثـمـتـناـ : أنهـ يـجـوزـ منهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لـاـ مـنـاـ .ـ أـنـ يـقـولـ : أـقـرـتـكـمـ ما شـاءـ اللهـ ؛ لأنـهـ يـعـلـمـ مشـيـةـ اللهـ دونـنـاـ»^(٣).

ونقول : إن ذلك محل نظر ؛ إذ :

(١) كنز العمال : ج ٤ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ عن ابن سعد ، والمغازي للواقدي : ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧ وفي السيرة الخلـية : ج ٣ ص ٥٧ ، كما في الـوـاقـدـيـ.

(٢) راجـعـ : المـغـازـيـ للـوـاقـدـيـ : ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧ .

(٣) السـيـرةـ الخـلـيـةـ ج ٣ ص ٥٧ .

١٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

١ - من الذي قال: إنه «صلى الله الله عليه وآلـه» يعلم - في هذا المورد بخصوصه - مشيئة الله سبحانه؟ ! .

٢ - لماذا لا يصح للنبي ، ولغيره أيضاً أن يقول ذلك؟ ! ، أليس حكمهم الجلاء ، وقد عادت الأرض إلى الرسول «صلى الله عليه وآلـه» ، لتكون خالصة له؟ فهو يزارعهم في ملكه ، وله أن يمنعهم من العمل والسكنى فيها متى شاء. لا أن الأرض لهم ، وهو «صلى الله عليه وآلـه» يتضرر نقضهم للعهد ، حتى تكون المشيئة إليهم في النقض وعدمه ، كما يريد هؤلاء أن يفهموا.

م : إن عمر إنما أجلاهم إلى أريحا وتيماء من جزيرة العرب^(١) وقد حاول الحلبي الشافعي دعوى: أن المقصود بجزيرة العرب خصوص الحجاز ، وأريحا وتيماء ليستا من الحجاز ، ولعله استند في ذلك إلى بعض النصوص التي عبرت بكلمة «الحجاز» بدل «جزيرة العرب» كما يفهم من كلامه ضمنا^(٢) .

ونقول:

أولاً : إن الروايات متناقضة ، فبعضها قال: اليهود والنصارى .
وبعضها قال: المشركين .

وفي بعضها: لا يبقى دينان في جزيرة العرب .
وفي بعضها: اليهود .

ومن جهة أخرى: فان بعضها: ذكر الحجاز ، وبعضها ذكر جزيرة العرب .. وفي بعضها أنه قال: اخرجوا اليهود من الحجاز ، وأنخرجو أهل

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ .

(٢) المصدر السابق .

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٥٩

نجران من جزيرة العرب^(١). وهذا الاختلاف يوجب ضعف الرواية إلى حد كبير.

وثانياً : قال السمهودي : «لم ينقل أن أحداً من الخلفاء أجلاهم من اليمن ، مع أنها من الجزيرة»^(٢) ثم قال : فدل على أن المراد الحجاز فقط .

ونقول : بل دل ذلك على ضعف الرواية من الأساس لا سيما وأن عدداً من الروايات يصرح بأن النبي قال : لا يقين دينان بأرض العرب . وارض العرب لا تختص بالحجاز كما هو معلوم .

وثالثاً : إن تيماء من الحجاز أيضاً ، قال ابن حوقل : بينها وبين أول الشام ثلاثة أيام^(٣) .

وهي تقع على ثمان مراحل من المدينة بينها وبين الشام ، وهي تعد من توابع المدينة^(٤) .

ومدين التي هي من اعراض المدينة تقع في محاذة تبوك^(٥) وتبوك أبعد من تيماء كما هو ظاهر .

وآخر عمل المدينة «سرغ» ، بوادي تبوك ، على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة^(٦) .

(١) المصدر السابق ، والأموال ص ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠
٣٢١ وراجع مصادر الحديث ونصوصه في المصادر في الصفحات المتقدمة .

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢١ .

(٣) صورة الأرض ص ٤١ .

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١١٦٤ .

(٥) راجع : وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٣٠٢ و معجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ .

(٦) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٢٣٣ .

١٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقالوا عن سرغ : إنها أول الحجاز ، وآخر الشام^(١) .

بل لقد قال الحرقي : تبوك وفلسطين من الحجاز^(٢) .

ولكن قال السمهودي : إن عمر «لم يخرج أهل تيماء ووادي القرى ، لأنهما داخلتان في أرض الشام . ويرون : أن ما دون وادي القرى إلى المدينة حجاز ، وأن ما وراء ذلك من الشام»^(٣) .

ولكن السمهودي نفسه ينقل عن صاحب المسالك والممالك وعن ابن قرقول : أنهما قد عدَا وادي القرى من المدينة^(٤) .

كما أن ابن الفقيه قد عد دومة الجندل من أعمال المدينة ، ووادي القرى تقع فيها^(٥) .

وقال ياقوت وغيره : إن وادي القرى من أعمال المدينة ، أيضاً^(٦) .

وعدّها ابن حوقل وغيره من الحجاز^(٧) .

وبعد هذا : فان كلام السمهودي يصبح متناقضاً وغير واضح ، وإن كان يمكن الاعتذار عنه بأنه ينسب بعض ما يقوله لغيره ، وذلك لا يدل على رضاه وقبوله به .

ولكن هذا الإعتذار إنما يصح في بعض الموارد دون بعض ، مع

(١) معجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ ومراصد الإطلاع ج ٢ ص ٧٠٧ .

(٢) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٤ .

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٩ .

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٨ .

(٥) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢١٢ وراجع ص ١٣٢٨ .

(٦) راجع : مراصد الإطلاع ج ٣ ص ١٤١٧ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٣٤٥ .

(٧) صورة الأرض ص ٣٨ ومسالك الممالك ص ١٩ .

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٦١

ملاحظة : أننا لم نجده يعترض على ما ينقله عن الآخرين ، بل ظاهره أنه مصدق ومعترف به .

دعاوى لا تصح :

وقد حاول الحلبي هنا : أن يجعل من أسباب كثيرة سبباً واحداً، فوقع في التناقض والاختلاف ، فانه بعد أن ذكر : عزم عمر على إجلاء اليهود ، بسبب ما فعلوه بولده وبعبد الله بن سهل ، وبمظهر بن رافع ، قال : « فلما اجمع الصحابة على ذلك ، أي على ما أراده سيدنا عمر جاءه أحد بنى الحقيق فقال له : يا أمير المؤمنين إلخ . . . » فذكر القصة المتقدمة وأن عمر لم ينس قول النبي لابن أبي الحقيق حول خروجه .

ثم قال : « ثم بلغه (رض) : أنه (ص) قال : لا يبقى دينان في جزيرة العرب ونصوصاً أخرى تقدمت ». ثم ذكر ان المراد بالجزيرة خصوص الحجاز .

إلى أن قال : « ففحص عمر عن ذلك حتى تيقنه وثلج صدره فأجلى يهود خير ، أي وأعطاهم قيمة ما كان لهم من ثمر وغيره وأجلى يهود فدك ، ونصارى نجران ، فلا يجوز إقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج ، ولم يخرج يهود وادي القرى وتيماء ، لأنهما من أرض الشام لا من الحجاز »^(١) .

فهو يقول : إن عمر هو الذي عزم على إجلاء اليهود ، ثم يقول : إن الصحابة قد أجمعوا . ثم يذكر أنه عرف بأوامر النبي « صلى الله عليه وآلـهـ » حول اليهود بعد هذا العزم وبعد ذلك الاجماع ، فلما تيقنه وثلج صدره أجلاهم .

(١) راجع : كلامه بطوله في السيرة الخلية ج ٣ ص ٥٨ .

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

كما أنه يذكر العبارات المتناقضة حول جزيرة العرب والحجاز،
ويدعى أن المقصود بالجزيرة هو خصوص الحجاز، ولكنه يدعى أن تيماء
ووادي القرى ليستا من الحجاز، مع ان النصوص الجغرافية على خلاف
ذلك، حسبما أوضحتنا.

ثم يذكر: أنه أعطاهم ثمن أموالهم .. ولا ندري السبب في ذلك،
إن كان إخراجهم بسبب نقضهم للعهد، فإن ناقض العهد لا يعطى
ذلك ..

وأخيراً، فإنه ادعى عدم جواز اقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي
الدخول والخروج، فهل هذا الحكم مأخوذ من النبي «صلى الله عليه
وآله»، أم أنه حكم سلطاني متاخر عن زمانه «صلى الله عليه وآله وسلم»؟
ولا ندري كيف أجيزة لهم ذلك بعد منعه «صلى الله عليه وآله» لهم
من البقاء في أرض العرب.

كما أنها لا نعرف من أين جاء استثناء يومي الخروج والدخول.
إلى غير ذلك من الأسئلة التي يمكن استخلاصها من مجموع ما
ذكرناه.

الرواية الأقرب إلى القبول :

ولعلنا لا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن حديث «لا يجتمع في جزيرة العرب
دينان» هو من قول عمر، وقد نسب إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من
أجل تصحيح ما أقدم عليه عمر من نقض عهد اليهود لأجل ابنه، أو لغير
ذلك من أسباب، لم ير فيها النبي «صلى الله عليه وآله» ما يوجب ذلك
حسبما المحنا إليه؛ فقد قال أبو عبيدة الله القاسم بن سلام:

«حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن عبيدة، عن

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٦٣

عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: «لا يجتمع في أجلى عمر المشركين من جزيرة العرب، وقال: «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» وضرب لمن قدم منهم أجلاً، قدر ما يبيعون سلعهم»^(١) إنتهى.

فترى في هذا الحديث: أنه قد نسب القول بعدم اجتماع دينين في جزيرة العرب إلى عمر نفسه من دون إشارة إلى رسول الله ، ولعله الأولى ، وقد تقدم ما يشير إلى أن ذلك كان رأياً من عمر، فلا نعيد.

لا إكراه في الدين :

قد تقدم في الفصل الأول في هذا الجزء: أن آية لا إكراه في الدين قد نزلت في مناسبة غزوة بني النضير، حيث كان معهم أولاد للأنصار أراد آباؤهم أن يمنعوهم من الخروج معهم فنزلت هذه الآية.
ونقول: إن ذلك موضوع مناقشة وغير مسلم؛ وإن أصرّ عليه القرطبي^(٢).

فأولاً : قد روی في سبب نزول الآية:

١ - أن سبب نزولها هو وجود ابناء للأنصار في بني النضير، على طريق الاسترضاع فثبتوا على دينهم، فلما جاء الإسلام أرادهم اهلوهم على الإسلام فنزلت^(٣).

(١) الأموال ص ١٤٣ .

(٢) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ .

(٣) راجع فتح القيمة ج ١ ص ٢٧٦ عن سعيد بن منصور وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد وعن الحسن والدر المنشور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم وعن ابن عقدة في غرائب شعبة والنحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن =

١٦٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٢ - عن السدي : أنها نزلت في أبي حصين الأنباري ، الذي تنصر ابناءه ، ومضيا إلى الشام ، فطلب من النبي « صلى الله عليه وآله » أن يبعث من يردهما ، فنزلت^(١) .

وثانياً : إن منع الأنصار أولادهم من الخروج مع اليهود لا يعني إجبارهم على الدخول في الإسلام ، ولم يرد الآباء ذلك من أولادهم ، وإنما أرادوا منعهم من الخروج فقط ..

إلى خيبر، أم إلى الشام؟

وتقول بعض المصادر: إن بني النضير « تحملوا إلى الشام » كما هو مذكور في بعض الروايات .. أي إلى أدراجات منها^(٢) .

= منصور وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧ ولباب التأويل ص ١٨٥ .

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٦ ومدارك التنزيل بهامشه ج ١ ص ١٨٥ وفتح القدير ج ١ ص ٢٧٦ عن ابن إسحاق ، وابن جرير عن ابن عباس : وكذا أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه ، وكذا أخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن السدي نحوه والدر المثور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم جميعاً أيضاً .

(٢) راجع: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٣٢ والمصنف للصناعي ج ٥ ص ٣٥٨ و٣٥٩ ، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٣ و٥٥٤ والتبیان ج ٩ ص ٥٥٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١١٩ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٨ ومدارك التنزيل المطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و٢٠ و٢٢ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ و١٨٩ و١٨٧ عن بعض من تقدم وعن: ابن مردویه =

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٦٥

وتذكر مصادر أخرى : أنهم أجلوا إلى خير^(١) وفدى^(٢) .
فقد يتخيل وجود تناقض فيما بين هذه النصوص ..
فإذا ضممنا ذلك إلى نصوص أخرى ، فإن هذا التناقض يتتأكد ،
حيث نجد بعضها يقول :

«تحملوا إلى خير ، وإلى الشام ، ومن سار منهم إلى خير
أكابرهم ، كحبي بن الخطب ، وسلام بن أبي الحقيق ، وكنانة بن الربع ،
فدانت لهم خير»^(٣) .

وقال آخر : «ومضى من بني النضير إلى خير ناس ، وإلى الشام
ناس»^(٤) .

= والبيهقي في الدلائل ، وعبد بن حميد ، وأبي داود ، وابن المنذر ، والحاكم وصححه .
وراجع شعر أمير المؤمنين «عليه السلام» المذكور في الفصل الأول من هذا الباب وفي
السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٢٠٨ .

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٣ ومرآة الجنان ج ١ ص ٩ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣ وسيرة
مغلطاي ص ٥٣ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ عن عبد بن حميد ، وتاريخ الإسلام
للذهبي (المغازي) ص ٢٣٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ وفيه : أن
إجلاءهم إلى أذرعات ونجد ، وقيل : إلى تيماء وأريحا ، كان على يد عمر .

(٢) التنبيه والإشراف ص ٢١٣ . وقد يظهر منه : أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد سمح لهم
بالذهب إلى فدك أيضاً ، فاختاروا خيراً .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ .

(٤) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع : أحكام القرآن للجصاص ج ٣
ص ٤٢٨ وجامع الجامع ص ٤٨٦ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٥ والبحار ج ٢٠
ص ١٥٧ عنه عن مجاهد ، وقتادة والدر المثور ج ٦ ص ٩٩ عن ابن المنذر ، وابن
إسحاق ، وأبي نعيم في الدلائل ، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧ وتفسير القرآن
العظيم ج ٤ ص ٣٣٠ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والكامل في التاريخ ج ٢
ص ١٧٣ والعبر وديوان المبتدا والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والسيرة النبوية لإبن =

١٦٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وآخر يقول: «خرجوا إلى أذرعات، وأريحا، وخير، وحيرة»^(١).

وبعض آخر يذكر ذلك، من دون ذكر الحيرة^(٢).

ونص آخر يذكر: أنهم لحقوا بأذرعات بالشام وأريحا، إلا أهل بيتيين منهم: آل أبي الحقيق، وآل حبي بن أخطب، فإنهم لحقوا بخير، ولحقت طائفة منهم بالحيرة^(٣).

وجاء في بعض النصوص قوله: «وطاروا كل مطير، وذهبوا كل مذهب، ولحق بنو أبي الحقيق بخير، ومعهم آنية كثيرة من فضة، فرأها النبي (ص) والمسلمون، وعمد حبي بن أخطب حتى قدم مكة على قريش، فاستغواهم على رسول الله (ص)^(٤).

وآخر نص نذكره هو ما قاله البعض: «وقع قوم منهم إلى فدك، ووادي القرى، وخرج قوم منهم إلى الشام»^(٥).

= هشام ج ٣ ص ٢٠١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨
وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وعمدة القارئ ج ١٧
ص ١٢٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣.

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٢) السيرة النبوية للذهلي ج ١ ص ٢٦٢.

(٣) راجع: غرائب القرآن مطبوع بهامش البيان ج ٢٨ ص ٣٣ والتفسير الكبير ج ٢٩
ص ٢٧٨ والكشف ج ٤ ص ٤٩٨ و٤٩٩ ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ والبحار
ج ٢٠ ص ٢٠٩ عنه وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢.

(٥) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٠ وتفسير الصافي ج ٥
ص ١٥٤ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

السلاح للمؤمنين فقط :

ونلاحظ : أنه «صلى الله عليه وآله» قد أجلهم، وسمح لهم بأن يأخذوا ما أقلته الإبل ، إلا الحلقة ..

وتذكر بعض النصوص إحصائية لما حصل عليه المسلمين من سلاح ، فتقول : «فوجد من الحلقة خمسين درعاً وخمسين بيضة ، وثلاثمائة سيف ، وأربعين سيفاً»^(١) .

ومن الواضح : أن في ذلك قوة للمسلمين الذين يواجهون العدو المترقب بهم ليل نهار وفي كل اتجاه ..

ثم هو إضعاف لعدوهم ، مادياً ومعنوياً ، وله تأثيرات سلبية على معنويات كل أولئك الذين يتعاطفون معهم ، ويميلون إليهم .

ومن وجهة نظر مبدئية ، وعقيدية ، فإن السلاح لا يكون إلا للمؤمنين ، وهم وحدهم الذين يملكون الحق في السلاح ، لأنهم إنما ينصرون به الحق ، ويدمرون به الباطل .. أما الآخرون فعلى العكس من ذلك ، ولا أقل من أنه - إذا كان السلاح بأيدي غير المؤمنين - فإنه يصبح له حالة ردع تلقائية ، وتخوف في قلوب المؤمنين الذين لابد لهم أن يعملوا على نشر الدين ، وإعزازه ، واستئصال الباطل وإذلاله .

حزن المنافقين :

وإن ما جرى لبني النضير ، وهم أعز يهود منطقة الحجاز ، قد جعل المنافقين ، الذين كانوا يلتقطون معهم في العداء للإسلام ، والخلاف له

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٩٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني وغيره ، والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧٢ ومعاذي الواقدي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨ .

١٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وعليه، وقد ثقل عليهم إقامة شعائره، والالتزام بأحكامه، وأن يربوا أنفسهم تربية صالحة، وفقاً لاهدافه ومراميه - قد جعلهم - يحسون بالضعف، ويشعرون بأنهم قد خسروا واحداً من أهم حلفائهم ومن هم على رأيهم، ولهم نفس أهدافهم وطموحاتهم بالنسبة إلى مستقبل الإسلام والمسلمين ..

فخابت آمالهم، وتبخرت أحلامهم، التي كانوا قد نسجوها،
وخدعوا أنفسهم بها ..

إذ أن من الواضح : أن مجازة المنافقين للمسلمين، إنما كان - في الأكثر - يهدف إلى الحصول على بعض الإمكانيات والمنافع، ثم يديرون ظهورهم إليهم ويوافقون مسيرتهم بالطريقة التي تروق لهم، وبالأسلوب الذي يعجبهم ويحلو لهم. فليس الإسلام والمسلمون سوى وسائل توصلهم إلى تلك المآرب، وتحقيق لهم هاتيك الأهداف ..

وأما أولئك الذين أظهروا الإسلام، لأن ظروفهم، وعلاقتهم قد فرضت عليهم ذلك، وكانوا بانتظار زوال ذلك الكابوس فإنهم أيضاً قد تلقوا ضربة هائلة ومحيفة، وهم يرون الإسلام تقوى شوكته، ويتعمق ويتجذر، ويستقطب، ويحتاج كل خصومهم، ويدمرهم، أو يقضي على مصادر القوة فيهم ..

فكان من الطبيعي أن نجد المنافقين من أولئك وهؤلاء يشتدد حزنهم، ويتضاعف كمدهم، ويكبر خوفهم، ولم يخف حالهم على أحد، وسجله التاريخ على صفحاته، ليخلد خزيهم، وذلّهم، فذكر المؤرخون : أنه حين أجيلى بنو النضير: «حزن المنافقون عليهم حزناً شديداً»^(١).

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ ومعاذي الواقدي ج ١ ص ٣٧٦ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧ .

نماذج مثيرة :

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٦٩

ونجد فيما حفظه لنا التاريخ من تأوهات ، وصرخات مكتومة وظاهرة لبعض هؤلاء الذين كانوا يتعاطفون مع اليهود ، رغم ما يرونه من غدرهم ومجانبتهم للحق - نجد - بعض ما يثير فينا عجبًا لا حد له ..

فإإن بعض الناس الذين كنا وما زلنا نرى ونسمع لهم الكثير من المدح والثناء ، والتعظيم والتجليل ، قد عبروا عن عميق إحترامهم ، وعن تعاطفهم مع أولئك الغدرة الفجرة ، أعداء الله ، وأعداء رسوله ، فاقرأ النص التالي ، واعجب ما بدا لك :

حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود :

حينما أجلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» بنـي النـصـير ..

«قال حسان بن ثابت ، وهو يراهم وسراة الرجال على الرحـال : أما والله ، إن لقد كان عندكم لنائل للمجتدي ، وقرى حاضر للضـيف ، وسقـياً للمدام ، وحلم على من سـفـهـ عـلـيـكـم ، ونـجـدـةـ إـذـاـ اـسـتـنـجـدـتـمـ .

فقال الضحاك بن خليفة : واصـباـحـهـ ، نـفـسيـ فـدـأـكـمـ ؟ ماـذـاـ تـحـلـمـتـ بهـ مـنـ السـوـدـدـ وـالـبـهـاءـ ، وـالـنـجـدـةـ وـالـسـخـاءـ .

قال : يقول نعيم بن مسعود الأشجعي : فـدـىـ لـهـذـهـ الـوجـوهـ التـيـ كـأـنـهـ المصـابـحـ ، ظـاعـنـينـ مـنـ يـشـرـبـ . مـنـ لـلـمـجـتـدـيـ الـمـلـهـوـفـ ؟ وـمـنـ لـلـطـارـقـ السـغـبـانـ ؟ وـمـنـ يـسـقـيـ الـعـقـارـ ؟ وـمـنـ يـطـعـمـ الشـحـمـ فـوـقـ الـلـحـمـ ؟ مـاـلـنـاـ بـيـشـرـبـ بعدـكـمـ مقـامـ .

يقول أبو عبس بن جبر ، وهو يسمع كلامه : نعم ، فالحقهم حتى تدخل معهم النار .

قال نعيم : ما هذا جـزـاؤـهـمـ مـنـكـمـ ، لـقـدـ اـسـتـنـصـرـتـمـوـهـمـ ، فـنـصـرـوـكـمـ عـلـىـ الـخـرـجـ ، وـلـقـدـ اـسـتـنـصـرـتـمـ سـائـرـ الـعـربـ ؟ فـأـبـواـ ذـلـكـ عـلـيـكـمـ .

١٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال أبو عبس : قطع الإسلام العهود.

قال : ومرّوا وهم يضربون الدفوف والمزامير الخ .^(١)

ونلاحظ هنا :

أ : أن حسان بن ثابت يمدح بني النضير بأنهم كانوا يسكنون المدام !! وكذلك نعيم بن مسعود الأشعري ..

ومعنى ذلك هو أن إسلام هؤلاء لم يكن عميقاً، ولا راسخاً في نفوسهم . وأنهم لا يزالون يهتمون بالمدام (أو العقار) ويتغشونها، رغم نهي النبي عنها، ونزول القرآن بتحريمها ..

ب : إننا نلاحظ : أن حسان بن ثابت كان مقرباً من الهيئة التي حكمت الناس بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، كما أنه كان منحرفاً عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، ولم يبايعه، بل يقال : إنه سب علياً «عليه السلام» وهجاه^(٢) .

ج : إن الأمور التي تمدح بها هؤلاء الأشخاص اليهود، لا تنطلق - في أكثرها - من قيم إنسانية سامية ، وإنما هي الحالات والأوضاع التي يتطلبهـا واقع حياتـهم ، وخصـوصـياتـ معيـشـيةـ فـي مجـتمـعـ لا يـمـلـكـ نـظـرةـ بـعـيـدةـ ، وـلاـ تـقـيـيـماـ سـلـيـماـ لـلـكـوـنـ وـالـوـجـودـ ، وـلـلـحـيـاةـ وـلـلـإـنـسـانـ .. فـلـتـرـاجـعـ الفـقـرـاتـ بـدـقـةـ لـيـتـضـحـ ذـلـكـ ..

د : إن هذا التعاطف الذي نراه لا ينطلق من الإحساس الإنساني ، ولا من مثل أعلى ، وإنما هو ينطلق من حالة هلع وأسف على فوات منافع دنيوية ومادية للمتأسفين بالدرجة الأولى ..

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٥ .

(٢) راجع : قاموس الرجال ج ٣ ص ١١٨ فيما بعدها.

الفصل الرابع: الجزء الأول ١٧١

هـ : إن تأسف حسان بن ثابت وغيره على بني النضير، رغم أنهم قد رأوا بأم أعينهم ظلمهم وبغيهم، وغدرهم، ومجانبتهم للحق، لأمر يثير العجب حقاً. ولا ندري إن كان ذلك يكفي لعد هؤلاء في جملة الذين عنتهم الآية القرآنية التي تقول:

﴿أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا، يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: لَئِنْ أَخْرَجْتَهُمْ لَتَخْرُجُنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيمَ كُنَّا أَحْدَادِ﴾^(١).

فهي لا تشمل الذين يفلدون اليهود بأنفسهم، ويتأسفون عليهم لما نالهم، ويرون: أنهم لم يعاملوا بما يليق بهم، بل كانوا مظلومين فيما أصابهم.

أم أن الآية لا يجوز أن تتجاوز عبد الله بن أبي وأصحابه المجهولين، على اعتبار أن حساناً وسواء من حواريي الحكماء بعد النبي الأكرم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا يفسرون بما يفسق به الآخرون - كما جاء في السيرة الخلبية^(٢) - ولا تشملهم الآيات التي تشمل غيرهم ممن هم على شاكلتهم وطريقتهم، ما دام أن نفس رضا الحكماء عنهم يعطيهم مناعة وصلابة يجعلهم في مأمن من كل العوادي، وترفعهم عن مستوى هذا البشر العادي ..

إن المراجع لتاريخ التزوير والتحوير لسوف يدرك الحقيقة، ويعرف الغثاء ويميزه عن ذلك الذي يمكث في الأرض مما ينفع الناس.

رواية شاذة لابن عمر :

وقد جاء في رواية عن ابن عمر:

(١) الحشر: ١١.

(٢) السيرة الخلبية: ج ٢ ص ٢٠٤ .

١٧٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«... إن يهودبني النضير وقريظة، قتل رجالهم، وقسم نسائهم، وأموالهم، وأولادهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحق برسول الله (ص) فآمنهم، وأسلموا، وأجلى رسول الله (ص) يهود المدينة منبني قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام الع...»^(١).

و واضح : أن ذلك لا يصح بالنسبة إلىبني النضير؛ لأنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يقتل رجالهم، ولا سبي نسائهم وأولادهم، ليقسمها فيما بين المسلمين . وإنما أجلاهم عن أرضهم، وقسم أرضهم بين المسلمين ..

وعليه .. فلا يصح ما ذكره إلا بالنسبة لبني قريظة؛ فانهم هم الذين جرى لهم ذلك ..

هذا .. وقد ذكرت هذه الرواية نفسها عن ابن عمر في ذلك المصدر بالذات ، وقد فصل فيها ما جرى لبني قريظة، ولبني النضير على نحو أصح . فذكر جلاءبني النضير وقتلبني قريظة، وسبى نسائهم وأولادهم ، فليراجعها من أراد^(٢).

رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح :

قال الهيثمي :

«باب غزوةبني النضير:

عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال: جاء جبريل إلى النبي (ص)، وقد كلّ أصحابه ، وهو يغسل رأسه ، فقال: يا محمد ، قد وضعتم أسلحتكم ، وما وضعت الملائكة بعد

(١) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٦٣.

(٢) مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٦٤.

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٧٣

أوزارها . فكفّ رسول الله (ص) شعره قبل أن يفرغ من غسله ؛ فأتوا النصير ؛ ففتح الله له .

رواه الطبراني ، وفيه نعيم بن حبان ، وهو ضعيف ، وقد وثقة ابن حبان ، وقال : يخطىء «^(١)» .

وسياق الحديث يدل دلالة بيّنة على أن المقصود هو بنو قريطة ؛ فان هذه القصة إنما حدثت معهم ، لا مع بني النصير ، ولعل هذا من أخطاء نعيم الذي ذكر ابن حبان : أنه يخطىء ، وإن كان ثقة ..

بنو النصير بمنزلة بني المغيرة :

وقد جاء في بعض النصوص : «وحملوا النساء والصبيان ، وتحملوا على ستمائة بعير ، فقال رسول الله (ص) : هؤلاء في قومهم بمنزلة بني المغيرة في قريش»^(٢) .

وكلمة النبي «صلى الله عليه وآله» هذه تشير إلى أنه «صلى الله عليه وآله» كان يعرف بدقة وبعمق خصائص الفئات ومزاياها ، سواء في ذلك أولئك الذين عاش معهم منذ نعومة اظفاره ، وهم مشركون مكة ، وقبائلها ، أو أولئك الذين فرضت عليه الظروف أن يكون لهم موقف سلبي أو إيجابي .

وإذا رجعنا إلى التاريخ ، ونصوصه ، فاننا نستطيع أن نعرف وجه الشبه بين بني المغيرة في قريش ، وبني النصير في اليهود ..

فقد ذكرت بعض النصوص : أن بني النصير كانوا من بني

(١) مجمع الزوائد : ج ٦ ص ١٢٥ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٥٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧٢ ومحاذي الواقدي ج ١ ص ٣٧٥ .

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

هارون^(١) ، وذلك مما يزيد في شرفهم وعزهم بالنسبة إلى سائر اليهود، كبني حارثة، وغيرهم، أما بني قريظة، فانهم، وإن كانوا من بني هارون أيضاً، إلا أن بني النضير، كانوا أكثر منهم مالاً، وأحسن حالاً، وكانوا ألف رجل، وبنو قريظة سبعمائة، وكانوا إذا قتل نضيري قريظياً، فإنه يدفع نصف الديمة ويجبه، ويحتمم (أي يسود وجهه، ويحمل على جمل، ويكون وجهه إلى ناحية ذنبه، ويطاف به) وإذا قتل قريظي نضيرياً، فإنه يدفع الديمة كاملة، ويقتل به.

وللنضير القوة والسلاح والكراع^(٢).

ومن جهة ثانية، فإن من الطبيعي أن ينعكس ذلك على نفسيات بني

(١) التنبيه والإشراف: ص ٢١٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ وتفسير القمي ج ١ ص ١٦٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ - ١٦٨ وراجع المصادر الآتية في المامش التالي: وذكر في السيرة النبوية ج ٣ ص ٢١٢ ذلك في شعر عباس بن مرداس. وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ وعمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٥.

(٢) تفسير البرهان: ج ١ ص ٤٧٢ ، وراجع ص ٤٧٣ و ٤٧٨ و تفسير القمي ج ١ ص ١٦٨ و ١٦٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ و ١٦٨ و تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٣ و ٥٢٤ . وراجع: جامع البيان ج ٦ ص ١٥٤ و ١٥٧ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٧ وغرائب القرآن للنسابوري بهامش جامع البيان ج ٦ ص ١٤٥ و تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٦٠ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٦ و ١٨٧ و ١٩١ والتبيان: ج ٣ ص ٥٢١ وراجع ص ٥٢٤ و ٥٢٥ و التفسير الحديث ج ١١ ص ١٠٧ وجمع البيان ج ٣ ص ١٩٤ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ و ٤٤ و التفسير الكبير ج ١١ ص ٣٢٥ ص ١٢ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٣٦ ولباب التأويل ج ١ ص ٤٦٨ وفي ظلال القرآن ج ٢ ص ٨٩٤ والدر المنشور ج ٢ ص ٢٨١ و ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٧ و ٢٨٨ عن أحمد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردوه، وعبد بن حميد، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والحاكم، وصححه، والبيهقي في سننه.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ١٧٥

النضير، وأن يشعروا بالزهو والخيلاء، حتى إننا لا نجد مبرراً لتكذيب النص الذي يقول: «إنهم استقبلوا بالنساء والبناء والأموال، معهم الدفوف، والمزامير، والقيان يعزفون خلفهم بزهاءٍ وفخرٍ، ما رأي مثله من حي من الناس في زمانهم»^(١) وعند الديار بكري: (فعبروا من سوق المدينة)^(٢).

وقال ابن الوردي: «فخرجوا ومعهم الدفوف والمزامير تجلداً»^(٣).

وقال الواقدي: «.. ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوادج، عليهن الحرير والديباج، وقطف الخز، الخضر، والحرمر، قد صفت لهم الناس».

فجعلوا يمرون قطاراً في إثر قطار، فحملوا على ستمائة بعير.

إلى أن قال: ومروا يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المعصفرات وحلي الذهب. قال: يقول جبار بن صخر:

ما رأيت زهاءهم لقوم زالوا من دار إلى دار.

ونادي أبو رافع، سلام بن أبي الحقيق - ورفع مسك الجمل - (في الحلية: ان هذا المسك كان مملوءاً من الحلبي) وقال: هذا مما نعده لخضن الأرض ورفعها، فإن يكن النخل قد تركناه، فانا نقدم على نخل بخيبر»^(٤).

(١) السيرة النبوية لأبي هشام ج ٣ ص ٢٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٦ والسيرة النبوية لأبي كثیر ج ٣ ص ١٤٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ .

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ .

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ .

(٤) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤ و ٣٧٥ والسيرة الحلية ج ٢ ص ٢٦٧ .

١٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وبحسب نص المسعودي: «... فخرجوا يريدون خير، وهم يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المصبغات، والمعصفرات، وحلي الذهب، مظهرين بذلك تجلداً»^(١).

ولقد كان هذا أمراً متوقعاً من فئة لم تزل موضع احترام وتبجيل من اليهود، ولا تريده أن تعرف بالهزيمة، وبكسر شوكتها، وذهب عزها، وافق نجمها..

وقد بلغ هذا العز والمنعة: أن المسلمين ما ظنوا أن يخرجوا من ديارهم، كما صرحت به الآية الكريمة..

وعدا عن ذلك، فقد كان بنو النضير أهل جبروت وقسوة وبغى، وعنجيبة، واعتداد بالنفس، حتى إنهم ليظلمون إخوانهم من بني قريظة، وهم أيضاً من بني هارون، ظلماً فاحشاً ومخالفاً لأحكام التوراة الصريحة، وحتى لأحكام أهل الجاهلية أيضاً.

ثم لا يوجد بينهم من يأنف من هذا الظلم ويمنع منه، أو يندد به، ويرفضه، لا من رؤسائهم، ولا من دونهم، من عقلائهم وأهل الدين منهم.

هذا باختصار حال بنو النضير في قومهم.

أما حال بني المغيرة في قريش، فإنها أيضاً تشبه حالة هؤلاء إلى حد كبير.

فقد كان بنو المغيرة، وهم من بني مخزوم، وكان العدد والشرف والبيت فيهم^(٢)، وكانت قريش - فيما زعموا - تؤرخ بموت هشام بن

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٢) نسب قريش لمصعب ص ٢٩٩.

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٧٧

المغيرة^(١) ، الذي اثنى عليه الكثيرون . وكذا الحارث بن هشام فانه منهم ، وهو موضع الثناء والتعظيم أيضاً^(٢)

ومنهم كذلك الوليد بن المغيرة ، الذي هو أحد العظيمين الذين أشار إليهما الله تعالى في الآية الكريمة : «وقالوا : لو لا أنزل هذا القرآن على رجل من القرطيين عظيم»^(٣) .

وقد روى أبو طالب «رحمه الله» أبا أمية بن المغيرة فقال :

وقد أيقن الركب الذي أنت فيه إذا رحلوا يوماً بأنك عاشر فسمّي زاد الراكب ، واسمها حذيفة ، وكانت عنده عاتكة بنت عبد المطلب^(٤) .

وقد ذكر المعتزلي طائفة كبيرة من رجالهم وأمجادهم في الجاهلية ، وشطرأً من تقلد منهم مناصب جليلة في حكم الأمويين ، وغيرهم ، فليراجعه من أراد^(٥) .

وإن المتتبع لسيرة رجال بني المغيرة من أمثال خالد بن الوليد ، وأبي جهل ، والوليد بن المغيرة وغيرهم ليجد فيهم الكثير من الزهو والخيلاء ، حتى إن خالد بن الوليد حين قتل مالك بن نويرة وزنى بأمرأته في ليلة قتله ، قد عاد إلى أبيه ، وقد غرز في عمamatه أسهماً ، فانتزعها عمر ، فحطمتها ، ثم قال له : أرئاء قتلت امرأة مسلماً ، ثم نزوت على امرأته؟!

(١) نسب قريش ص ٣٠١ وراجع : شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٣٠٠ و ٢٨٦ .

(٢) راجع : شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٧ و ٢٩٠ و ٢٩٣ و ٢٩٤ .

(٣) شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٩١ .

(٤) نسب قريش ص ٣٠٠ وراجع : شرح النهج ج ١٨ ص ٢٩١ .

(٥) راجع : شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٥ و ٣٠٩ .

والله ، لأرجمنك بأحجارك ، والقصة معروفة^(١) .

كما أن شدتهم وقوتهم وجبروتهم تعتبر من الأمور الظاهرة ، وقد عبر أمير المؤمنين «عليه السلام» عنهم بالفراعنة ، حين قال :

« .. وقد علمت من قلت به من صناديدبني عبد شمس ، وفراعنة بني سهم ، وجمح ، ومخزوم»^(٢) .

فإن فراعنة بني مخزوم كانوا من بني المغيرة ، لأنهم هم الذين كان العدد والشرف والبيت فيهم ، كما المحنا إليه فيما سبق . وإن فلا يجرؤ أحد على مناوشتهم والرد عليهم ، إلا إن كان من بني عبد مناف ، الذين لا يدان لهم أحد في الشرف والسؤود .

هذا كله .. بالإضافة إلى وضعهم المادي المتميز ، كما يظهر من ملاحظة حياة الكثريين منهم .

وهم بالإضافة إلى ذلك كله . أهل سياسة وكياسة ، يأنس الإنسان إلى حديثهم ، ويستلذ الجلوس إليهم ، حيث قد روي أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال :

«أما بنو مخزوم ، فريحانة قريش ، تحب حديث رجالهم ، والنكاح في نسائهم»^(٣) .

وبعد ذلك كله : فقد أصبح واضحاً إلى حد ما سرّ جعل بني النضير بمنزلة بني المغيرة في قريش ..

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٨٠ ، وقاموس الرجال ج ٣ ص ٤٩١ عنه .

(٢) شرح النهج للمعتزي ج ١٥ ص ٨٤ .

(٣) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ١٧٨ الحكمة رقم ١٢٠ وراجع مصادر نهج البلاغة وأسانیده ج ٤ ص ١٠٩ .

ملاحظة:

وأخيراً . فإن الرسول الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الأسوة والقدوة في كل شيء، وإن معرفته الدقيقة بواقع المجتمع الذي يعيش فيه، ويعامل معه . لتعطينا: أن هذه المعرفة لازمة وضرورية لكل إنسان يصل إلى موقع القيادة، ويفترض فيه أن يتعامل مع الناس، ويسجل موقفاً تجاههم؛ فإن العارف بزمانه لا يهجم عليه اللوايس^(١).

نزول آية سورة المائدة في بنى النضير :

ويقول البعض : إن قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يُسْطِوَا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ»^(٢). قد نزلت في قضية بنى النضير، ومحاولتهم الغدر بالنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»^(٣).

ونقول : إننا نشك في ذلك ، لما يلي :

أولاً : إن نفس هذا القائل قد عاد فذكر بعد بضعة أسطر: أن هذه الآية قد نزلت في قضية غورث بن الحارث^(٤).

(١) تحف العقول ص ٣٥٦ والبحار ج ٧٥ ص ٢٦٩.

(٢) المائدة: ١١.

(٣) البداء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٢١ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيرة الخلبية ج ١ ص ٢٦٤.

(٤) البداء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ و ٤٢٤ وراجع السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ والدر المثورج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، وابن المنذر، وابن جرير وعبد بن حميد.

١٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وذكرت حوادث أخرى في شأن نزول الآية، فلتراجع في مظانها^(١).

ودعوى البعض: جواز تكرار النزول^(٢)، تحتاج إلى إثبات.

وثانياً: إن سورة المائدة كانت من آخر ما نزل على النبي «صلى الله عليه وآلـه وسلم»، فلا يعقل أن يحتفظ بهذه الآية عدة سنوات، معلقة في الهواء، حتى تنزل سورة المائدة، فيجعلها فيها^(٣).

وثالثاً: إنهم يقولون: إن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة^(٤).

التربية القرآنية :

إن من الأمور الظاهرة لكل أحد: أن القرآن الكريم، وفي نطاق اهتمامه الكبير بتربية الإنسان، وصقل فكره، وعقله، ومشاعره، وكل مناحي وجهات شخصيته، ليجعله إنساناً واعياً، قوياً وغنياً في كل موهابته، وطاقاته، قد اختار في أسلوبه التربوي المنحى والأسلوب الواقعي ليتصل به، ويدخل إلى حياته، وينفذ إلى شخصيته، والى عمق وجوده، عن هذا الطريق، فإن هذا الأسلوب هو الذي يتصل بالعقل، فيعطيهوضوحاً ووعياً وأصالة، ويفاعل مع الشعور ليمدـه بالحيوية والفاعلية،

(١) راجع: الدر المنشور ج ٢ ص ٢٦٥ و ٢٦٧ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٣) راجع: الدر المنشور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله والنحاس في ناسخه، والنسياني، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في سننه، والترمذـي وحسـنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

(٤) الدر المنشور ج ٢ ص ٢٥٢، فإنـهم قد صرـحوا بتاريخ نزول سورة المائدة، وصرـحـ بأنـها قد نـزلـتـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ كـلـ مـنـ:ـ أـحـمـدـ،ـ وـعـبـدـ بـنـ حـمـيدـ،ـ وـالـطـبـرـانـيـ،ـ وـابـنـ جـرـيرـ،ـ وـمـحـمـدـ بـنـ نـصـرـ فـيـ الصـلـاـةـ،ـ وـأـبـيـ نـعـيمـ فـيـ الدـلـائـلـ،ـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ شـعـبـ الإـيمـانـ.

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٨١

وينقله إلى رحاب الضمير، ليتربي ويتكامل في ظل الوجودان، وتحت حمايته، ليصبح حالة متوازنة، ربانية ومحبولة ..

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا اهتمام الإسلام بالتركيز على الحدث، ثم ربطه بالحقائق الكلية، بما لها من عموم وشمول، ليصبح ذلك الحدث هو الوسيلة الواقعية لربط هذا الإنسان بتلك الحقائق، وتفاعلها معها.

وهكذا .. يتضح : أن القرآن حين يتحدث عن الواقع والحداث، فإنه يفهمنا : أنه لا يريد أن يلقي على الإنسان حقائق مجردة، ومنفصلة عن الواقع، ولا تلامسه ولا تلتقي معه، وذلك حينما تبقى مجرد صورة ذهنية، وتخيلات مثالية باردة، لا تؤثر في المشاعر، ولا تتصل بالعقل، ولا تتفاعل مع الوجودان.

وإنما هو يريد لها حركة في الفكر، وثورة في الشعور، وحالة متوازنة في الوجودان. وتجسيداً واقعياً لكل ذلك على صعيد السلوك والموقف.

الله هو الذي أخرجهم :

قال تعالى في سورة الحشر : « هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحسبوا وقدف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولى الأ بصار »^(١).

فنجد أنه تعالى ينسب ما جرى لبني النضير إلى نفسه، ويركز على ذلك بصور مختلفة .. حتى كان ما فعله المسلمون ليس بشيء يعتد به في موضوع الحق الهزيمة بهذا العدد ..

(١) الحشر : ٢ .

١٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بل إن المسلمين أنفسهم ما كانوا يظنون خروجهم، ولا يتتصورونه، كما أن اليهود أنفسهم كانوا مطمئنين إلى أن حصونهم ستمنعهم. ولكن الله فتح حصونهم من الداخل، فقدف الرعب في قلوبهم، فلم تنفعهم الحصون المادية شيئاً.

ومن الواضح: أن الهزيمة من الداخل، هي الأساس للهزيمة المادية، فإذا سقطت القلوب، وتهاوت، وقدف فيها الرعب، فلسوف لن تنتفع بأي شيء آخر بعد ذلك، مهما كان قوياً وكبيراً. ونفهم من الآية بالإضافة إلى ما تقدم، ما يلي:

١ - إن الحرب النفسية لها دور كبير، بل لها الدور الأكبر في تحقيق النصر الكبير عسكرياً، فليلاحظ قوله: وقدف في قلوبهم الرعب.

٢ - إن العمل العسكري الناجح، لابد أن يعتمد مبدأ المباغطة، من النواحي التي لا يحسب العدو لها حساباً.

٣ - إن الاعتماد على الله في تحقيق النصر، إنما يعني إمكانية مواجهة العدو حتى في حالة تفوقه العسكري، ومعنى ذلك.. أننا يجب أن لا ننتظر حتى يتحقق التوازن عسكرياً، وتسلি�حيأ فيما بين قوى الإيمان وقوى الكفر، بل يمكن المبادرة لمواجهةه، حتى في صورة عدم التكافؤ في الإمكانيات المادية.

٤ - إن العامل المادي ليس هو القوة الوحيدة، فإن العامل الروحي والمعنوي له قسط منها، فلا بد من أخذها بنظر الاعتبار.

العز، والذل.. لماذا؟

ويذكر النص التاريخي: أن سلام بن مشكم قد نصح حبي بن أخطب بقبول الجلاء من أول الأمر، حيث تبقى لهم أموالهم ونخلهم، فكان مما قاله له:

الفصل الرابع : الجزء الأول ١٨٣

«إنا إنما شرفنا على قومنا بأموالنا وفعالنا، فإذا ذهبت أموالنا من أيدينا كنا كغيرنا من اليهود في الذلة والإعدام»^(١).
ونقول :

إن هؤلاء يرون : أن أموالهم هي مصدر عزتهم وعنوان شرفهم ..
ولكن الإسلام يقول : إن مصدر العزة والشرف والكرامة هو الله سبحانه، فعن الصادق «عليه السلام» «من أراد عزاً بلا عشيرة، وغنى بلا مال، وهيبة بلا سلطان، فليتقل عن ذل معصية الله إلى عز طاعته»^(٢).
و «من أراد أن يكون أعز الناس، فليتق الله عز وجل»^(٣)،
فإنه «لا عز أعز من التقوى»^(٤).
و «من بريء من الشر نال العز»^(٥).

إلى غير ذلك من النصوص التي تجعل من العز وسيلة لتكامل الإنسان في مدارج إنسانيته، وتهذيب نفسه، وتزييفها عن كل النقص، وإبعادها عن كل ما يشين أو يزري بها.

ثم هي تربط العز بالمنشأ لكل الکمالات، والمصدر لكل فيوضات الخير، وننزل البركات. ألا وهو الله سبحانه وتعالى ، تقدست أسماؤه، وتباركت ذاته ، وتعالت صفاتـه ..

مبالغات لا مبرر لها :

«... وفي الحديث : يخرج في الكاهنین رجل يدرس القرآن درساً، لم يدرسه أحد قبله، ولا يدرسه أحد بعده. فكانوا يرونـه محمد بن كعب

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩.

(٢) و(٣) و(٤) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٠ و ٢٩١.

(٥) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٤.

١٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

القرظي الخ . . .^(١).

ونحن بدورنا لا نستطيع قبول هذه الرواية. ولا نرى صحة انطباقها على الشخص المذكور.

فأولاً : قد اشتهر كثير من الصحابة بدراسة القرآن، وذكرت في الروايات أقوال منسوبة إلى النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» في حقهم، وأقوال أخرى منسوبة لغيره أيضاً تشير إلى تفوقهم على محمد بن كعب في دراسة القرآن؛ فراجع ما يررونـه في حق أبي بن كعب مثلاً^(٢)، وكذا ما يررونـه في حق ابن مسعود^(٣)، أو على أمير المؤمنين «عليه الصلاة

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ . لكن بعض المصادر الأخرى قد ذكرت هذا الحديث، ولم تذكر فيه عبارة: «لم يدرسه أحد قبله» فراجع: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٢١ والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٥٠١.

(٢) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٩ وراجع ص ٥٠ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ١٠٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٤٩ وتهذيب التهذيب ج ١ ص ١٨٨ وراجع: الإيضاح لإبن شاذان ص ٣٢٣ و ٣٣٠ و ٢٣١ وفي هامشه عن طائفة من المصادر، والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٦٥ و ٦٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ ومشكل الآثار ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥١ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٤٧ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣٠٥ وج ٢ ص ٢٢٤ وتلخيص مستدرك الحاكم للذهبي بهامشه، والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٣٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ١٣١ وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٥١ ، وج ٤ ص ١٨٧ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٣١٢ والدر المثور ج ٦ ص ٣٧٨ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٠ .

(٣) راجع: كشف الأستار ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٤٩ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٣١٨ وتلخيص المستدرك للذهبي بهامشه، والإيضاح ص ٢٢٣ و ٢٣٢ و ٢٨٨ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٨٧ عن أحمد، وأبي يعلى، والبزار، والطبراني، وصفة الصفوة ج ١ ص ٣٩٩ والنهاية في اللغة ج ٣ ص ٣٧١ ومسند أحمد ج ١ ص ٤٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ (الذيل) ص ٢٨ والإصابة ج ٢ ص ٣٦٩ والإستيعاب بهامشه ج ٢ ص ٣٢٠ .

الفصل الرابع: الجزء الأول ١٨٥

والسلام»^(١) هذا عدا عما يررونه ويقولونه في حق غير هؤلاء أيضاً.. ومن مثل علي أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام» وهو الذي يقول: «لو أردت أن أوقر على الفاتحة سبعين بعيراً لفعلت»^(٢) !.

وثانياً : إننا لم نفهم المقصود من دارسي القرآن ممن سبقوه محمد بن كعب!! فهل كان القرآن موجوداً قبل الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» ، وقد درسه الناس ، وعرفوه؟!

فإن محمد بن كعب القرظي ، قد أسلم على يدي النبي «صلى الله عليه وآله» وعاش معه !!

وثالثاً : إن ما ذكروه عن محمد بن كعب يلغى دور عبد الله بن سلام الذي كان من نفس هؤلاء اليهود ، والذي يررون في حقه - وإن كان ذلك كذباً أيضاً - أنه هو الذي عنده ألم الكتاب^(٣). مع أن الصحيح : هو أنه على بن أبي طالب «عليه السلام»^(٤). وقد تقدم تحقيق ذلك^(٥).

(١) راجع : تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٤٢ والغدير ج ٦ ص ٣٠٨ عن : طبقات القراء ج ١ ص ٥٤٦ وعن مفتاح السعادة ج ١ ص ٣٥١ .

(٢) التراتيب الإدارية ج ٢ ص ١٨٣ ، وتفسير البرهان (المقدمة) ص ١٦ وعن بشارة المصطفى .

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٣٢١ والإستيعاب بهامشه ج ٢ ص ٣٨٣ والدر المنشور ج ٤ ص ٦٩ عن : ابن مردويه ، وابن جرير ، وابن أبي شيبة ، وابن سعد ، وابن المنذر.

(٤) راجع : شواهد التنزيل ج ١ ص ٣١٠ وراجع ص ٣٠٨ و٣٠٧ وراجعاً : مناقب الإمام علي «عليه السلام» لإبن المازلي ودلائل الصدق ج ٢ ص ١٣٥ ونقل عن : العمدة لإبن البطريق ص ٦١ وعن غاية المرام ص ٣٥٧ و٣٦٠ و١٠٤ عن تفسير الشعبي ، والحربي «مخطوط» وعن الخصائص ص ٢٦ .

(٥) راجع : هذا الكتاب ج ٣ ص ١١ و ١٦ .

١٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج

ولعل سر تعظيم محمد بن كعب يرجع إلى أنه لابد أن يصبح الخبراء في القرآن، والدارسون له، والواقفون على أسراره وحقائقه هم أهل الكتاب، وخصوصاً اليهود، الذين لابد وأن تبقى لهم هيمنتهم العلمية على الناس، ويستمرون في نفث سمومهم، ونشر أصليلهم، وتتاح لهم الفرص كلها لترحيف هذا الدين، والتلاعب بمفاهيمه وأحكامه، وليستهدف ذلك التلاعب والترحيف نفس القرآن، الذي هو المنشأ والأساس لكل حقائق الإسلام، وتشريعاته ..

صلاة الخوف في بني النضير :

وقد ذكر البعض : أن صلاة الخوف قد شرعت في بني النضير، وقيل : في ذات الرقاع^(١).

وحيث إننا سوف نتحدث إن شاء الله عن هذا الأمر في غزوة ذات الرقاع ، حيث يذكرون أن هذه الصلاة قد شرعت حينها ، أو في غزوة الحديبية ، كما سنرى ، فإننا نرجىء الحديث عنها إلى هناك .

تحريم الخمر في غزوة بني النضير:

قال اليعقوبي وغيره : « .. وفي هذه الغزوة شرب المسلمون الخمر ، فسكروا؛ فنزل تحريم الخمر»^(٢) وقال ابن الوردي : «نزل تحريم

(١) الجامع للقير沃اني ص ٢٧٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن شرح صحيح مسلم للنووي ، وعن أسد الغابة .

(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وراجع : تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٨ وراجع : السيرة النبوية لأبن هشام ج ٣ ص ٢٠٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ .

الفصل الثالث: الجزء الأول ١٨٧

الخمر وهو محاصرهـم (قلت): قال في الروضة: إن غزوة بنـي النضير سنة ثلاثة: وإن تحريم الخمر بعد غزوة أحد والله أعلم^(١).

عن جابر بن عبد الله (رض) قال: حاصر النبي «صلى الله عليه وآله» بنـي النضير، فضرب قبته قرباً من مسجد الفضـيـخ، وكان يصلي في موضع الفضـيـخ ست ليالـ، فلما حرمـتـ الخـمـرـ خـرـجـ الخبرـ إـلـىـ أبيـ أـيـوبـ، ونـفـرـ مـنـ الـأـنـصـارـ، وـهـمـ يـشـرـبـونـ فـيـهـ فـضـيـخـاـ، فـحـلـواـ وـقـاءـ السـقاـءـ، فـهـرـاقـوـهـ فـيـهـ، فـبـذـلـكـ سـمـيـ مـسـجـدـ فـضـيـخـ^(٢).

وروى القمي: أنه لما نـزـلـ تحـرـيمـ الخـمـرـ خـرـجـ رسولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» إـلـىـ المـسـجـدـ فـقـعـدـ فـيـهـ، ثـمـ دـعـاـ بـأـنـيـتـهـ التـيـ كـانـواـ يـتـبـذـلـونـ فـيـهـ، فـأـكـفـأـهـاـ كـلـهـاـ، وـقـالـ: هـذـهـ كـلـهـاـ خـمـرـ، وـقـدـ حـرـمـهـاـ اللـهـ، وـكـانـ أـكـثـرـ شـيـءـ أـكـفـىـ يـوـمـئـذـ مـنـ الـأـشـرـبـةـ فـضـيـخـ، فـلـذـلـكـ سـمـيـ مـسـجـدـ بـ«مـسـجـدـ فـضـيـخـ»^(٣).

وـأـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ كـلـهـ جـرـأـةـ عـلـىـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» ما رـوـوـهـ عـنـ اـبـنـ عـمـ: أـنـ النـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» أـتـيـ بـجـرـّـةـ فـضـيـخـ بـسـرـ، وـهـوـ فـيـ مـسـجـدـ فـضـيـخـ فـشـرـبـهـ، فـلـذـلـكـ سـمـيـ مـسـجـدـ فـضـيـخـ^(٤).

وـفـضـيـخـ: عـصـيرـ العـنـبـ، وـشـرـابـ يـتـخـذـ مـنـ بـسـرـ مـفـضـوـخـ، وـمـسـجـدـ فـضـيـخـ هـوـ الـمـعـرـوفـ بـمـسـجـدـ الشـمـسـ.

(١) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع؛ أيضاً التنبـيـهـ والإـشـرافـ ص ٢١٣.

(٢) تاريخ المدينة لـ ابن شـبـةـ ج ١ ص ٦٩ ووفـاءـ الـوـفـاءـ ج ٣ ص ٨٢١ عنـهـ وـعـنـ اـبـنـ زـبـالـةـ وـمـرـأـةـ الـحـرـمـينـ ج ١ ص ٤١٨.

(٣) الـبـحـارـ طـ مؤـسـسـةـ الـوـفـاءـ ج ٦٣ ص ٣٨٧ وـ٣٨٨ وج ٧٦ ص ١٣٢ وـ١٣١.

(٤) مـسـنـدـ أـبـيـ يـعـلـىـ ج ١٠ ص ١٠١ وـمـسـنـدـ أـحـمـدـ ج ٢ ص ١٠٦ وـجـمـعـ الزـوـائـدـ ج ٤ ص ١٢ وج ٢ ص ٢١.

هذا كله عدا عن روایتهم : أن هناك من كان يهدي لرسول الله خمراً
عدة سنوات إلى أن حرم التخمر.

ونقول :

أولاً : إن تحريم الخمر - كما تقدم في كتابنا هذا - قد كان في
مكة . . فإن كان لهذه الرواية حظ من الصحة فلابد أن يكون الأصحاب قد
خالفوا حكم الله فيها ، وارتکبوا الحرام ، فنهاهم رسول الله «صلى الله عليه
وآله» عن ذلك ، وما ذكر آنفًا عن أبي أيوب ونفر من الأنصار دليل على
صحة ذلك . .

وثانياً : إن منازلبني النضير لم تكن في جهة قباء ، ولا مسجد
الفضييخ ، وذلك لأنهم يقولون : إن مسجد الفضييخ يقع في شرقى مسجد
قباء ، على شفير الوادي ، على نشز من الأرض^(٢) .

وقد تقدم : أن منازلهم كانت بعيدة جداً عن هذا الموضع ، فراجع ما
ذكرناه في هذا الجزء حين الكلام حول شعر حسان بن ثابت في الرواية
التي تُبين أن فتح بني النضير كان على يد علي حين قتل عشرة منهم وجاء
برؤوسهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» .

وثالثاً : قد روى أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ، عَنْ أَبْنَىْ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أُتِيَ بِفَضِيِّخٍ فِي مَسْجِدِ الْفَضِيِّخِ فَشَرَبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِيَ مَسْجِدُ الْفَضِيِّخِ^(٣) .

(١) راجع : تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٩٣ عن أبي يعلى ، وعن أَحْمَدَ فِي عَدَةِ مَوَاضِعٍ .

(٢) وفَاءُ الْوَفَاءِ ج ٣ ص ٨٢١ وَمَرَأَةُ الْحَرَمَيْنِ ج ١ ص ٤١٨ .

(٣) مَسْنَدُ أَحْمَدَ ج ٢ ص ١٠٦ وَفَاءُ الْوَفَاءِ ج ٣ ص ٨٢٢ عَنْهُ ، وَعَنْ أَبِي يَعْلَى .

الفصل الرابع : الجزاء الأولي ١٨٩

ونحن . . وإن كنا نكذب بصورة قاطعة شربه «صلى الله عليه وآلـه» للفضيـخ ، كيف ، وقد كانت الخمر وكل مسكر قد حرم في مكة . كما أن الخمر مما قد تسالمت الشرائع على تحريمه^(١) وقد رفض شربها عدد من الناس في الجاهلية كما ذكرناه في الجزء الخامس من هذا الكتاب . . - وإن كنا نكذب ذلك - إلا أننا نقول : لا مانع من أن يؤتى إليه «صلى الله عليه وآلـه» بذلك ، فيرفضه وينهى عنه ، وقد يسمى المكان بما يشير إلى ذلك ، لأجل استغراب الناس عمل ذلك الرجل الذي أتى إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» بشيء قد حرمه منذ بعث ، ولا يزال يؤكد تحريمه ، ويمنع عنه . .

(١) راجع الكافي ج ٦ ص ٣٩٥ ، والوسائل ج ١٧ ص ٢٣٧ باب تحريم شرب الخمر ، والتهذيب ج ٩ ص ١٠٢ وراجع : التنقيح الرائع ج ١ ص ١٥ وراجع أيضاً : مفتاح الكرامة ج ٤ ص ٢ .

الفصل الخامس:

كي لا يكون دولة بين الأغنياء

الخيانة والداء :

قد علمنا فيما سبق: أنه قد كان فيما بين بني النضير، وبين المسلمين عهد وعقد.. وقد نقض بنو النضير عهدهم هذا، وخانوا وغدروا، فكان من الطبيعي أن يهرب المسلمون للدفاع عن أنفسهم، وأن يقاتلوا عدوهم، وأن يلقى هذا العدو جزاء غدره وخيانته..

وحين رأى بنو النضير: أن الأمور تسير في غير صالحهم، وأنهم قد أخطأوا في حساباتهم خطأ فاحشاً، وأن لا أحد يستطيع أن يمنع المسلمين من إnatal العقاب العادل بهم، فإنهما قد رضوا بأن يقدموا أموالهم وأرضهم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في مقابل الإبقاء عليهم، وعدم قتلهم جراء غدرهم وخيانتهم وصالحوا النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» على ذلك؛ فكانت جميع أموالهم وأراضيهم خالصة له «صلى الله عليه وآله» يتصرف فيها كما يشاء.

أموال بني النضير في النصوص والآثار :

قال السهيلي: «ولم يختلفوا: أن سورة الحشر نزلت في بني النضير، ولا اختلفوا في أموالهم؛ لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، وإنما قذف الرعب في قلوبهم، وجلووا عن منازلهم إلى خير، ولم يكن ذلك عن قتال من المسلمين لهم؛ فقسمها النبي (ص) بين

١٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المهاجرين، ليرفع بذلك مؤونتهم عن الأنصار؛ إذ كانوا قد ساهموا في الأموال والديار. غير أنه أعطى أبا دجابة، وسهل بن حنيف حاجتهما.

وقال غير ابن إسحاق: «أعطى ثلاثة من الأنصار، وذكر الحارث بن الصمة فيهم»^(١).

وعن عمر بن الخطاب: قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله (ص) لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله (ص) خالصة. وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة، وقال مرة: قوت سنة، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل^(٢).

ونقول: لو صاح ذلك من فعل النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه يكون تبرعاً منه «صلى الله عليه وآله» بما هو له، كسائر الأموال التي

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١. وحكاية الإجماع حول أموالهم في فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٢٥ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ عن الصحيحين وغيرهما، ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٣٢ - ١٤٠ وصحیح البخاري ج ٣ ص ١٢٨ وصحیح مسلم ج ٥ ص ١٥١ وتفہیر القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٥، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ وفتح البلدان قسم ١ ص ٢٠ و ٣٤ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٢١٦ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٢ والتراتیب الإداریة ج ١ ص ٣٩٣ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والخراء للقرشی ص ٣٤ والمغنى لإبن قدامہ ج ٧ ص ٣٠٨ و ٣٠٩ والتبيان ج ٩ ص ٥٦١ وراجع ص ٥٦٢ وراجع: أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٢ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٢ عن بعض من تقدم وعن ابن المنذر والأموال ص ١٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٣ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠ ومدارك التنزيل مطبوع بهامش لباب التأویل ج ٤ ص ٢٤٧ لكن ليس في المصادر الثلاثة الأخيرة: أن القائل هو عمر.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ١٩٥

يملكها الإنسان ويرغب في إنفاقها في مورد خاص.

وقد جاء عن عمر بن الخطاب أيضاً قوله: مال بني النمير، كان فيئاً لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خاصة^(١) وكان عمر أيضاً يقول: «كانت لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ثلاث صفایا، فكانت بنو النمير حبسأً لنوابئه . . .»، ثم ذكر بقية الصفایا^(٢) وعبارة بعض المصادر: أنها كانت حبسأً لنوابئه^(٣)، وفي نص آخر: حبسأً لمواليه^(٤). ولعله تصحيف.

وقال الزهري: « . . . وكانت بنو النمير للنبي (ص) خالصاً، لم يفتحوها عنوةً، افتحوها على صلح الخ . . .»^(٥).

وكان أول أرض افتحتها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أرض بني

(١) التبيان ج ٩ ص ٥٦١ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ص ٥١٩ و ٥١٨ وراجع المصادر التالية: (ولكنها لم تصرح باسم عمر) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ وال الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والسيرات النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٢٠١ وراجع ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٠ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٣ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ونسب هذا القول إلى الزهري ومحمد بن إسحاق في كتاب الخراج للقرشي ص ٣٢.

(٢) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩.

(٣) فتوح البلدان قسم ١ ص ٢٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ عن الإمتناع وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٨ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٢ عنه وعن ابن مردويه والخراج للقرشي ص ٣٤.

(٤) مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٢.

(٥) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٣ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٤ وراجع: الأموال ص ١٤ وذكر النص نفسه في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ و ١٩٨ ولم يذكر أنه عن الزهري.

١٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

النضير^(١).

«وبقي منها صدقة رسول الله (ص) التي في أيدي بني فاطمة^(٢).

«واصطفى منها رسول الله (ص) أموال بني النضير، وكانت أول صافية قسمها رسول الله بين المهاجرين الأولين (والأنصار). وأمر علياً فحاز ما لرسول الله (ص) فجعله صدقة، وكانت في يده، مدة حياته، ثم في يد أمير المؤمنين «عليه السلام» بعده، وهو في ولد فاطمة «عليها السلام» حتى اليوم»^(٣).

وأرجع (ص) - بعد فتح بني النضير - الأراضي والأشجار، التي كانت قد وهبت له إلى أصحابها من الأنصار. وقيل: بل كان ذلك حين فرغ (ص) من خير^(٤).

(١) فتوح البلدان قسم ١ ص ١٧.

(٢) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٨ والمصنف للصبعاني ج ٥ ص ٣٦١ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عدة مصادر وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ والمناقب لأبن شهراشوب ج ١ ص ١٩٧ والإرشاد للمفید ص ٥٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣.

(٣) راجع . البخاري ج ٢٠ ص ١٧٣ والإرشاد للمفید ص ٥٠ والمناقب لأبن شهراشوب ج ١ ص ١٩٧ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ .

(٤) راجع : مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٤ - ١٧٦ وصحیح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ و ١٦٣ وصحیح البخاري ج ٣ ص ١١ وج ٢ ص ١٢٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ و ٣٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و ٢٦ وأحكام القرآن لأبن العربي ج ٤ ص ١٧٧٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ .

أموال بنى النضير لم تخمس :

قالوا: «كانت بنو النضير صفيما لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خالصة له حسناً لنوابيه، ولم يخمسها، ولم يسهم فيها لأحد. وقد أعطى ناساً من أصحابه، ووسع في الناس منها، فكان ممن أعطى الخ..»^(١).

ولكتنا نجد بعض الروايات تقول: «إنه «صلى الله عليه وآله» خمسها، وذهب إليه الشافعي ، وأعطى منها ما أراد لمن أراد، ووهد العقار للناس، وكان يعطي من محصول البعض أهله وعياله نفقة سنة، ويجعل ما بقي مجعل مال الله»^(٢).

ولكن دعوى تخميسها لا تصح؛ فان الثابت هو أنها لم تفتح عنوة، وأنها مما أفاءه الله على رسوله، والفيء لا يخمس. وإنما تخمس الغنيمة المأخوذة عنوة في الحرب.

إلا أن يكون المراد: أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد خمس بعض ما أخذ من مtauع القوم قبل وقوع الصلح .. فعممه هؤلاء لحاجة في النفس قضيت ..

ولعل دعوى التخmis لها تهدف إلى القاء الشبهة على مطالبة علي «عليه السلام» وفاطمة «عليها السلام» والعباس بها، مع أن عمر بن الخطاب نفسه يصرح في رواية المطالبة هذه^(٣) بتركة رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم»، حينما انفرد أبو بكر برواية: نحن معاشر الأنبياء لا نورث

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وراجع: البحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني . وراجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ .

(٣) ستائي هذه الرواية مع مصادرها في الفصل السادس إن شاء الله تعالى.

وفيما سبق بأن أموال بني النضير كانت من الفيء.

بل لقد ورد: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ألا تخمس ما أصبت من بني النضير؟ كما خمست ما أصبت من بدر؟!

فقال: لا أجعل شيئاً جعله الله لي دون المؤمنين بقوله: ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى الآية.. كهيئة ما وقع فيه السهمان^(١).

توضيحات للواقدي :

قال الواقدي: «إنما كان ينفق على أهله من بني النضير، كانت له خالصة، فاعطى من أعطى منها، وحبس ما حبس، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً. وكان رسول الله (ص) يُدخل منها قوت أهله سنة، من الشعير والتمر لأزواجها، وبني عبد المطلب، وما فضل جعله في الكراع والسلاح، فإنه كان عند أبي بكر وعمر من ذلك السلاح، الذي اشتري على عهد رسول الله (ص)، وكان رسول الله (ص) قد استعمل على أموال بني النضير أبا رافع مولاه، وربما جاء رسول الله بالباكرة منها. وكانت صدقاته منها، ومن أموال مخيريق، وهي سبعة حوائط إلخ..»^(٢).

ونقول :

إن لنا على ما تقدم مايلى :

أ : التعبير بـ «صدقات» و«صوافي» :

فإن التعبير عن أموال بني النضير، وعن أموال مخيريق بـ «صدقات رسول الله» نجده لدى معظم المؤرخين والمؤلفين من إخواننا أهل السنة.

(١) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٨.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ١٩٩

وهو تعبير فني مدروس ، قد جاء ليؤكد اتجاههاً سياسياً، فرضه موقف السلطة مما حدث ، من أجل تأكيد الحديث المزعوم الذي يقول :

نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة .

هذا الحديث الذي أنكره علي وفاطمة «عليهما السلام» والعباس وغيرهم .

فما كان من الفريق الآخر إلا أن أطلق على ما تركه الرسول «صلى الله عليه وآلـه وسلم» من أموال ، وعقار اسم : «صدقة»^(١) ، أو «صدقات» وقالوا : «كل ما ترك رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» تصدق به»^(٢) ليركزوا ذلك الأمر الذي انفرد به أبو بكر وأنكره أهل البيت في أذهان الناس بصورة تلقائية ولا شعورية . أما بالنسبة لقول عمر : إنبني النضير كانت من صوافي رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» حبساً لنوابيه ، فإن ذلك بهدف الإيحاء بأنها لابد أن تعود إلى بيت المال بعده ، أو للخليفة لتكون حبساً لنوابيه أيضاً .

ولنا أن نعتبر هذا النحو من التعامل من لطائف الكيد السياسي ، ومن جملة حبائله .. ولكن ذلك لم يُجديهم شيئاً في تغيير الحقيقة ، فقد عبر الآخرون عن آرائهم بصرامة ، وأبطلوا كيد هؤلاء ولم يمكن لأهل المكر والخداع والكيد : أن يتحققوا من مكرهم هذا شيئاً .

ب : حبائل ماكرة أخرى :

كما أننا نلاحظ : أن ثمة تعمداً وإصراراً على أمر آخر ، يراد للناس أن يقبلوه ويصدقوه ، وهو : أن رسول الله الأكرم «صلى الله عليه وآلـه»

(١) في الطرائف ص ٢٨٣ . «لعل أبا بكر وأتباعه هم الذين سموها صدقات».

(٢) التراتيب الإدارية : ج ١ ص ٤٠١ عن السهيلي .

يطعم أهله من أراضي بني النضير، وخيبر، وحوائط مخريق، قوت سنة،
ثم يجعل الباقى في الكراع والسلح .
. وقد تقدم ذلك عن عمر بن الخطاب نفسه .

وليس من بعيد أن يكون سبب ذلك هو إرادة الإيحاء بأنه «صلى الله عليه وآلها»، لم يكن يرى نفسه مالكاً، بل هو يتعامل مع هذه الأرضي، كما لو كانت ترجع إلى بيت مال المسلمين، الأمر الذي يؤكّد صدق الحكم بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلها» في دعواهم: أنه «صلى الله عليه وآلها» لا يورث، وحتى لو كان يورث، فإن تعامله هذا يدل على أنه لم يكن مالكاً. وإنـ.. فـما وـعـدـ بـهـ أـبـوـ بـكـرـ،ـ مـنـ آـنـهـ يـطـعـمـ آلـ رـسـوـلـ اللهـ قـوـتـ سـنـةـ،ـ وـيـجـعـلـ الـبـاقـىـ فـيـ الـكـراـعـ وـالـسـلـاحـ،ـ لـاـ يـعـتـبـرـ خـرـوجـاـ عـمـاـ رـسـمـهـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـلـ يـكـونـ مـتـبـعاـ لـهـ،ـ وـمـقـتـدـيـاـ بـهـ؛ـ فـرـفـضـ أـهـلـ الـبـيـتـ «ـعـلـيـهـمـ السـلـامـ»ـ لـهـذـاـ عـرـضـ يـصـبـحـ بـلـ مـبـرـ ظـاهـرـ.ـ وـتـكـونـ الـزـهـراءـ «ـعـلـيـهـاـ السـلـامـ»ـ هـيـ الـمـخـالـفـةـ لـرـسـوـلـ الـكـرـيمـ،ـ وـلـأـ حـكـامـ الـشـرـعـ وـالـدـيـنـ،ـ وـتـطـلـبـ مـاـ لـيـسـ لـهـ بـحـقـ،ـ وـتـصـرـرـ عـلـىـ طـلـبـهـاـ هـذـاـ،ـ رـغـمـ تـوـضـيـحـ الـأـمـرـ لـهـاـ!ـ .ـ

ولكننا مع ذلك نقول:

إنه حتى لو صح أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» كان يفعل ذلك، وصح أيضاً: أن هذا السلاح قد بقي عند أبي بكر وعمر؛ فإنه لا يدل على عدم ملكية الرسول «صلى الله عليه وآلها» لتلك الأرضي، بعد أن نص القرآن العظيم على ملكيته «صلى الله عليه وآلها» لها. حيث يمكن أن يكون إنما يفعل ذلك تبرعاً، وإيثاراً لرضا الله سبحانه، وطلبًا لمثوبته التي يرغب بها كل مؤمن. لاسيما وأن القرآن قد حث الناس على أن يجاهدوا في الله بأموالهم وبأنفسهم. ومن أولى من الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآلها وسلم» بالمسارعة إلى امتثال أمر الله هذا؟!

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠١

أموال بني النضير فيء أم غنية؟

قال النيسابوري :

«اعترض بعضهم : بأن أموال بني النضير أخذت بعد القتال؛ لأنهم حوصروا أياماً، وقاتلوا وقتلوا، ثم صالحوا على الجلاء؛ فوجب أن تكون تلك الأموال من الغنية، لا من الفيء.

وأجاب المفسرون من وجهين :

الأول : إنها لم تنزل في بني النضير، وإنما نزلت في فدك، ولهذا كان رسول الله (ص) ينفق على نفسه، وعلى عياله من غلة فدك، ويجعل الباقى في السلاح والكراع.

الثانى : تسليم أنها نزلت فيهم، ولكن لم يكن للمسلمين يومئذٍ كثير خيل، ولا ركاب، ولم يقطعوا إليها مسافة كثيرة، وإنما كانوا على ميلين من المدينة؛ فمشوا على أرجلهم، ولم يركب إلا رسول الله (ص)، وكان راكب جمل؛ فلما كانت العاملة قليلة، ولم يكن خيل، ولا ركاب، أجراه الله مجرى ما لم يكن قتال ثمة»^(١).

ونقول :

١ - إن ما ذكره من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يجعل باقى غلة فدك في السلاح والكراع، بعد أن ينفق على نفسه وعلى عياله «صلى الله عليه وآله» منها..

محل مناقشة وبحث، فإن من المقطوع به: أن النبي «صلى الله

(١) راجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٤ و ٢٨٥، وغرائب القرآن (مطبوع) بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٧ و ٣٨ و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ و ١٢ فإنه ذكر ذلك ضمناً وأجاب عنه كذلك، حيث قال: ولم يكن ثمة قتال على التحقيق؛ بل جرى مباديء القتال، وجرى الحصار الخ.

عليه وآلها» قد أعطى فدكاً لابنته فاطمة «عليها السلام»، وقد استولت عليها السلطة بعد عشرة أيام من وفاته «صلى الله عليه وآلها». وقد جرى بين الزهراء «عليها السلام» وبين أبي بكر مناقشات ومحاورات انتهت بإصرار الخليفة على ما أقدم عليه، فغضبت الزهراء عليه، حتى ماتت، وهي مهاجرة له ولنصيره عمر، وأوصت بأن تدفن ليلاً ولا يحضر جنازتها⁽¹⁾.

فذلك لم تكن في يد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ولسوف تحدث عن هذا الأمر، بشيء من التفصيل بعد غزوة خيبر إن شاء الله تعالى.

٢ - إنه إذا كانت فدك خالصة لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وإذا كان قد أفق غلتها في الكراع والسلاح؛ فإنما فعل ذلك تكرماً، وطلبًا للاجر والثواب، وإيثاراً منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على نفسه، حسبما المحنا إليه، وليس لأجل أن حكم الفيء هو ذلك - وإن كنا نتحمل قوياً - ان تكون دعوى ذلك من موضوعات خصوم أهل البيت «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» بهدف التشكيك في أن يكون «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نحلها لفاطمة الزهراء عليها صلوات ربى وسلامه .

٣ - ولربما يؤيد القول بأن سورة الحشر قد نزلت بعد واقعة بنى النضير ، التعبير بقوله : «من أهل القرى» حيث إن وادي القرى قد افتتحت بعد ذلك .

ولكنه تأييد غير تام؛ فإن الحكم في الفيء عام، ولا يختص بأهل وادي القرى. كما أنه لم يثبت كون المراد بأهل القرى هو وادي القرى، إذ

(١) ستائي مصادر ذلك كله إن شاء الله، حين الحديث حول فدك بعد غزوة خيبر إن شاء الله تعالى. وبالإمكان مراجعة كتاب: أصول مالكيت للأحمدي، وفديك للقزويني، ودلائل الصدق، وغير ذلك.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٣
يمكن أن يكون المراد: أهل البلاد مطلقاً.

أضف إلى ذلك: أن الآية التالية، المشيرة إلى إعطاء المهاجرين، وعدم تغيّط الأنصار من إعطاء إخوانهم، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم، ولو كان بهم خصاصة - إن هذه الآية - تؤيد كون المراد هو بنو النضير، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يعط الأنصار من أموالهم شيئاً، سوى رجلين أو ثلاثة، كما أوضحتناه حين الكلام حول تقسيم أراضيبني النضير، فليراجعه من أراد.

٤ - إن ما ذكر في الجواب الثاني غير تمام، فان كثرة الخيل والركاب، وقتلتها، وبُعد المسافة وقربها لا يؤثر شيئاً في حكم الفيء، ما دام أن الملاك هو الأخذ عنوة وعدمه. كما أن كثرة القتال وقتلته لا يؤثر في ذلك شيئاً.

الجواب الأمثل :

وعليه.. فالأولى في الجواب: أن يقال: إن القتال الذي كان - إن صلح أنه قد كان ثمة قتال - لم يكن به الفتح، وإنما فتحت صلحاً، وهذا هو الميزان في الفيء والغ尼مة، فإن كان الفتح صلحاً كان فيه، وإن كان بقتال كان غنيمة. فالحكم تابع للنتيجة، مهما كانت مقدماتها.

هذا.. بالإضافة إلى أن ما أرعب اليهود وجعلهم ييأسون، وحملهم على الصلح لم يكن هو القتال المشار إليه، وإنما كان قطع التحيل، وإحراقه. ثم كان قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة هو السبب في استجابتهم للصلح، كما تقدم..

وما بالنسبة لما يذكرون من قتال. فنحن لا نستطيع أن نؤكد صحته، بل القرآن والتاريخ يدل على عدمه، وإن كنا لا نمنع من أن تكون قد جرت بعض المناوشات الياسيرة، ولكنها لم تكن سبب الفتح قطعاً.

المهاجرون.. وأموال بنى النضير:

لقد هاجر من مكة عدد كبير من الذين أسلموا، وتركوا ما كانوا يملكونه وراءهم. وقد قدم الأنصار لهم كل ما أمكنهم تقديمها من العون والرعاية، حتى لقد أرادوا أن يقاسموهم أموالهم؛ فمنعهم النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله وسلم». وأمرهم أن يعملوا في مزارعهم وبساتينهم وفقاً لقواعد المساقات والمزارعة، وهكذا كان^(١).

وحين أفاء الله على رسوله أموال وأراضي بنى النضير، كانت خالصة له «صلى الله عليه وآله»، بمقتضى قوله تعالى :

﴿ .. وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى؛ فللله ولرسول ولذى القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾^(٢).

وقد روى القرشي عن الكلبي أنه قال: «قسم رسول الله (ص) أموال بنى النضير، إلا سبعة حوائط منها، أمسكها ولم يقسمها»^(٣).

حكاية قسمة الأراضي :

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قد خير الأنصار، بين أن يقسم ما أفاءه الله عليه، عليهم، وعلى المهاجرين، ويكون المهاجرون مع الأنصار كما كانوا، وبين أن يخص المهاجرين بها، فيستقلون عن الأنصار، ويرجعون إليهم أراضيهم.

(١) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٧٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١١٦ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢.

(٢) الحشر: ٧ وليراجع هنا: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ و ١٤٩.

(٣) الخراج للقرشي: ص ٣٦.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٥

فقال السعدان - سعد بن معاذ، وابن عبادة -: بل نقسم أموالنا وديارنا على المهاجرين، ويؤثرونهم بالقسمة أيضاً، ولا يشاركونهم فيها. فاقتدى بهما سائر الأنصار. فأنزل الله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَا
كَانُوا بِهِمْ خَصَاصَة﴾.

فقسمها النبي «صلى الله عليه وآلـه» بين المهاجرين، وأمرهم برد ما كان للأنصار حسب تعبير الحلبي^(١).

فكانت أول صافية قسمها «صلى الله عليه وآلـه» بين المهاجرين الأولين^(٢).

وفي بعض المصادر: أن المهاجرين إنما ردوا ما كان للأنصار بعد

(١) راجع: فيما تقدم، كلاً، أو بعضاً المصادر التالية: البحار ج ٢٠ ص ١٧١ و ١٧٢ وفي هامشه عن الإمتاع للمقرizi ص ١٨٢ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ و ٣٦٩ و مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ و مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٥ والسنن الكبرى ج ٦ ص ١١٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ و صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٣ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٩ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٤١ و ٤٢ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و ٢٣ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٧٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٧ والكشف ج ٤ ص ٥٠٥ وجامع الجامع ص ٤٨٧ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٩ والخرج للقرشي ص ٣٣ وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وعمدة القاريء ج ١٥ ص ٤٧ وإرشاد الساري ج ٥ ص ٢١٠.

(٢) فتوح البلدان: قسم ١ ص ٢١ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٣ وفي هامشه عن المناقب ج ١ ص ١٦٩ و ١٧٠ وعن الإرشاد ص ٤٩ و ٤٨.

٢٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الفراغ من خير^(١).

محاسبات دقيقة :

إننا رغم أننا نشك في إرجاع المهاجرين أموال الأنصار، ونحتمل قوياً: أن يكون الهدف من هذا الزعم هو تقوية موقف المهاجرين، حيث لا يكون للأنصار - والحالة هذه - فضل يذكر، إلا أننا نغض النظر عن ذلك فنقول:

يرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كانت أموالبني النمير خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه وسلم»، بنص القرآن الكريم، فلماذا يطلب «صلى الله عليه وآلـه» موافقة الأنصار على أن يخص المهاجرين بها؟ أليس هو «صلى الله عليه وآلـه» حر التصرف فيما ملكه الله إياه، يضعه حيث يشاء، ويعطيه لمن يشاء؟

ونحن في مقام الإجابة على هذا السؤال نشير إلى ما يلي:

١ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» يريد أن لا يسيء أحد من الأنصار تفسير تصرفه ذاك، فيتوهم: أن ذلك منه «صلى الله عليه وآلـه» بسبب حبه لقومه، دونهم، أو لغير ذلك من أسباب. كما أنه «صلى الله عليه وآلـه» لا يريد أن يثير في الأنصار حسداً لا مبرر له، أو ما هو أكثر من الحسد، وهم يرون إخوانهم يحصلون على الأموال والأراضي دونهم، حتى ولو كانوا يعلمون: أن هذا المال ملك لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يضعه حيث يشاء، ويعطيه لمن أراد، ويعلمون أيضاً: أنه لا ينطلق في إعطائه ذاك من سلبيات يخشون وجودها.

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠.

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٧

٢ - إنه يريد للمسلمين جميعاً: أن لا يفهموا هذا التصرف على أنه امتياز لهم دون غيرهم، وليتخذ ذلك أصحاب الأهواء منهم ذريعة للاحتزار، أو لإعمال سياسات ظالمة تجاه إخوانهم من الأنصار، حينما تسنح لهم الفرصة لذلك.

٣ - إنه يريد للمسلمين جميعاً أن يفهموا: أن على القيادة أن لا تستبدل بالرأي وبالتصريف، فان التفاهم ، والمشاركة في الرأي ، وعدم التفرد فيه ، يجب أن يكون هو السمة المميزة للإنسان المسلم.

٤ - إنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن يعلم الانصار، ويستفيد من ذلك المهاجرون درساً في الإيشار على النفس ما دام أن ذلك من شأنه أن يوثق عرى المودة ، ويثير كوابن الحب في مجتمع يشعر أعضاؤه بآلام ومشاكل بعضهم البعض ، ويعملون على حلّها ، ويبذلون جهدهم في هذا السبيل .

٥ - كما أنها تستفيد بالإضافة إلى ما تقدم الأمور التالية :

أ: إنه كما أن من مسؤوليات قائد الأمة تصريف أمور الرعية ، ورعاية شؤونها ، وإدارتها ، وهدايتها إلى أفضل السبل وأجداها في دفع الأخطار الكبرى عنها ، وحل المشكلات التي ربما تواجهها .. كذلك فإن من مسؤولياته تربية الأمة تربية صالحة ، ورعاية شؤونها الروحية وتزكيتها ، وبعث الفضائل والسموات الكريمة في نفوس أبنائها جماعات وآحاداً ، ثم إبعاد كل ريب ورين عنها؛ لتكون خالصة خلوص الجوهر ، نقية صافية صفاء النور ..

هذا بالإضافة إلى رعاية العلاقات الروحية فيما بين أفراد وجماعات الأمة ، لتبقى سلية وحميمة ، وقائمة على أسس قوية وثابتة من تلك السموات والسماء والصفات الراسخة في أعماق الذات الإنسانية ..

فلا يجوز أن يصدر منه أي عمل - حتى ولو كان بمحاجة خصوصيته

٢٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الفردية ، والعادلة حلالاً ومحظياً له - من شأنه أن يلحق أدنى ضرر في البنية الاجتماعية ، سواء على المستوى النفسي أو الفكري ، أو المادي ، أو غير ذلك .

كما أن عليه أن يتken بآثار أي عمل يصدر منه ، ويقدر ماله من سلبيات وإيجابيات مستقبلية ، وعلى جميع المستويات .

ب : إن ما تقدم يوضح لنا مدى حساسية موقع هذه القيادة ، وخطورة مسؤولياتها ، ويوضح كذلك : أنه ليس باستطاعة كل أحد ؛ أن يتسلّم أزمه الحكم ، ويتولى مسؤوليات قيادية ، إلا إذا اجتمعت فيه خصال ومواصفات ذات طابع معين ، من شأنها أن تساعده على تحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من الأهداف التي تتوجهها الأمة من قياداتها .

ج : إن ما فعله الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أفهمنا : أنه يفترض في القائد : أن يرعى الشؤون المادية للأمة ، ولو من ماله الخاص ، حينما لا يكون ثمة مصادر أخرى قادرة على سد حاجاتهم في هذا المجال .

د : ودرس آخر نتعلم من موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هنا ، وهو : أن الإنسان ، وإن كان له الحق في أن يتصرف في ماله كيف يشاء ، ولكن حينما تنشأ عن هذا التصرف سلبيات من نوع ما ، فإن عليه أن يعمل على معالجة تلك السلبيات ، وأن يعطي تصرّفه مناسعات كافية ، تحصن الواقع من أن تنشأ فيه تلك السلبيات ، أو أن تؤثر أثراًها البغيض المقيت ، حتى ولو كانت تلك السلبيات ناشئة عن تقصير الآخرين ، أو عن سوء تصريحهم ، أو عن عدم التزامهم الأكيد بالحدود والقيود التي يفترض التزامهم بها ، أو غفلتهم عن ذلك ، بل وحتى لو كان ذلك من قبيل الطموحات الباطلة واللامشروعية ، أو التي تستتبع حسداً لا مبرر له لدى الآخرين ، أو حقداً كذلك .

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٠٩

هـ : إننا نلاحظ : أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد كانت معالجته لسلبيات لا مبرر لها بطريقة بناء ورائدة ، ثم هي زاخرة بالمعاني الإيجابية الكبيرة ، التي من شأنها ليس فقط أن تؤثر في الصيانة والحسانة بدرجة كافية ، وإنما هي تساهم بدرجة كبيرة في تكامل الأمة ، وفي حصولها على المعاني والسمجيات الإنسانية ، ثم تعزيزها وترسيخها بصورة عملية ، لا بمجرد التنظير ، وإطلاق الشعارات في الهواء .

وهذا هو الأسلوب الأمثل والأجدى في بناء الأمة ، وتأكيد خصائصها الإنسانية ، وسمجياتها الكريمة الفضلى ..

المستفیدون من أراضيبني النضير:

ويذكر المؤرخون أسماء طائفة من الناس أعطاهم الرسول «صلى الله عليه وآلـه» من أراضيبني النضير، بل يرى البعض : أنه لم يعط سوى الأشخاص التالية أسماؤهم وهم :

١ - أبو بكر بن أبي قحافة؛ فقد حصل على موضع يقال له: «بشر حجر»^(١).

٢ - عمر بن الخطاب، الذي حصل على موضع يقال له: «جرم»^(٢).

٣ - عبد الرحمن بن عوف، الذي حصل على موضع يقال له:

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومحاذي الواقدي ج ١ ص ٣٧٩ وراجع: فتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠.

(٢) راجع: المصادر المتقدمة باستثناء فتوح البلدان.

٢١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«سوالة»، أو «كيدمة». وهو الذي يقال له: «مال سليم»^(١).

٤ - الزبير بن العوام، الذي حصل على أرض يقال لها: «بويلة»^(٢).

٥ - صهيب بن سنان، حصل على أرض يقال لها «ضراطة»^(٣).

٦ - أبو سلمة بن عبد الأسد، حصل على أرض من بني النمير، عند الواقدي أن اسمها «بويلة» شاركه الزبير فيها أيضاً، كما أشرنا إليه^(٤).

٧ - أبو دجانة.

٨ - وسهل بن حنيف، حصلا على أرض يقال لها: «مال ابن خرشة»^(٥).

(١) وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٩٦ وج ٣ ص ٩٤٥ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٤٩٧
وراجع ج ٥ ص ٢٩٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومجازي الواقدي ج ١
ص ٣٧٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: فتوح البلدان قسم ١
ص ١٨ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨، لكنه ذكر بويلة له ولأبي سلمة بن عبد الأسد،
وفتوح البلدان قسم ١ ص ٢١ ووفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وإرشاد الساري
ج ٤ ص ٢١٠ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج ٧ ص ١٤٧ عن صبح
الأشعى ج ١٣ ص ١٠٥ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩، ونيل الأوطار ج ٦
ص ٥٧.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع ج ٣ ص ١٠٤ ومجازي الواقدي ج ١
ص ٣٧٩ و٣٨٠، وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الخلبية
ج ٢ ص ٢٦٩.

(٤) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومجازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ وذكره أنه «صلى
الله عليه وآله» أعطاه «بويلة» ووفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع: تاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٥) راجع: مجازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و٣٧٩ والسيرة النبوية ج ٣ ص ٢٠١ =

٩ - الحارث بن الصمة ، استفاد هو الآخر من ذلك حسبما ذكروه^(١).

= و ٢٠٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وراجع : البحارج ٢٠ ص ١٧١ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وفي هامش البحار عن الإمتاع ص ١٨٢ ، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والتفسير الكبير ج ٢٨ ص ٢٨٥ وزاد المعاذ ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ والخراج للقرشي ص ٣٢ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وجامع الجامع ص ٤٨٧ وال عبر لإبن خلدون ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ و ٤٩ وطبقات وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع : تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ وراجع : فتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ و ١٩ و ٢١ والمصنف ج ٥ ص ٣٦١ لكنه لم يسم الرجلين ، ولباب التأويل ج ٤ ص ٤٦ و ٤٧ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٨ وأشار إليه في سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٣ و ١٥٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والدر المنشور ج ٦ ص ١٩٢ عن ابن مردويه والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي) ص ٥١٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٥٩٠ .

(١) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ و ٤٦٢ عن المدارك ، ومعالم التنزيل والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ، وقال : «نظر فيه بعضهم : بأنه قتل في بئر معونة» ، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ ، وجامع الجامع ص ٤٨٧ ، والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ والكشف للزمخشري ج ٤ ص ٥٠٥ ، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والروض الأنفج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق ، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ ، ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ .

٢١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وعند البعض : الحيث بن أبرهة ^(١).

والظاهر : أنه تصحيف.

١٠ - وأعطي - زعموا - سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق ^(٢).

١١ - وأعطي عثمان بن عفان أيضاً، بعض أراضيبني النضير، في
مكان يقال له : الدومة ^(٣).

نصّان غير متّوافقين :

ونشير هنا إلى نصّين غير متّوافقين ، وهما :

١ - ما قاله العيني : «... ولم يخمس ، ولم يسهم منها لأحد ، إلا
لأبي بكر ، وعمر ، وابن عوف ، وصهيب بن سنان ، والزبير بن العوام ،
وأبي سلمة بن عبد الأسد ، وأبي دجانة» ^(٤).

فالعيني إذن يرى : أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يعط أحداً غير
هؤلاء .

ولكن التعبير بـ «يسهم» فيه شيء من المسامحة ؛ لاشعاره بأنها
مفتوحة عنوة ، وليس الأمر كذلك .

٢ - قال ابن شبة : «... عن محمد بن إسحاق ، قال : قسمها رسول
الله (ص) في المهاجرين إلا سهل بن حنيف ، وأبي دجانة ، وكذا نفراً ،

(١) غرائب القرآن ، مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ .

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ص ١١٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣
والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٨ ص ١١ ، والمغازي للواقدي ج ١
ص ٣٧٩ ، والسيرة الخلبية للحلبي الشافعي ج ٢ ص ٢٦٩ .

(٣) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٤٤ عن ابن شبة .

(٤) عمدة القاريء ج ١٨ ص ١٢٦ .

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٣

فأعطاهما منها»^(١).

وقال النسفي : قد أعطى ثلاثة من الأنصار^(٢). لكنه لم يذكر لنا أسماءهم بالتحديد.

فنجد العيني لا يذكر سهل بن حنيف ، ونجد آخرين يذكرون سهلاً وأبا دجابة ، ونجد عدداً آخر يصرّ على أنهم ثلاثة من الأنصار ، ولعله يقصد الحارث بن الصبمة ؛ فإنه أنصاري أيضاً . ولكن ابن شبة ذكر سهلاً وأبا دجابة ، وكذا نفراً من الأنصار . ومعنى ذلك هو أنه قد أعطى الثلاثة الآنفة أسماؤهم . مع أن ظاهر النصوص الحصر بهم ، أو بواحد ، أو بإثنين منهم . فال الأولى الأقتصار على ذلك إلى أن يرد ما يؤيد كلام ابن شبة .

كي لا يكون دولةً بين الأغنياء :

وقد علل الله سبحانه عطاء بعض الفئات دون بعض ، من الفيء بقوله :

﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رَكَابٍ وَلَكُنَّ اللَّهُ يُسْلِطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخَلُدوْهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٣).

(١) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠ .

(٢) مدارك التنزيل (مطبوع بهامش لباب التأويل) ج ٤ ص ٢٤٦ .

(٣) الحشر: ٦ و ٧ .

ونستفيد من هذه الآية الأمور التالية :

الأول : إنه سبحانه قد علل إعطاء الفيء للفقراء اليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل بأن لا يكون المال محصوراً بين الأغنياء ، يتداولونه فيما بينهم . وهذا يعطى : أن الإسلام يريد أن يمكن الجميع من الحصول على المال ، ولا يكون حكراً على جماعة دون غيرها .. أي أنه يريد للمال أن يتحرك ، وأن ترتفع الموانع والحواجز من طريقه وينطلق من خلال الالتزام بالحكم الإلهي ، والوقوف عند الحدود الشرعية ، لتداوله جميع الأيدي فلا بغي من أحد على أحد ، ولا استئثار بشيء دون الآخرين وإنما الإيثار على النفس ، ولو مع شدة الحاجة والخصوصية .

كما أنه يريد للفقير : أن يحصل على المال بصورة مشروعة ، ومن دون منة من أحد عليه ، ما دام ان المال قد أعطاه الله إياه ، وليس لأحد من الخلق فيه أي دور .

الثاني : إن الإسلام حين قبل بالملكية الفردية ، وجعل القوانين والنظم لحمايتها ، وقبل أيضاً بملكية الدولة والجهة ، وأعطى المجال لطموحات الإنسان ، وقدراته الخلاقة للتعبير عن نفسها ، وتأكيد وجودها ، فإنه قد قرر إلى جانب ذلك قاعدته ، وأعطى ضابطه التي لا مجال لتخطيها في شأن المال بقوله : «كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم» ؛ فإنه يكون بذلك قد قرر الحد الذي يفصل نظام الإسلام الاقتصادي عن النظام الرأسمالي الفاسد ، والذي ينتهي بالمال إلى أن يصبح دولة بين الأغنياء .

وذلك لأن الإسلام ، وإن كان قد قبل بالملكية الفردية ، إلا أنه قد حدد مصادر الحصول عليها في جهات معينة ، لا يجوز تعديها ، إلى غيرها ..

كما أنه قد وضع من الأحكام والضوابط في مختلف شؤون الحياة وجهاتها ، ما يمنع من تكّدس المال بصورة فاحشة لدى افراد بخصوصهم .

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٥

وقد بين الله سبحانه هذا الأصل الأصيل بعبارة واضحة وموجزة حينما قال :

«لا يكون دولة بين الأغنياء».

ثم هو قد حرم وأدان ، وعاقب على كل عمل من شأنه أن يهدم هذا الأصل ، ويضر في مسيرة تحقيقه ، أي ما يجب صيرورة المال «دولة بين الأغنياء» ، فحرم الربا ، ومنع من الإحتكار ، ومن أكل المال بالباطل ، ووالخ .

وبما تقدم يتضح أيضاً : البون الشاسع فيما بين المذاهب الإقتصادية الأخرى ، - كالاشتراكية - وبين نظام الإسلام الإقتصادي ، كما هو ظاهر لا يخفى .

الثالث : إن ما أفاءه الله على رسوله ، ليس لأحد أن يدعي أن له فيه أدنى أثر أو أي دور في تحصيله . فإن المسلمين لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب ، وإنما عاد إلى رسول الله بسبب تسلط الله رسle على من يشاء ، كاليهود الناقضين للعهود والمواثيق .

ومعنى ذلك هو أنه ليس لأحد الحق في أن يدعي : أنه قد تنازل للنبي «صلى الله عليه وآله» عن شيء هوله ، أو ساهم فيه ، وجاء الحكم الإلهي ليأخذه منه ، ويعطيه للنبي لمصلحة كامنة في ذلك ، كما ربما يتوهם في الزكاة والخمس ، وذلك لأن الله قد صرخ بأن تسلط الله سبحانه للرسول على أولئك الناس قد كان سبباً في حصول ما يسمى بالفيء ؛ فالفيء إذن هو نتيجة عمل إلهي ، وتصرف رباني في واقع سلطة الرسول وبسطها على أولئك المعاندين ..

وأما مناشيء هذه السلطة ، ومقوماتها ، فيجب أن لا تكون منحصرة في العدة والعدد والحسود لدى المسلمين ، فإن ذلك يتحقق بتأييدات إلهية

٢١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

غيبية، تساهم فيها معرفة اليهود بنبوته «صلى الله عليه وآلها»، ورؤيتهم لمعجزاته وكراماته، وحبهم للدنيا، وخوفهم من الموت وغير ذلك من أمور.

الرابع : بقي أن نشير إلى أن الآيات قد نصت على أن الفيء لله ، وللنرسول ، ولذى القربي ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل ؛ فكيف نوفق بين ذلك وبين ما هو معلوم من أن الفيء خالص لرسول الله «صلى الله عليه وآلها»؟

ونقول في الجواب : إن الآيات لم تتعرض لتشريع حكم الفيء ، وبيان تقسيماته الازمة شرعاً ، من حيث مالكية هؤلاء الأصناف له ، وإنما هي تبيّن قضية في واقعة ، يراد توضيح المراد فيها ، وإزالة الشبهة عن موقف النبي «صلى الله عليه وآلها» منها ، وذلك لأن الآيات التالية لتلك الآية ، قد بيّنت : أن المراد بهؤلاء الأصناف هو خصوص المهاجرين منهم ، أما الأنصار؛ فانهم لا يجدون في أنفسهم حرجاً في أن يأخذ إخوانهم المهاجرون من الفيء دونهم ، رغم ما كان يعاني منه الأنصار من حاجة وخصوصية ، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة .

كما أن الآية الأنفة الذكر قد بيّنت : أن المراد هو الفيء الحاصل من أهل القرى ، لا كل فيء ، وذلك يؤيد أنها في صدد الحديث عن قضية في واقعة ، من أجل إبراز ما بها من خصوصيات ، ومن معان إنسانية هامة ، ومن دقائق أخرى لابد من الإلفات إليها ، والتنبية عليها ، وليس في صدد اعطاء الضابطة والقاعدة العامة .

ومعنى ذلك هو : أن المراد بيان أن ما فعله النبي «صلى الله عليه وآلها» في الفيء الحاصل له من أهل القرى ، حيث قسمه على المهاجرين دون الأنصار ، رغم وجود الخصاصة في الأنصار ، إنما كان لمصالح اقتضت التخصيص منه «صلى الله عليه وآلها». ولا حرج على النبي والإمام

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٧

في أن يلاحظ المصالح ، ويقدم قوماً على قوم ، ويعطي هؤلاء ، ويحرم أولئك ، لأجل تلك المصالح المقتضية لذلك ، ولا يجب عليه أن يساوي بين الناس دائماً ، فان المساوات ليست مطلوبة على كل حال ، وإنما هي مطلوبة حيث لا مصلحة في الترجيح ، وحيث لا توجب تعميق الهوة بين الفئات التي يراد المساواة بينها .

وإذن فلا معنى لاستغلال هذا الأمر للدعایة ضد نبی الإسلام ، واتهامه بالتحيز والتجمی ، ولا سيما إذا علمنا أن ما يقسمه إنما هو حقه الشخصي ، وهو حرّ في أن يجعل ما يختص به لمن يشاء ، كيف يشاء .

الخامس : ولابد من التذکیر أخيراً بأن آیة الفيء هنا کآیة الخمس في سورة الأنفال ، قد ذكرت أصنافاً ستة : ثلاثة منهم من قسم الواجب ، وهم : سهم الله ، وسهم الرسول ، وسهم ذوي القریبی ، وثلاثة لا يجب ذلك فيهم ، وهم اليتامي ، والمساكین ، وابن السبيل ..

لماذا اختص ذووا القریب بالخمس والفاء؟

ومن الغریب العجیب أن البعض بعد أن ذکر: أن المراد بذوی القریب في الآیة التي في سورة الحشر، وفي آیة الخمس هم قرابة رسول الله ، قد علل البعض اختصاصهم بالفاء والخمس بقوله:

«إن كانت الصدقات لا تحل لهم فليس لهم في الزکاة نصيب، وإن كان النبي لا يورث فليس لذوی قرابته من ماله شيء ، وفيهم الفقراء الذين لا مورد لهم، فجعل لهم من خمس الغنائم نصیباً، كما جعل لهم من هذا الفيء وأمثاله نصیباً»^(١).

إذن فهذا البعض يرى: أن فقر الفقراء منهم ، وحرمانهم من الإرث

(١) في ظلال القرآن ج ٦ ص ٣٥٢٤

والزكاة كان هو السبب في ذلك !!

ونقول: إن كلامه غير صحيح ، وذلك لما يلي :

١ - لقد علق هو نفسه في هامش كتابه على كلمة «الفقراء» بقوله:
«هناك خلاف فقهي ، هل الفقراء من قرابة الرسول هم
المستحقون؟! أم جميعهم ، والراجح جميعهم»^(١).

ومعنى ذلك هو: أن فقرهم ليس هو سبب إعطائهم ، إذ ليس ثمة
خصوصية للفقراء منهم تقتضي ترجيحهم على سائر الفقراء ، وإنما السبب
في الترجيح هو- فقط - قرابتهم من رسول الله «صلى الله عليه وآله
 وسلم».

٢ - لا ندري كيف حرموا الله هذا المقدار القليل من إرث النبي
«صلى الله عليه وآله» ثم عوضهم هذه الأموال الهائلة والطائلة ، التي
تحصل من الفيء والغنائم !! ..

٣ - ثم إننا لا ندري كيف يحرم شخص واحد وهو الزهراء صلوات
الله عليها ، ثم يعوض جميع قرابة رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى من
لم يكن في طبقتها في الإرث ، بل وحتى جميع بنى هاشم ، ولو لم يكونوا
من أولاده «صلى الله عليه وآله» ولا من وراثته !!

بل لقد نال هذا التعويض جميع بنى هاشم إلى يوم القيمة .

وما كان أحراء أن يكون إهتماماً بأمور الفقراء والضعفاء من سائر
الناس ، فيورث فاطمة «عليها السلام» ، ثم يتعامل مع جميع بنى هاشم
على أنهم بعض من غيرهم . ، فلا يحرموا من ذاك ليعطينهم من هذا أكثر
مما يستحقون ، وأضعف ما به كانوا يطالبون .

اليس في ذلك تضييع لحقوق الكثيرين من الفقراء من غيرهم؟!

(١) المصدر السابق .

الفصل الخامس : كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٩

حاشاه أن يصدر ذلك منه ، أو أن يفكر فيه .

٤ - هذا كله عدا عن أن حديث : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، والذي تفرد بروايته الخليفة الأول أبو بكر ! قد أثبت العلماء بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة عدم صحته . وقد رد علي وفاطمة «عليهما السلام» وكثير غيرهما روايته كما ذكرته الروايات الكثيرة وليس هنا محل بحث هذا الأمر فمن أراد ذلك ، فليراجع كتب العقائد .

الفصل السادس:

أراضي بنى النمير والكيد السياسي

الغاصبون :

وتذكر المصادر: أن السلطة قد استولت على باقي أموال بنى النمير، التي احتفظ بها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولم يقسمها بين أصحابه، وقد طالب بها أهل البيت فمُنعوا منها ثم إن عمر بن الخطاب قد ردها إليهم، بعد سنين من توليه الحكم.

ولكن حكاية مطالبة أهل بيت النبوة لل الخليفة الثاني بإرجاعها إليهم. قد تعرضت للدس والتسوية بصورة بشعة ومخلجة. ونحن نذكر نص الرواية هنا أولاً، ثم نشير إلى بعض وجوه التسوية فيها، وإن كانت واضحة وظاهرة لكل أحد.

نص الرواية :

يقول النص التاريخي، وهو الذي ذكره مسلم بن الحجاج في صحيحه: «حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، حدثنا جويرية: عن مالك، عن الزهرى: أن مالك بن أوس حدثه قال:

أرسل إلى عمر بن الخطاب؛ فجئته حين تعالي النهار، قال: فوجدته في بيته جالساً على سرير، مفضياً إلى رماله، متكتئاً على وسادة من أدم، فقال لي: يا مالك، إنه قد دف أهل أبيات من قومك. وقد أمرت فيهم برضخٍ فخذله فاقسمه بينهم.

٢٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري . قال: خذه يا مالك .

قال: فجاء يَرْفَأُ، فقال: هل لك - يا أمير المؤمنين - في عثمان وعبد الرحمن بن عوف، والزبير، وسعد؟

فقال عمر: نعم، فأذن لهم؛ فدخلوا. ثم جاء فقال: هل لك في عباس، وعلي؟

قال: نعم .

فأذن لهما، فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذه الكاذب الأثم، الغادر الخائن!

فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأرحهم.

(قال مالك بن أوس: يخيل إلي: أنهم قد كانوا قدموهم لذلك).

فقال عمر: أتَدَا، أنسدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون: أن رسول الله (ص) قال: لا نورث، ما نرکنا صدقة؟

قالوا: نعم .

ثم أقبل على العباس، وعلي، فقال: أنسدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون: أن رسول الله (ص) قال: لا نورث، ما نرکنا صدقة؟

قالا: نعم .

فقال عمر: إن الله جلّ وعزّ كان خص رسوله (ص) بخاصة لم يخصص بها أحداً غيره، قال: ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى، فللله وللنرسول (ما أدرى هلقرأ الآية التي قبلها أم لا)، قال: فقسم رسول الله (ص) بينكم أموال بنبي النضير فوالله، ما استأثر عليكم، ولا أخذها دونكم، حتى بقي هذا المال؛ فكان رسول الله (ص) يأخذ منه نفقة سنة،

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٢٥

ثم يجعل ما بقي أسوة المال.

ثم قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون، ذلك؟

قالوا: نعم.

ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟

قالا: نعم.

قال: فلما توفي رسول الله (ص) قال أبو بكر: أنا ولني رسول الله (ص) فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله (ص): ما نورث ما تركنا صدقة؛ فرأيتماه كاذباً آثماً، غادراً، خائناً، والله يعلم: إنه لصادق بار، راشد، تابع للحق. ثم توفي أبو بكر، وأنا ولني رسول الله (ص) ولو لي أبي بكر، فرأيتمني كاذباً، آثماً، غادراً، خائناً، والله يعلم: إني لصادق بار، راشد، تابع للحق، فوليتها، ثم جئتنى أنت وهذا، وانتما جميع، وأمركم واحد، فقلتما: ادفعهالينا.

فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكم عهد الله: أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله (ص)، فأخذتماها بذلك.

قال: أ كذلك؟!

قالا: نعم.

قال: ثم جئتماني لأقضى بينكما؛ فوالله، لا أقضي بينكما بغير ذلك، حتى تقوم الساعة؛ فان عجزتما عنها؛ فرداها إلى^(١).

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١ - ١٥٣ وشرح النهج للمعتزلي الحنفي ج ١٦
= ٢٧ ص ٢٦ - ٢٢٣ وراجع ص ٢٢٩ وراجع: جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٨ و ٢٧

٢٢٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

زاد في نص آخر قوله : فغلب علي عباساً عليها ، منعه إياها ، فكانت بيد علي ، ثم كانت بيد الحسن ، ثم كانت بيد الحسين ، ثم علي بن الحسين ، ثم الحسن بن الحسن ، ثم زيد بن الحسن زاد في نص آخر : ثم عبد الله بن الحسن بن الحسن^(٣) .

قال الزهري : حدثني مالك بن أوس بن الحدثان بنحوه ، قال :

فذكرت ذلك لعروة ، فقال :

= وتأريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٤ - ٢٠٢ وراجع ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٨ و ٢٠٩
والصواعق المحرقة ص ٣٥ و ٣٦ و صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وراجع ج ٢
ص ١٢١ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٦ - ٩٩٨ والمصنف للصناعي ج ٥
ص ٤٦٩ - ٤٧١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٠ . وراجع ص ١٤٤ والبداية
والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣
ص ٣٨٦ وعمدة القاريء ج ١٤ ص ١٨٥ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٣٦ - ١٤٠
و ١٣٢ و ١٣٤ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ١٥٨ . والأموال ص ١٧ و ١٨
وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ و ٢٤٧
والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وسنن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ ومسند أحمد
وج ١ ص ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٦٠ وأشار إلى ذلك في الصفحات التالية : ٢٥ و ٤٨
و ٤٩ و ١٦٢ و ١٦٤ و ١٧٩ و ١٩١ وكتنز العمال ج ٧ ص ١٦٧ و ١٦٨ عن بعض
من تقدم وعن : البيهقي وعبد بن حميد ، وابن حبان ، وابن مردويه والدر المشور ج ٦
ص ١٩٣ عمن تقدم وراجع : تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٣٨ والتراطيب الإدارية ج ١
ص ٤٠٢ .

(١) راجع : شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٩ والطرائف ص ٢٨٣ والمصنف
للصناعي ج ٥ ص ٤٧١ وراجع : صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٥ ووفاء الوفاء ج ٣
ص ٩٩٨ والصواعق المحرقة ص ٣٦ و صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وتأريخ المدينة
ج ١ ص ٢٠٢ و ٢٠٥ وراجع ص ٢٠٧ وراجع : البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣
و ٢٠٤ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ والتراطيب الإدارية ج ١
ص ٤٠٢ .

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٢٧

صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة تقول:

أرسل أزواج النبي (ص) عثمان بن عفان إلى أبي بكر، يسأل لهنّ
ميراثهن من رسول الله (ص) مما أفاء الله عليه، حتى كنت أردهن عن
ذلك، فقلت:

ألا تتقين الله، ألم تعلم: أن رسول الله (ص) كان يقول:
«لا نورث ما تركناه صدقة - يريده بذلك نفسه - إنما يأكل آل محمد
من هذا المال».

فانتهى أزواج النبي (ص) إلى ما أمرتهن به^(١).

قال ابن كثير: «ثم إن علياً والعباس استمرا على ما كانوا عليه،
ينظران فيها جمِيعاً إلى زمان عثمان بن عفان؛ فغلبه عليهما علي، وتركها له
العباس؛ بإشارة ابنه عبد الله (رض) بين يدي عثمان - كما رواه أحمد في
مسنده - فاستمرت في أيدي العلوين»^(٢).

ونقول :

إننا وإن كنا لا نستبعد أن يكون علي «عليه السلام» والعباس

(١) شرح النهج للمعتزي ج ١٦ ص ٢٢٣ وصحيف البخاري ج ٣ ص ١٢ وأنساب
الأشراف ج ١ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٥٢٠ وراجع: صحيح
مسلم ج ٥ ص ١٥٣ لكن فيه: أنهن أردن أن يعيشن عثمان إلى أبي بكر، فيسألنه
ميراثهن الخ. ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ وراجع ص ١٤٣ وطبقات ابن سعد
ج ٢ ص ٣١٥ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٥ و ٢٠٧ والمصنف لعبد الرزاق
ج ٥ ص ٤٧١ والصواعق المحرقة ص ٣٦ وراجع: تلخيص الشافعى ج ٣
ص ١٥٠ والموطأ مطبوع بهامش تنوير الحوالك ج ٣ ص ١٥٤ والبداية والنهاية ج ٤
ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتح البلدان ج ٤ ص ٣٤ ومعجم البلدان ج ٤
ص ٢٣٩ والإيضاح لأبن شاذان ص ٢٥٧ - ٢٦٢ وراجع هومشه.

(٢) السيرة النبوية ج ٤ ص ٥٧٣ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٨.

٢٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«رحمه الله» قد طالبا عمر بن الخطاب بأراضيبني النضير، ولكننا نرى: أن حكاية هذه القضية بالشكل الأنف الذكر، لا ريب في كونها مكذوبة ومصنوعة، بهدف تبرئة ساحة الهيئة الحاكمة فيما أقدمت عليه من مصادرة أموال رسول الله «صلى الله عليه وآله» فور وفاته، وحرمان إبنته من إرثه.

ولكن مخترعها، أو فقل الذي حرفاها، وصاغها بهذا الشكل لم يكن ذكيًا بالقدر الكافي ، ولا له معرفة تؤهله للإحتراس من المؤخذات الظاهرة والواضحة ؛ تاريخية كانت، أو تفسيرية ، أو شرعية ، أو غيرها كما سنرى.

والأبدع من ذلك !! : أتنا نجد الرواية قد ذكرت في كتب الصاحب، التي هي أصح الكتب - عند أصحابها - بعد القرآن .. فكيف خفي أمرها على مؤلفي هذه الكتب، وهم الأئمة الكبار والعارفون ، والضلائعون في فنهم ، حسبما يصفهم به اتباعهم ومحبوهم ، والأخذون عنهم ..

و قبل أن نشير إلى نقاط الضعف التي في هذه الرواية نذكر القاريء الكريم بأن ما سوف نذكره من نقاط - وان كان أكثره قد خطط في بانا - ولكنه أيضًا مما قد تنبأ له الآخرون ، ولذا فإننا سوف نشير إلى هؤلاء الذين سبقونا إلى ذلك ، ناسبين الكلام إليهم ، بل ومعتمدين في أحيان كثيرة في صياغة العبارة عليهم .. فنقول :

المؤخذات التي لا محيد عنها:

وبعد .. فإنه يرد على الرواية المتقدمة :
أولاً :

إن روایة مسلم تذكر: أن العباس، قال لعمر: «اقض بيني وبين هذا الآثم الغادر الخائن». وهذا مما لا يتصور صدوره من العباس؛ إذ كيف ينسب هذه الأوصاف إلى من اعتبرته آية المباهلة نفس النبي الأمين، ولن شهد الله سبحانه له بالطهارة.

وكيف يسبه ، وقد علم أن من سبه سب الله ورسوله ..
فلا بد أن يكون هذا القول مكذوباً على العباس من المنافقين الذين
يريدون سب الإمام الحق ، على لسان غيرهم^(١).

ونشير هنا إلى ما يلي :

أ : « استصوب المازري صنيع من حذف هذه الالفاظ من هذا
ال الحديث وقال : لعل بعض الرواية وهم فيها»^(٢).

فالمازري إذن يؤيد ويستوصب تحريف النصوص ، وذلك من أجل
الحفاظ على ماء الوجه . أمم الحقائق التاريخية الدامغة ؛ فانهم حينما
رأوا : أن كذبها صريح إلى درجة الفضيحة ، ورأوا : أنها موجودة في
صحابهم ، وتلك فضيحة أخرى أدهى وأمرّ - نعم حينما رأوا ذلك -
التجأوا إلى هذا الأسلوب الساقط والرذل ، ألا وهو التحريف والاسقاط ،
كما اعترف به المازري واستصوبه ..

وهذا الأسلوب لا يزال متبعاً عند خلف هؤلاء القوم ، فنجد الوهابيين
يحرفون كتب علمائهم ، وغيرها ، وكذلك غيرهم من أولئك الذين يخونون
دينهم وأمتهم ، بخيانتهم أماناتهم^(٣).

ب : قال العسقلاني : إن المازري قال : « أجود ما تحمل عليه : أن
ال Abbas قالها دللاً على علي ؛ لأنه كان عنده بمنزلة الولد ؛ فأراد ردعه عما
يعتقد أنه مخطيء فيه . وأن هذه الأوصاف يتصرف بها لو كان يفعل ما
يفعله عن عمد .

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ .

(٢) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ .

(٣) راجع كتابنا : دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج ١ ، البحث الأول ، ففيه
بعض النهاج من ذلك .

قال: ولا بد من هذا التأويل، لوقوع ذلك بمحضر الخليفة، ومن ذكر معه، ولم يصدر منهم إنكار لذلك، مع ما علم من تشددهم في إنكار المنكر»^(١).

ونقول للمازري: مرحباً وأهلاً بهذا الدلال الواقع والمشين! فهل كل من كان بمنزلة الوالد يحق له أن يسب الناس، ويتهمهم بالغدر، والخيانة، والإثم؟!

وأيضاً.. فان رواية البخاري تقول: إنهم قد استبا^(٢)، فهل سبّ علي «عليه السلام» للعباس كان دللاً أيضاً وهل كان علي بمنزلة الوالد بالنسبة للعباس؟!

وهل كان هذا الدلال مما جرت عليه عادة العرب؟!

وهل يصح الردع عن الخطأ بهذا الأسلوب الفاحش والبديع؟!

ثم إننا لم نعلم ما الذي فعله علي «عليه السلام» بأرضبني النضير حتى استحق الوصف بالغدر والخيانة؟!، فهل فعل فيها غير ما كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يفعله؟!

ولو أنه تعدى في فعله، فهل يكون غادراً، وخائناً؟! ولمن يا ترى؟!
وهل يمكن أن يظن علي بالعباس: أنه يرتكب الخطأ الفاحش الذي هو على حد الخيانة والغدر عن عمد وقصد؟!

أسئلة ننتظر الجواب عنها بصورة منصفة ومقنعة، وهيها.

وثانياً:

قال العلامة المظفر: «إنه يصرح بأن عمر ناشد القوم ومن جملتهم

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وغيره.

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣١

عثمان ؛ فشهدوا بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال : لا نورث .
وهو مناف لما رواه البخاري ^(١) عن عائشة ، إنها قالت : أرسل
أزواج النبي عثمان إلى أبي بكر ، يسألته ثمنهن مما أفاء الله على رسوله ،
فكنت أنا أردهن الحديث . . فإنه يقتضي أن يكون عثمان جاهلاً بذلك ،
وإلا لامتنع أن يكون رسولًا لهن ، إلا أن يظن القوم فيه السوء » .
وهذا أيضاً قد أورده المعتزلي الحنفي ^(٢) .

وقد حاول المعتزلي الإعتذار عن ذلك ، فقال :

«اللهم إلا أن يكون عثمان وسعد ، وعبد الرحمن ، والزبير ، صدقوا
عمر على سبيل التقليد لأبي بكر فيما رواه ، وحسن الظن . وسمّوا ذلك
علمًا لأنه قد يطلق على الظن إسم العلم» .

ثم ذكر : أنه يجوز أن يكون عثمان في مبدأ الأمر شاكاً في رواية أبي
بكر ، ثم يغلب على ظنه صدقه لamarات اقتضت تصديقه . وكل الناس يقع
لهم مثل ذلك ^(٣) .

ونقول :

أ : إن نفس المعتزلي يقول : إن أكثر الروايات : أنه لم يرو خبر «لا
نورث» غير أبي بكر ، ذكر ذلك أعظم المحدثين ^(٤) . .

فمن أين جاءت هذه الإمارات على الصدق . لا سيما مع تكذيب

(١) تقدمت مصادر الرواية عن قريب ، فقد رواها البخاري ومسلم وعبد الرزاق
وغيرهم ، فراجع .

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٢ وشرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٢٣ .

(٣) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٦ ص ٢٢٣ و ٣٢٤ .

(٤) سيأتي كلام المعتزلي هذا بعد أسطر .

٢٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فاطمة له، وهي المطهرة بنص الكتاب العزيز، وكذلك مع إنكار علي والعباس، وغيرهم من خيار الأصحاب وأكابرهم ..

ولو كان لديهم أدنى احتمال بصدق الحديث - ولو بأن يحتملوا أن يكون «صلى الله عليه وآلها» قد أسرّ به إلى أبي بكر - لما بادروا إلى إنكاره، واستمروا على ذلك، حتى لقد توفيت الصديقة الزهراء «عليها السلام» مهاجرة له لأجل ذلك.

إن المعتزلي وغيره - والحالة هذه - حين يصدرون حديث لا نورث، فإنهم يكونون قد طعنوا بالقرآن الذي نَزَّه الزهراء، وعليها، وأهل البيت عليهم صلوات ربِّي وسلامه ..

ب : إن ما ذكر، يبقى مجرد احتمال. ويبقى احتمال أن يكون قد جارى عمر، وشهد بما لا يعلم قائماً وقوياً، بعد أن كانت السلطة، التي كان عثمان أحد مؤيديها ومعاضديها، تتجه نحو تثبيت دعوى أبي بكر، وزعزعة موقف آل رسول الله «صلى الله عليه وآلها».

وثالثاً :

قال العلامة الشيخ محمد حسن المظفر رحمه الله تعالى :
«لو كان الذين ناشدتهم عمر عالمين بما رواه أبو بكر لما تفرد أبو بكر بروايته عند منازعته فاطمة «عليها السلام».

فهل تراهم ذخرروا شهادتهم لعمر، وأنفقوها عن أبي بكر، وهو إليها أحوج؟!»^(١).

وحول تفرد أبي بكر برواية الحديث، قال ابن أبي الحديد المعتزلي الشافعي :

(١) دلائل الصدق: ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ .

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٣٣

«.. إن أكثر الروايات: أنه لم يرو هذا الخبر إلا أبو بكر وحده، ذكر ذلك أعظم المحدثين. حتى إن الفقهاء في أصول الفقه أطبقوا على ذلك في احتجاجهم في الخبر برواية الصحابي الواحد.

وقال شيخنا أبو علي: لا تقبل في الرواية إلا رواية اثنين كالشهادة. فخالفه المتكلمون والفقهاء كلهم، واحتجوا عليه بقبول الصحابة رواية أبي بكر وحده: نحن معاشر الأنبياء لا نورث الخ...»^(١).

ورابعاً :

قال العسقلاني - وذكر ذلك غيره أيضاً -: «وفي ذلك إشكال شديد، وهو: أن أصل القصة صريح في أن العباس وعلياً، قد علما: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال: لا نورث؛ فإنـ كانـ سـمعـاهـ منـ النـبـيـ «صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» فـكـيفـ يـطـلـبـانـهـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ؟ـ!ـ»^(٢) وإنـ كانـ إـنـمـاـ سـمعـاهـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ،ـ أوـ فيـ زـمـنـهـ؛ـ بـحـيـثـ أـفـادـهـمـاـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ،ـ فـكـيفـ يـطـلـبـانـهـ بـعـدـ ذـلـكـ مـنـ عـمـرـ؟ـ!ـ»^(٣).

وقال العيني: «.. هذه القصة مشكلة؛ فانهما أخذها من عمر

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٢٧ وراجع ص ٢٤٥.

(٢) وقد طالب العباس وفاطمة أبا بكر بالميراث أيضاً؛ فراجع في ذلك: صحيح البخاري ج ١٢ ص ٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٤ وراجع: الصواعق المحرقة ص ٣٧ ووفاء الرفاء ج ٣ ص ٩٩٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٩٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٥ وج ٤ ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٧٢ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ ومسند أحمد ج ١ ص ١٠ وج ٤ وتلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٣١ ونهج الحق ص ٣٦٠.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع: حاشية السندي على صحيح البخاري، وهي مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١ وراجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤.

٢٣٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

(رض) على الشريطة. واعترفا بأنه «صلى الله عليه وآلـه قال: ما ترکناه صدقـة؟ فـما الذي بدا لهـما بعد ذلك حتى تـخاصـمـا؟!»^(١).

وبعد أن ذكر العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى . ما يقرب مما ذكره العسقلاني ، وأن صريح أحاديث البخاري : أن العباس ، وعلياً «عليه السلام» قد طلبا الميراث من عمر ، مع علمهما بأنه «صلى الله عليه وآلـه» قال : لا نورث .. قال :

«.. وهو من الكذب الفضيع؛ لمنافاته لدينهم وشأنهما، وكونه من طلب المستحيل عادة؛ لأن أبا بكر قد حسم أمره، وكان أكبر أعوانه عليه عمر، فكيف يطلبان منه الميراث؟!

ومع ذلك، فكيف دفع لهما عمر مالبني النضير؛ ليعملا به عمله،
وعمل رسول الله (ص)، وأبي بكر؟ . وهم قد جاءاه يطلبان الميراث،
مخالفين لعلمهما، غير مبالين بحكم الله ورسوله، حاشاهما؛ فيكون قد حاً
في عمر»^(٢).

واحتمال: أن يظنا بأن عمر لسوف ينقض قضاء أبي بكر. .

قد دفعه المعتزلي بقوله: «وهذا بعيد؛ لأن علياً والعباس - في هذه المسألة - يتهمان عمر بممالة أبي بكر على ذلك، ألا تراه يقول: نسبتماني ونسبتما أبو بكر إلى الظلم والخيانة؟».

فكيف يظنان: أنه ينقض قضاء أبي بكر، ويورثهما؟!»^(٣).

(١) عمدة القاريء ج ٢١ ص ١٧.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦
ص ٢٢٩ و ٣٣٠.

(٣) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٣٠ .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣٥

وأجابوا عن ذلك كله بجوابين :

الأول : «كأن المراد : تسألني التصرف فيما كان نصيبك ، لو كان هناك إرث»^(١).

وعلى حد تعبير ابن كثير : «... كأن الذي سأله ، بعد تفويض النظر إليهما - والله أعلم - هو أن يقسم بينهما النظر ، فيجعل لكل واحدٍ منهما نظر ما يستحقه بالأرض ، لو قدر أنه كان وارثاً . إلى أن قال : وكان قد وقع بينهما خصومة شديدة ، بسبب إشاعة النظر بينهما .

إلى أن قال : فكان عمر تخرج من قسمة النظر بينهما بما يشبه قسمة الميراث ، ولو في الصورة الظاهرة ، محافظةً على امثال قوله : لا نورث ، ما تركناه صدقة»

زاد العيني قوله : «فمنعهما عمر القسم ؛ لشألا يجري عليهما اسم الملك ؛ لأن القسم يقع في الأموال ، ويتجاوز الزمان ؛ فيظن به الملكية»^(٢).

أما الهيثمي ؛ فقد ذهب إلى أبعد من ذلك ، حين قال : «إسباب علي وال Abbas صريح في أنهما متفقان على أنها غير إرث ، وإنما لكان لل Abbas سهم ، ولعلي سهم زوجته . ولم يكن للخصام بينهما وجه ؛ فخصامهما إنما هو لأجل كونها صدقة ، وكل منهما يريد أن يتولاها ؛ فأصلاح بينهما عمر (رض) ، وأعطاه لهما إلخ»^(٣).

(١) حاشية السندي على صحيح البخاري ، مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١ .

(٢) راجع : البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٨ وعمدة القاريء ج ٢١ ص ١٧ وراجع فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ . عن إسماعيل القاضي ، وعن أبي داود في السنن ، قال العسقلاني : وبه جزم ابن الجوزي ، والشيخ محبي الدين ، وتعجب العسقلاني من جزمهما هذا ، فراجع .

(٣) الصواعق المحرقة ص ٣٧ .

وقال إسماعيل القاضي : إنما تنازعا - يعني عند عمر - في ولاية الصدقة ، وفي صرفها كيف تصرف^(١).

الثاني : ما أجاب به العسقلاني بقوله : «إن كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد : أن عموم قوله لا نورث ، مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ، ولذلك نسب عمر إلى علي والعباس : أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك»^(٢).

ونقول :

إن ذلك لا يصح ، أما بالنسبة لما عدا الجواب الأخير ، فلما يلي :
أ : إننا نقول : لوضوح ما ذكره لكان عمر اقتصر على ذكر هذا المعنى ولم يكن بحاجة إلى المنشدة المذكورة ، والاستدلال على عدم كونها إرثاً بحديث لا نورث .

ب : قال العسقلاني : «لكن في رواية النسائي ، وعمر بن شبة^(٣) ، من طريق أبي البختري ، ما يدل على أنهما أرادا أن يقسم بينهما على سبيل الميراث ، ولفظه في آخره : ثم جئتماني الآن تختصمان يقول هذا : أريد نصبي من ابن أخي ، ويقول هذا أريد نصبي من امرأتي ، والله ، لا أقضي بينكم إلا بذلك ، أي إلا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية . وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد ، عن مالك بن أوس نحوه» .

ثم ذكر دعوى أبي داود : أنهما أرادا من عمر أن يقسمها بينهما

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) سنن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٤ وشرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٢ وراجع سائر المصادر التي تقدمت للرواية في أوائل هذا الفصل .

الفصل السادس : أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٣٧

للانفراد بالنظر فيما يتوليان ، وأن أكثر الشراح اقتصروا عليه واستحسنوه ثم تنظر فيه بما تقدم .

ثم إنه بعد ذلك تعجب من ابن الجوزي ومن الشيخ محبي الدين ، لجزمهما بأن علياً والعباس لم يطلبوا إلا قسمة النظر والولاية .. مع أن السياق صريح في أنهما جاءاه مرتين في طلب شيء واحد ، ثم اعتذر بأنهما شرحا اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ الوارد في البخاري^(١) .

ج : إن العم لا يرث مع وجود البنت لبطلان التعصيب ، كما سيأتي .

د : قول ابن كثير : إنه كان قد وقع بين علي والعباس خصومة شديدة ، بسبب إشاعة النظر بينهما محض رجم بالغيب ، إذ ليس في الرواية ما يدل على أن سبب الخصومة هو ذلك ، ولا حدثنا التاريخ بشيء عن السبب المذكور . بل الأمر على العكس كما تقدم عن العسقلاني .

ه : لم نفهم معنى لهذا التحرج المدعى من قبل عمر ، فإنه إذا كان الأنبياء لا يورثون ، فإن قسمة النظر بينهما لا تخالف حديث لا نورث - إن صح - لا في الظاهر ولا في الباطن ، وإذا كان حديث لا نورث باطلًا ، وكانوا يورثون ، فمخالفة الحديث لا ضير فيها ولا حرج .

و : لم نفهم لماذا لا تصح القسمة إلا في الأموالك - كما ذكره العيني - وكيف غفل علي والعباس عن ذلك ، وكيف لم يقل لهما عمر ، ولا أحد من حضر الخصومة : إن القسمة لا تقع في الأموالك؟! .

ز : لم نفهم كيف أصبح استباب علي والعباس دليلاً على كون أرض بني النضير ليست إرثاً ، أليس الأرث يحتاج إلى القسمة ، وقد يقع الخلاف في هذا القسم أو ذاك؟! ، فلعل أحدهما يريد هذه القطعة ، وذاك

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ .

يريدها أيضاً، فيقع الخصم، ويحتاج إلى الفصل بينهما، وإراحة كل منهما من الآخر.

. وأما بالنسبة لجواب العسقلاني ، فإننا نقول :

أ : قد صرخ المعتزلي الشافعي بأن خبر أبي بكر يمنع من الإرث مطلقاً، قليلاً كان أو كثيراً، ولا سيما مع إضافة كلمة: «ما تركناه صدقة».

وأضاف: «فإن قال قائل: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً، ولا فضةً، ولا أرضاً، ولا عقاراً، ولا داراً..

قيل: هذا الكلام يفهم من مضمونه: أنهم لا يورثون شيئاً أصلاً، لأن عادة العرب جارية بمثل ذلك. وليس يقصدون نفي ميراث هذه الأجناس المعدودة دون غيرها، بل يجعلون ذلك كالتصريح بنفي أن يورثوا شيئاً ما على الإطلاق»^(١).

وإن كان لنا تحفظ على إضافته المذكورة، فإن ظاهر قوله: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً ولا فضةً إلخ .. أنهم ما جاؤا لأجل جمع حطام الدنيا لأنفسهم، وليورثوه أبناءهم ، وإنما هم زهاد تاركون للدنيا، ولا يجمعون ذهباً ولا فضةً ليقع في ميراثهم لمن بعدهم .

ب : قول العسقلاني: إن اعتقاد علي والعباس ظلم من خالفهما يدل على اعتقادهما باختصاص حديث لا نورث بعض الأموال دون بعض ..

لا يصح ، إذ كما يمكن أن يكون ذلك لأجل اعتقادهما بما ذكر، كذلك يمكن أن يكون لأجل اعتقادهما بعدم صحة أصل الحديث ، وأنه مجعل ومحتلق .

(١) شرح النجح للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ .

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٣٩

وهذا الثاني هو الصحيح؛ لأنكار علي «عليه السلام»، وفاطمة «عليها السلام»، والعباس «رحمه الله» هذا الحديث من الأساس، ومطالبتهم بتركة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما هو ظاهر لا يخفى .
خامساً :

إن العم لا يرث مع وجود البنت، كما هو الحق الذي لا محيس عنه. وإنما ترث البنت الواحدة نصف التركة بالفرض، والنصف الباقي بالرد عليها، والتعصيب يعني توريث العصبة النصف - كالعم - مع البنت، باطل ولا يصح ، وقد استدل العلماء على بطلانه بما لا مزيد عليه؛ فليراجع في مظانه^(١).

ويبدو: أن توريث العم - مع البنت الذي هو من التعصيب الباطل - قد نشأ عن إرادة تقوية موقف أبي بكر، وإضعاف موقف فاطمة وعلى «عليهما الصلاة والسلام» ..

سؤال.. وجوابه :

ويرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كان العباس لا يرث؛ فلماذا شارك في المطالبة بإرث النبي «صلى الله عليه وآله» من أبي بكر، ثم من عمر؟!.

وأجاب السيد ابن طاووس بأن هذه المطالبة، بل وحتى إظهار الخصومة مع علي في ذلك عند عمر، قد كان لأجل مساعدة علي وفاطمة «عليهما السلام»، وقطع حجة أبي بكر، وإقامة الحجة على عمر في ذلك، ثم ذكر ابن طاووس هنا قصة الجارية التي قالت للرشيد العباسي :

(١) راجع: جواهر الكلام ج ٣٩ ص ٩٩ - ١٠٥، وتلخيص الشافي ج ١ هامش ص ٢٥٤ - ٢٥٩ ونهج الحق ص ٥١٥ واللمعة الدمشقية ج ٨ ص ٨٠ و ٧٩ والحدائق الناضرة - كتاب المواريث - ص ٤٩ - ٥٥ وأي كتاب فقهية للشيعة الإمامية تعرض فيه لمسائل الإرث.

٢٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

إن علياً والعباس كانوا في هذه القضية كالملكين، الذين تحاكما إلى داود في الغنم، حيث أرادا تعريفه وجه الحكم؛ فكذلك أراد علي والعباس تعريف أبي بكر وعمر: أنهما ظالمان لهما بمنع ميراث نبيهما^(١).

وقد يجاب عن ذلك بأن العباس كان يظن في ظاهر الحال أنه يرث النبي (ص) لعمومته له، وكان علي «عليه السلام» يرفض ذلك، على اعتبار أن العم لا يرث، فترافعا إلى عمر على هذا النحو ليقيما الحجة عليه.

سادساً :

قال الشيخ المظفر «رحمه الله»: «إن أمير المؤمنين لو سمع ذلك؛ أي حديث: لا نورث الخ..؛ فلم ترك بضعة الرسول أن تطالب بما لا حق لها فيه؟! أخفى ذلك عنها راضياً بأن تغصب مال المسلمين؟! أو أعلمها فلم تبال؟! وعدت على ما ليس لها فيه حق! فيكون الكتاب كاذباً، أو غالطاً بشهادته لهم بالطهارة، فلا مندوحة لمن صدق الله، وكتابه، ورسوله «صلى الله عليه وآله» أن يقول بكذب هذه الأحاديث»^(٢).

وقال المعتزلي: «.. وهل يجوز أن يقال: إن علياً كان يعلم ذلك، ويمكن زوجته أن تطلب مالاً تستحقه؟! خرجت من دارها، ونازعت أبا بكر، وكلمته بما كلمته إلا بقوله، وإذنه ورأيه!»^(٣).

سابعاً :

قال المظفر والمعتزلي: «إن أمير المؤمنين والعباس، لو كانوا سمعا

(١) راجع: الطراف ص ٢٨٣ - ٢٨٥.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣.

(٣) شرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٤.

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٢٤١

من النبي ما رواه أبو بكر، حتى أقرّا به لعمر؛ فكيف يقول لهمما عمر:
- كما في حديث مسلم -: رأيتما أبا بكر كاذبًا، آثماً، غادرًا، خائناً.
ورأيتمني آثماً، غادرًا، خائناً^(١).

ثامناً :

قال العلامة الحلي ما حاصله: إن عمر بن الخطاب قد أخبر: أن علياً والعباس يعتقدان فيه وفي أبي بكر بأنهما: كاذبان آثمان غادران خائنان، فإن كان ذلك حقاً، فهما لا يصلحان للخلافة، وإن كان كذباً، لزمه تطرق الذم إلى علي والعباس، لاعتقادهما في أبي بكر، وعمر ما ليس فيهما؛ فكيف استصلحوا علياً للخلافة. مع أن الله قد نزهه عن الكذب والزور وطهره ..

وإن كان عمر قد نسب إلى العباس وعلي شيئاً لا يعلمه، لزمه تطرق الذم إلى عمر نفسه، لأنه يفترى عليهما، وينسب إليهما ما لا يعتقدانه ..

مع أن البخاري ومسلماً ذكرا في صحيحيهما: أن قول عمر هذا لعلي والعباس، قد كان بمحضر مالك بن أوس، وعثمان وعبد الرحمن بن عوف، والزبير وسعد. ولم يعتذر أمير المؤمنين عن هذا الاعتقاد الذي نسب إليهما، ولا أحد من الحاضرين اعتذر لأبي بكر وعمر^(٢).

وأجاب البعض عن ذلك: بأنه قد جاء على لسان عمر على سبيل الفرض والتقدير، والزعم؛ فإن الحكم إذا حكم بخلاف ما يرضي الخصم، يقول له: تحسبني ظالماً ولست كذلك، ولذلك لم يعتذر علي

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وشرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٦ ص ٢٢٦.

(٢) نهج الحق ص ٣٦٥ و ٣٦٦ وراجع دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ و ١٢٥.

ولا العباس ولا غيرهما ممن حضر^(١).

ورد عليه العالمة المظفر «رحمه الله»، بأن هذا مضحك، إذ كيف لا يكون على سبيل الحقيقة، وهما إنما يتنازعان عن عمر في ميراث النبي «صلى الله عليه وآلها» بعد سبق رواية أبي بكر وحكمه، فإن هذا النزاع بينهما لا يتم إلا بتكذبتهما لأبي بكر في حديثه، وحكمهما عليه بأنه آثم غادر خائن على وجه يعلمان: أن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، وأن موافقته له في السابق كان لسياسة دعته إلى الموافقة، ولو لم يكونا عالمين بأن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، لم يصح ترافعهما إلى عمر من جديد^(٢).

تاسعاً :

إن من المعلوم: أن الحكماء بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلها» قد دفعوا الحُجر إلى زوجاته «صلى الله عليه وآلها»^(٣). كما أن خلفاءبني العباس قد تداولوا البردة والقضيب^(٤) وقد قال ابن المعتر مخاطباً العلوين:

ونحن ورثنا ثياب النبي فلم تجذبون بأهدابها
لكم رحم يا بني بنته ولكن بنو العم أولى بها^(٥)

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٦.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٨ و ١٢٩.

(٣) راجع: تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٢٩ و ١٣٠ و دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٩ و نهج الحق ص ٣٦٦.

(٤) تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٤٧ و ١٤٨.

(٥) ديوان ابن المعتر ص ٢٩ و راجع: تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٤٨ هامش والغدير ج ٦ ص ٥٢.

الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي ٢٤٣

فأجابه الصفي الحلبي بقوله:

وقلت ورثنا ثياب النبي فكم تجذبون بأهدابها
وعندك لا يورث الأنبياء فكيف حظيتم بآثوابها^(١)

وقال الشريف الرضي «رحمه الله»:

ردوا تراث محمد رداً ليس القضيب لكم ولا البرد^(٢)
كما أنهم دفعوا آله وبلغته وحذاءه وخاتمه وقضيبه إلى علي «عليه
الصلاوة والسلام»^(٣).

وعليه فيرد ما أورده المعتزلي الشافعي هنا حيث قال:

«إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» لا يورث؛ فقد أشكل دفع آله
ودابته، وحذائه إلى علي «عليه السلام»؛ لأنـه غير وارث في الأصل.

وإنـ كان إعطاؤه ذلك لأنـ زوجته بعرضةـ أنـ ترث لولا الخبرـ فهو
أيضاـ غير جائزـ لأنـ الخبرـ قد منعـ أنـ يرثـ منه شيئاـ، قليلاـ كانـ أو كثيرـاـ.

(ثم ذكر ما تقدم عنه آنفاـ حينـ الجوابـ علىـ ما ذكرـ العسقلانيـ ،
الـذي ادعـىـ: أنـ عليـاـ «عليـه السلامـ» والـعبـاسـ توـهمـاـ: أنـ «لا نورـثـ» لـيـسـ
عـامـةـ).

ثمـ قالـ: «.. فإـنه جاءـ فيـ خـبرـ الدـابةـ وـالـآلـةـ، وـالـحـذـاءـ: أنهـ روـيـ
عنـ النـبـيـ «صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: «لا نـورـثـ، مـا تـرـكـناـ صـدـقـةـ» وـلـمـ يـقـلـ:

(١) راجـعـ: دـيوـانـ الصـفـيـ الـحلـبيـ وـرـاجـعـ تـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٤٨ـ هـامـشـ وـالـغـدـيرـ
جـ ٦ـ صـ ٥٣ـ .

(٢) دـيوـانـ الشـرـيفـ الرـضـيـ جـ ١ـ صـ ٤٠٧ـ وـتـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٤٨ـ هـامـشـ.

(٣) راجـعـ: مـهـنـاقـبـ آلـ أبيـ طـالـبـ لـابـنـ شـهـرـآـشـوبـ جـ ١ـ صـ ٢٦٢ـ وـرـاجـعـ: شـرـحـ النـهجـ
لـمـعـتـزـلـيـ جـ ١٦ـ صـ ٢٢٤ـ وـ٢١٤ـ وـتـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٤٧ـ وـفـيـ هـامـشـهـ أـيـضاـ
عـنـ: الـرـياـضـ الـنـضـرةـ .

٢٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«لا نورث كذا وكذا» وذلك يقضي عموم انتفاء الأرث عن كل شيء^(١).

عاشرأً :

لقد قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلَ ، عَنِ الوليدِ بْنِ جَمِيعٍ ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ : لِمَا قَبضَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَرْسَلَتْ فَاطِمَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : أَنْتَ وَرَثْتَ رَسُولَ اللَّهِ أَمْ أَهْلَهُ؟ ! .

فَقَالَ : لَا بَلَ أَهْلَهُ.

فَقَالَتْ : فَأَيْنَ سَهْمَ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟ ! .

فَقَالَ أَبُو بَكْرَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يَقُولُ :

«إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَعْمَةً ، ثُمَّ قَبَضَهُ جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُولُ مِنْ بَعْدِهِ» .

فَرَأَيْتَ أَنْ أَرْدِهَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ .

قَالَتْ : فَأَنْتَ وَمَا سَمِعْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»؟ ! .

فَنَلَاحِظُ : أَنَّ الْخَلِيفَةَ يَعْتَرِفُ بِأَنَّ أَهْلَ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يَرِثُونَهُ . وَذَلِكَ يَكْذِبُ دَعْوَى : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَرِثُونَ^(٣) . وَلَكِنَّهُ عَادَ فَادْعَى أَنَّهُ يَعُودُ إِلَيْهِ لَأَنَّهُ قَامَ بَعْدَ الرَّسُولِ .

وَلَعِلَّ قَوْلَ فَاطِمَةَ أَخْيَرًا : فَأَنْتَ وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ظَاهِرٌ فِي أَنَّهَا تَشَكُّ فِي صَحَّةِ الْحَدِيثِ ، وَأَرْجَعَتْ الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ سَبَّحَانَهُ لِيَحْكُمْ فِي

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٤ .

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١٨ و ٢١٩ و دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٤٤ عن كنز العمال ج ٣ ص ١٣٠ عن أحمد وابن حجر، والبيهقي وغيرهم وراجع: سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٤ .

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢١٩ .

هذا الأمر ..

ولنا أن نحتمل: أن السلطة قد سارت في موضوع إرث النبي «صلى الله عليه وآلـه» بخطوات تراتبية تصعیدية، وربما تكون هذه القضية للزهاء «عليها السلام» مع أبي بكر من الخطوات في هذا الإتجاه، ثم تلاها غيرها إلى أن انتهوا إلى إنكار إرثها «عليها السلام» من الأساس.

حادي عشر :

قد اعترض ابن طاوس على دعوى: أن علياً قد غالب العباس على أرض بنى النضير، وقال: إن ذلك غير صحيح.

«لاستمرار يد علي «عليها السلام» وولده على صدقات نبيهم، وترك منازعة بنى العباس لهم، مع أن العباس ما كان ضعيفاً عن منازعة علي، ولا كان أولاد العباس ضعفاء عن المنازعة لأولاد علي في الصدقات المذكورة».

ثم ذكر «رحمه الله» روايتين عن قثم وعن عبد الله إبني عباس، يقرران فيها: أن الحق في إرث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لعلي «عليها السلام»^(١).

ويجب أن لا ننسى مدى حرص الحكماء على كسر شوكة علي «عليه السلام»، وإبطال قوله وقول أهل بيته، سواء في ذلك أولئك الذين استولوا على تركة النبي «صلى الله عليه وآلـه»، أو الذين أتوا بعدهم من الأمويين أو العباسيين.

ثاني عشر :

قال العلامة: «كيف يجوز لأبي بكر أن يقول: أنا ولـي رسول الله، وكذا لـيـنـهـاـ، مع أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مات، وقد جعلهما من

(١) راجع: الطرائف لإبن طاوس ص ٢٨٤ و ٢٨٥ .

جملة رعايا أسامة بن زيد»^(١).

وأجاب البعض: أن المراد بالولي: من تولى الخلافة، فإنه يصبح المتصرف في أمور رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعده، وتأمير أسامة عليهمما لا يجعلهما من رعاياه، بل هم جميعاً من رعايا النبي «صلى الله عليه وآله»^(٢).

وهو جواب لا يصح، فقد قال الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله»، ما حاصله:

إن الولي للشخص هو المتصرف في أمره؛ لسلطانه عليه ولو في الجملة، كالمتصرف في أمور الطفل والغائب، ولا يصدق على الوكيل أنه ولبي، مع أنه متصرف في أمره، فلا أقل من أن ذلك إساءة أدب معه «صلى الله عليه وآله» لم يستصلاحهما حين وفاته إلا أن يكونا في جملة رعايا أسامة، فكيف صلحا بعده للإمامية على الناس عامة ومنهم أسامة.

على أن إضافة الولي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من دون اعتبار السلطنة في معنى الولي تقتضي ظاهراً: أن تكون الولاية مجعلة من النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنها من إضافة الصفة إلى الفاعل، لا إلى المفعول، وذلك باطل بالإتفاق. وإنكار إطلاق الرعية على مثل تأمير أسامة في غير محله^(٣).

ثالث عشر :

قال العلامة الحلي ما حاصله: كيف استجاز عمر أن يعبر عن النبي

(١) نهج الحق ص ٣٦٤ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤.

(٢) هذا كلام ابن روزبهان في كتابه المسنّى: «إبطال نهج الباطل» فراجع دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٥.

(٣) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٦.

الفصل السادس : أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٤٧

«صلى الله عليه وآلـه» للعباس: تطلب ميراثك من ابن أخيك، مع أن الله تعالى يخاطبه بصفاته، مثل يا أيها الرسول، يا أيها النبي، ولم يذكره باسمه إلا في أربعة مواضع شهد له فيها بالرسالة لضرورة تخصيصه وتعيينه ..

وقد قال الله تعالى : «لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً»^(١).

ثم عبر عمر عن ابنته مع عظم شأنها وشرف منزلتها بقوله: يطلب ميراث إمرأته^(٢).

أضف إلى ذلك: أنه عبر عن أمير المؤمنين «عليه السلام» بإسم الإشارة، فقال: «هذا».

وأجاب البعض :

بأنه «إنما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث، لا أنه أراد الغض منهما بهذا الكلام»^(٣).

وقال آخر: هذا القول من عمر قد جاء على طريق محاورات العرب، وهو يتضمن ذكر علة طلب الميراث، وهو كونه ابن أخيه، وليس فيه إساءة أدب، وعمر لم يذكر النبي باسمه ..

وبالنسبة للزهراء، فإن الأولى ترك ذكر النساء باسمائهن في محضر

(١) النور: ٦٣.

(٢) نهج الحق ص ٣٦٥ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ وراجع: ميزان الإعتدال ج ٢ ص ٦١١ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشه عن الضعف للعقيلي ص ٢٦٥ و ٢٦٦.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٤ و ١٤٥.

٤٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الرجال، فهو متأنب في ترك ذكر اسمها، لا مسيء للأدب بذلك^(١).

ولكنها أجوبة لا تصح ، فقد قال العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى ، ما حاصله : إن محاورات العرب إذا اقتضت التوهين برسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ، فلابد من تركها ، فإنه لا يصح ترك أدب القرآن ، والعمل بآداب الأعراب ، وأهل الجاهلية ..

وبالنسبة إلى علة الميراث ، فإنه لا حاجة إلى ذكرها ، وترك الأدب مع الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه وسلم». فهل لم يكن علي «عليه السلام» والعباس (ره) أو أحد من الحضور يعلم هذه العلة؟ ! .

هذا .. بالإضافة إلى أنه كان يمكنه ذكر علة الميراث ، ومرااعة الأدب معه «صلى الله عليه وآلـه» في آن واحد.

وبالنسبة إلى أن عمر لم يذكر النبي «صلى الله عليه وآلـه» باسمه الشريف ، فإن المقصود : أن تكريمه «صلى الله عليه وآلـه» مطلوب ، وليس في عبارته ذلك ، وقد قال تعالى : ﴿لَا تجعلوا دعاء الرسول بِيَنْكُمْ كَدُعَاءٍ بِعْضُكُمْ بَعْضًا﴾.

كما أن تعبيره بـ «إمرأته» ليس فيه علة الميراث التي هي بنوتها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه». وقد كان يمكنه إحترام الزهراء بذكر بعض ألقابها. وعدم ذكر النساء بأسمائهن لا يحل المشكلة ، فقد كان يمكنه تجنب إسمها «عليها السلام» ، وذكرها ببعض ألقابها المادحة لها^(٢).

الإنصار لرسول الله (ص)، أم لعمر الفاروق:

(١) هذا كلام الفضل بن روزبهان ، راجع : دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٥ .

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٧ .

الفصل السادس: أراضيبني النصير والكيد السياسي ٢٤٩

قال العقيلي: «سمعت علي بن عبد الله بن المبارك الصنعاني يقول: كان زيد بن المبارك لزم عبد الرزاق، فأكثر عنه، ثم خرق كتبه، ولزم محمد بن ثور؛ فقيل له في ذلك، فقال:

كنا عند عبد الرزاق، فحدثنا بحديث معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان الحديث الطويل؛ فلما قرأ قول عمر لعلي والعباس: «فجئت أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، وجاء هذا يطلب ميراث إمرأته من أبيها».

قال عبد الرزاق: أنظروا إلى الأنوك يقول: تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث إمرأته من أبيها ألا يقول: رسول الله (ص)؟!.

قال زيد بن المبارك؛ فقمت، فلم أعد إليه، ولا أروي عنه.

قال الذهبي: «لا اعتراض على الفاروق (رض) فيها، فإنه تكلم بلسان قسمة الترکات»^(١).

وقال: «إن عمر إنما كان في مقام تبیین العمومۃ والبنوۃ، وإنما... فعمر (رض) أعلم بحق المصطفى ويتوقیره «صلی اللہ علیہ وآلہ وسَلَّمَ» وتعظیمه من کل متحذلق متنطع. بل الصواب ان نقول عنك: أنظروا إلى هذا الأنوك الفاعل - عفا الله عنه - كيف يقول عن عمر هذا، ولا يقول: قال أمير المؤمنین الفاروق؟!^(٢)».

ونقول:

(١) راجع: الضعفاء الكبير ج ٣ ص ١١٠ ومیزان الإعتدال ج ٢ ص ٦١١ وسیر أعلام البلاء ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشہ عن الضعفاء للعقيلي ص ٢٦٥ و ٢٦٦ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٧.

(٢) سیر أعلام البلاء ج ٢ ص ٥٧٢.

- ١ - إن بيان العمومة والبنوة ليس ضروريًّا هنا، وذلك لوضوحيه لكل أحد ..
- ٢ - إن بيانهما والتكلم بلسان قسمة التركات لا يمنع من الإتيان بعبارة تقييد توقير رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» واحترامه.
- ٣ - إن التكلم بلسان قسمة التركات في غير محله، لأن العباس لا يرث؛ لبطلان التعصيب ..
- ٤ - إذا صح: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يورث، فلا حاجة إلى التحدث بلسان قسمة التركات، لا سيما وأن المطلوب - حسب ما يدعون - هو قسمة النظر، كما تقدم. وتقدم بطلانه ..
- ٥ - إن زيد بن المبارك لا يعود إلى عبد الرزاق، لأنه رأه ينتصر لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ويتقد عمر على عدم توقيره للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». وهذا من ابن المبارك عجيب!! وعجب جداً!!.
- ٦ - إن الذهبي، وغيره يغضبون لعمر، ويشتمون عبد الرزاق لتهينه عمر، ولا يغضبون لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولا يقبلون حتى بانتقاد من يتصدى لإهانته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..
- ٧ - إنهم يطلبون من عبد الرزاق أن يذكر عمر بألقابه، ولا يطلبون من عمر أن يذكر النبي بألقابه التي شرفه الله تعالى بها ..
فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ..

يحسبهم الجاهل أغنياء :

وبعد.. فإن إلقاء نظرة فاحصة على حياة فاطمة الزهراء «عليها السلام»، تعطينا: أنها «صلوات الله وسلامه عليها»، لم تتغير حياتها - بعد فتحبني النصير وخبير، وملكتها فدكاً وغيرها - مما كانت عليه قبل

الفصل السادس: أراضي بنى النمير والكيد السياسي ٢٥١

ذلك، رغم غلتها الكثيرة والوافرة، فهي لم تعمّر الدور، ولم تبن القصور، ولا لبست الحرير والديباج، ولا اقتنت النفائس، ولا احتفظت لنفسها بشيء. وهكذا كانت حال زوجها على «عليه الصلاة والسلام» رغم توفر الأموال له.

بينما نجد: أن بعض أولئك الذين استفادوا من أموال بنى النمير وغيرها قد خلقو من الذهب والفضة ما يكسر بالفؤوس، ويكتفي أن نذكر هنا ..

١ - أن الزبير بن العوام بنى داره المشهورة بالبصرة، وفيها الأسواق، والتجارات، وبنى داراً في الكوفة، ومصر، والإسكندرية، وبلغ ثمن ماله خمسين ألف دينار، وترك ألف فرس، وألف مملوك، وخططًا بمصر والإسكندرية، والكوفة والبصرة^(١). وقالوا: كان للزبير خمسون مليوناً ومئتا ألف. وقيل: بل مجموع ماله سبعة وخمسون مليوناً وستمائة ألف^(٢).

٢ - أما عبد الرحمن بن عوف: فقد كان له ألف بعير، وعشرة آلاف شاة، ومائة فرس، وصولحت إحدى نسائه على ربع ثمن ماله بأربعة وثمانين ألف دينار^(٣).

وعن أم سلمة: أن عبد الرحمن بن عوف دخل عليها، فقال: يا

(١) مشاكلة الناس لزمانهم ص ١٣ وحديث الألف مملوك موجود أيضًا في: ربيع الأبرار ج ١ ص ٨٣٠ وراجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٢ وحلية الأولياء ج ١ ص ٩٠ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧ وراجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٣٤٥ وراجع: التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ - ٤٠٤ و ٢٤ - ٢٩.

(٢) راجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٤ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٤٩.

(٣) راجع: البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ ومشاكلة الناس لزمانهم ص ١٤ وحديث ربع الثمن هذا موجود في جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ و ١٧.

أمه، قد خفت أن تهلكني كثرة مالي، وأنا أكثر قريش مالاً إلخ^(١).

وحيينما مات ابن عوف جيء بتركته إلى مجلس عثمان؛ فحالت البدر بين عثمان وبين الرجل القائم في الجهة الأخرى، وفي هذه المناسبة ضرب أبو ذر كعب الأحبار بالعصا على رأسه فكانت النتيجة هي نفي أبي ذر^(٢).

وبعد إخراج وصاياه كلها، فإنه قد ترك مالاً جزيلًا، من ذلك ذهب قطع بالفؤوس، حتى مجلت أيدي الرجال^(٣).

٣ - إن عمر بن الخطاب الذي استفاد هو الآخر من أموالبني النضير وغيرها، كان أيضًا يملك ثروة هائلة في أيام خلافته، بل هو يدّعي: أنه كان في مكة من أكثر قريش مالاً كما ذكره ابن هشام، حين الحديث عن هجرته هو وعياش بن أبي ربعة، فقد أصدق إحدى زوجاته أربعين ألف دينار أو درهم^(٤)، وقيل: عشرة آلاف. وأعطى صهراً له قدم عليه من مكة عشرة آلاف درهم من صلب ماله^(٥).

(١) كشف الأستار ج ٣ ص ١٧٢ وراجع: مجمع الزوائد ج ٩ ص ٧٢ وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٢) راجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٠ ومسند أحمد ج ١ ص ٦٣ وحلية الأولياء ج ١ ص ١٦٠.

(٣) البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ وراجع في مقدار تركته مآثر الإنابة ج ١ ص ٩٦ وهناك تفاصيل عجيبة ذكرها في التراتيب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ حتى ص ٤٠٥ و ٢٤ - ٢٩.

(٤) راجع: الفتوحات الإسلامية ج ٢ ص ٥٥، والبحر الزخار ج ٤ ص ١٠٠ والتراطيب الإدارية ج ٢ ص ٤٠٥.

(٥) طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٢١٩ والفتوحات الإسلامية ج ٢ ص ٣٩٠، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٢٥٦ عن ابن سعد، وعن كنز العمال ج ٢ ص ٣١٧، وعن ابن جرير، وابن عساكر.

الفصل السادس: أراضيبني النصير والكيد السياسي ٢٥٣

كما أن: «إبناً لعمر باع ميراثه من ابن عمر^(١) بمائة الف درهم»^(٢).

وفي نص آخر: أن ثلث مال عمر كان أربعين ألفاً، أوصى بها. وإن كان الحسن البصري قد استبعد ذلك، واحتمال أن يكون قد أوصى بأربعين ألفاً فأجازوها^(٣).

لقد كان هذا في وقت كان يعيش الناس فيه أقسى حياة تمر على إنسان، حتى إن بعضهم لم يكن يملك سوى رقعتين، يستر بإحداهما فرجه، وبالآخرى دبره^(٤).

فهؤلاء يجمعون الأموال، ويتعمدون بها، ثم يرثها عنهم أبناءهم وزوجاتهم، ليكون لها نفس المصير أيضاً.

وفي المقابل، فإن علياً أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»، الذي وقف على الحجاج مائة عين استنبطها في ينبع^(٥) يروى عنه: أن صدقات

(١) لعل الصحيح: من عمر؛ وذلك لأن المفروض: أن الوارث هو ابن عمر، فالمورث لا بد أن يكون هو عمر نفسه. واحتمال أن يكون المراد بابن عمر هو عبد الله، ويكون أحد أبناء عمر قد باع ميراثه من أبيه إلى أخيه عبد الله بمائة الف. هذا الإحتمال بعيد عن مساق الكلام وقد كان ينبغي الفات النظر إلى ذلك مع العلم بأن هذا الإحتمال، لا يضر بما نريد أن نستفيده من هذا النص، وذلك ظاهر.

(٢) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٣٦٧ وراجع: ص ٢٦٨ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠٩.

(٥) أصول مالكيت ج ٢ ص ٧٩ عن المناقب ج ٢ ص ١٢٣ وراجع البحار ج ٤١ ص ٣٢ وراجع حول ثورته عليه السلام أيضاً ج ٤١ ص ١٢٥ وفيه قصة طريفة حول هذا الموضوع وراجع الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٥.

٢٥٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

أمواله قد بلغت في السنة أربعين الف دينار^(١). وكانت صدقاته هذه كافية لبني هاشم جميماً^(٢)، إن لم نقل إنها تكفي أمّة كبيرة من الناس من غيرهم، إذا لاحظنا أن ثلاثة درهماً كانت كافية لشراء جارية للخدمة، كما قاله معاوية لعقيل. وكان الدرهم يكفي لشراء حاجات كثيرة بسبب قلة الأموال حينئذ، ولغير ذلك من أسباب..

نعم.. إننا نجد علياً «عليه السلام» لم يلبس ثوباً جديداً، ولم يتخذ ضبيعة، ولم يعقد على مال، إلا ما كان بينع، والبغىغة، مما يتصدق به^(٣).

كما أنه لم يترك حين وفاته سوى سبع مائة درهم أراد أن يشتري بها خادماً لأهله^(٤) وقد أمر برد هذه السبع مائة درهم إلى بيت المال بعد وفاته،

(١) راجع: كشف المحججة ص ١٣٤ والبحار ج ٤١ ص ٢٦ و ٤٣ وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١١٧ ومنتخب كنز العمال بهامش مسنن أحمد ج ٥ ص ٥٦٠ ومسند أحمد ج ١ ص ١٥٩ وينابيع المودة ص ٣٧٢ عن فصل الخطاب لخواجة بارسا وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ١٩٩ وجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٣ والترتيب الإدارية، ج ١ ص ٤٠٧ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ٣٤٦ وصيد الخاطر ص ٢٦ وملحقات إحقاق الحق ج ٨ ص ٥٧٤ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٢ وترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق، بتحقيق محمودي ج ٢ ص ٤٥٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ٨٦ وكنز العمال ج ١٥ ص ١٥٩ عن أحمد وأبي نعيم والدورقي، والضياء في المختار، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٠٧. والرياض النصرة ج ٤ ص ٢٠٨ وعن ارجح المطالب ص ١٦٦ وعن ربيع الأبرار وراجع: أصول مالكيت للأحمدي ج ٢ ص ٧٤.

(٢) كشف المحججة ص ١٢٤ والبحار ج ٤١ ص ٢٦.

(٣) مشاكلة الناس لزمانهم ص ١٥.

(٤) البحار ج ٤٠ ص ٣٤٠ وشرح النهج للمعترizi ج ١٥ ص ٤٦ وينابيع المودة ص ٢٠٨ والإمامية والسياسة ج ١ ص ١٦٢ والفتح لإبن أعثم ج ٤ ص ١٤٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٤٨ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٢٠٧.

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٥٥

كما ذكره الإمام الحسن «عليه السلام» في خطبته^(١) آنئذ.

وعاش ومات، وما بني لبنة على لبنة، ولا قصبة على قصبة^(٢).

وبياع سيفه وقال: لو كان عندي ثمن عشاء - أو إزار - ما بعثه^(٣).

ويقول عنه معاوية: «والله، لو كان له بيتان، بيت بن وبيت تبر لأنفذ
تبره قبل تبنه»^(٤).

وكان مصير تلك الأراضي والأموال والأملاك، أنه «عليه السلام»
تصدق بها، ووقفها على المسلمين، ولم يبق منها شيء حين وفاته
«صلوات الله وسلامه عليه»^(٥)، كما هو صريح خطبة ولده السبط حين توفي
والده.

وقد قال «عليه السلام»: أنا الذي أهنت الدنيا^(٦) وقد كان من أهم
أسباب انصراف العرب عن علي «عليه السلام» سيرته في المال، حيث لم
يكن يحابي أحداً في هذا الأمر^(٧).

(١) الفتوح لإبن أثيم ج ٤ ص ١٤٦.

(٢) تهذيب الأسماء ج ٢ ص ٣٤٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٤ والمناقب للخوارزمي
ص ٧٠ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٥٥ والبحار ج ٤٠ و ٣٢٢.

(٣) كشف المحة ص ١٢٤ وراجع: أصول مالكيت ج ٢ ص ٩٨ - ٧٨ عن مصادر
كثيرة والبحار ج ٤١ ص ٣٢٤.

(٤) كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين للحلبي ص ٤٧٥ وكشف الغمة ج ٢ ص ٤٧
وترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ج ٣ ص ٥٨ و ٦٠.

(٥) راجع شرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٤٦ وكشف المحة ص ١٢٦ والبحار
ج ٤ ص ٣٤٠.

(٦) ترجمة الإمام علي (إبن عساكر) بتحقيق المحمودي ج ٣ ص ٢٠٢ وحياة
الصحابية ج ٢ ص ٣١٠ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٥.

(٧) البحار ج ٤١ ص ١٣٣ عن المعتزلي في شرح نهج البلاغة.

٢٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وكذلك كان حال زوجته الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء «عليها صلوات ربى وسلامه»؛ فإنها لم تزل تتصدق بغلة فدك وغيرها، وتنفق الأموال في سبيل الله سبحانه، لتعيش هي «عليها السلام» حياة الرهد، والعزوف عن الدنيا، وعن زيارتها وبهارجها.

وحتى هذه الموقوفات والصدقات؛ فإنها لم تسلم من الظلم والظالمين، فقد استولى الحكام عليها، ومنعوا من استمرار انفاقها في سبيل الله، ومن انتفاع الفقراء والمحاجين بها، ولتصبح بأيدي خصماء أهل البيت من بنى أمية، الذين كانوا يخضمون مال الله خصم الإبل نبته الربيع، على حد تعبير علي «عليه السلام» في خطبته الشقشيقية المذكورة في نهج البلاغة.

الزهد.. الحرية :

وكلمةأخيرة نود تسجيلها هنا، وهي : أن بعض الناس يرى في الزهد معنى غير واقعي ، ولا سليم .

فيري: أن الزهد هو: أن يلبس الإنسان الخشن ، ويأكل من فضول طعام الناس ، ويتخلّى عن كل شؤون الحياة ، فلا يعمل ، ولا يسعى ، ولا يكد على عياله ، ولا يملك شيئاً من حطام الدنيا .. وذلك لأن عمله ، وحصوله على المال إنما يعني : أنه يحب الدنيا ، وليس ذلك من الزهد في شيء .

وإذا كان لا مال لديه ، فلا يكون مكلفاً بشيء ، ولا يتحمّل أية مسؤولية مالية ، لا تجاه نفسه ، ولا تجاه غيره .

ونقول:

إن هذا الفهم للزهد ، غير مقبول في الإسلام ، بل هو خطأ كبير وخطير ، فإن الحصول على المال لا ينافي الزهد ما دام يضعه في مواضعه

الفصل السادس: أراضيبني النصير والكيد السياسي ٢٥٧
التي يريدها الله، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله وسلم» قوله:
نعم المال الصالح للرجل الصالح^(١).

فإلاسلام يقول: إنك إذا استطعت أن تحصل على المال لتوظفه في
قضاء حاجات المؤمنين، ولن يكون وسيلة لإحياء الدين، ونشر تعاليمه،
ويكون قوة على الأعداء، وسيبأ في دفع البلاء. فإن ذلك لازم إن لم يكن
واجباً شرعاً، يعاقب الله على تركه، وعلى عدم التقييد به ..

غاية الأمر: أنه يقول: لا يجوز أن يتحول هذا المال إلى إله يعبد،
وإلى سيد يطاع، وإلى مالك لرقبة صاحبه، فإنه:
«ليس الزهد أن لا تملك شيئاً، ولكن الزهد أن لا يملك شيء».

والتعبير عن الزهد بأنه حرية وانتعاق قد ورد عنهم «عليهم الصلاة
والسلام» فلتراجع كتب الحديث والرواية^(٢).

وهذا.. بالذات هو المنهج الذي سار عليه النبي «صلى الله عليه
وآلـه» الذي ملك الفيء والخمس وغير ذلك، ولكنه لم يصبح مملوكاً لما
ملكه.. وكذلك الحال بالنسبة إلى بضعته الصديقة الطاهرة، وعلى أمير
المؤمنين «عليه السلام»، والأئمة الطاهرين من ولده صلوات الله وسلامه
عليهم أجمعين ..

الزهراء.. في مواجهة التحدى:

إن مطالبة علي «عليه السلام» بأموالبني النصير، ومطالبة الزهراء
بفدهك، وبسهمها بخبير، وبسهمها من الخمس، وبإرثها أيضاً من أبيها
الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه».. وإصرارها على تحدي السلطة

(١) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٩٧ و ٢٠٢ .

(٢) راجع: ميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٦٣ عن غور الحكم.

٢٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في إجراءاتها الظالمة ثم مغاضبتها للغاصبين حتى توفيـت ، حيث أوصـت أن تدفن ليلاًـ إن ذلك كلهـ لا يمكن تفسيره على أنه رغبة في حطام الدنيا ، وحب للحصول على المال .. فإن حياتها وهي الصديقة الطاهرة ، والزاهدة ، والفاتـانـية في الله ، حتى إنـها كانت تقوم الليل حتى تورـمت قدمـاها .. وكذلك ما شـاع وذاـع حول كيفية تعـاملـها مع الأمـوال التي كانت تحـصل عليها من فـدـكـ وغـيرـها ، وكـيفـ كانت تـصرـفـهاـ إنـذلكـ لـخـيرـ دـلـيلـ عـلـىـ ما نـقـولـ ، وأـوضـحـ شـاهـدـ عـلـيـهـ .

وهـذاـ بـالـذـاتـ هوـماـ يـجـعـلـنـاـ نـسـاءـلـ عـنـ السـرـ الكـامـنـ وـارـءـ تـلـكـ المـطـالـبـ ، وـذـلـكـ الإـصـرـارـ وـلـعـلـنـ نـسـطـيـعـ أـنـ نـفـسـرـ ذـلـكـ بـمـاـ يـلـيـ :

١ - إن نفس الانتصار للحق ، وتأكيدـهـ ، ورفضـ البـاطـلـ وإـدانـتهـ أمرـ مـهـمـ وـمـطـلـوبـ وـمـحـبـوبـ ، وهوـ منـ الـقـيمـ وـالـمـثـلـ التيـ لـابـدـ منـ الـإـلـزـامـ بـهـاـ وـالـتـأـكـيدـ عـلـيـهاـ ، فيـ مـخـتـلـفـ الـظـرـوفـ وـالـأـحـوـالـ .

٢ - إنـ فيـ موقفـ فـاطـمـةـ الزـهـراءـ «ـعـلـيـهاـ السـلـامـ»ـ فيـ وقتـ لـاـ يـزالـ فـيهـ الإـسـلـامـ طـرـيـ العـودـ ، وـيـمـكـنـ أـنـ يـصـبـحـ فـيـ السـكـوتـ عـلـىـ الإـنـحـرـافـ سـبـباـ فيـ قـبـولـ النـاسـ لـهـ عـلـىـ أـنـهـ أـمـرـ لـاـ يـتـنـافـيـ مـعـ أـحـكـامـ الشـرـعـ وـالـدـينـ -ـ إنـ فيـ هـذـاـ المـوـقـفـ -ـ حـفـاظـاـ عـلـىـ مـبـادـيـ إـلـاسـلامـ ، وـعـلـىـ قـوـانـيـنـهـ وـأـحـكـامـهـ ، وـصـيـانـةـ لـهـ عـنـ فـهـمـ الـخـاطـئـ وـعـنـ التـحـرـيفـ ..

٣ - إنـ فـاطـمـةـ «ـعـلـيـهاـ السـلـامـ»ـ بـمـوـقـفـهاـ هـذـاـ قـدـ أـفـهـمـتـ كـلـ أـحـدـ:ـ أـنـهـ لـابـدـ منـ قـوـلـ الـحـقـ ، وـإـطـلـاقـ كـلـمـةـ «ـلاـ»ـ فـيـ وـجـهـ الـحـاـكـمـ ، وـأـنـهـ لـيـسـ فـيـ مـنـأـيـ عـنـ الـحـسـابـ وـالـعـتـابـ وـالـعـقـابـ ، وـأـنـ الإـنـحـرـافـ مـرـفـوضـ مـنـ كـلـ أـحـدـ حتـىـ مـنـ الـحـاـكـمـ ، وـلـيـسـ هـوـ فـوـقـ الـقـانـونـ ، بلـ هـوـ حـاـمـ لـلـقـانـونـ ، وـمـدـافـعـ عـنـهـ ، وـأـنـ سـلـطـتـهـ وـحـكـمـهـ لـيـسـ اـمـتـيـازـاـ لـهـ يـصـوـلـ بـهـ عـلـىـ الـآـخـرـينـ ، وـيـسـتـطـيـلـ بـهـ عـلـيـهـمـ ، وـإـنـماـ هـوـ مـسـؤـولـيـةـ ، لـابـدـ وـأـنـ يـطـالـبـ هـوـ قـبـلـ كـلـ أـحـدـ بـالـقـيـامـ بـهـاـ ، وـبـالـلـزـامـ بـمـاـ يـفـرـضـ الـشـرـعـ عـلـيـهـ الـإـلـزـامـ بـهـ فـيـ نـطـاقـهـ ..

٤- إن الاعتراض حيث لابد منه حتى على الحاكم، مهما كان قوياً وعاتياً، هو مسؤولية كل أحد حتى النساء بالمقدار الذي يمكن. ولا يختص ذلك بالرجال.

٥ - إن التصدي للمطالبة بالحق وتسجيل الموقف، لا يجب أن ينحصر في صورة العلم بإمكان الحصول على ذلك الحق، أو احتمال ذلك، بل إن ذلك قد يجب حتى مع العلم بعدم إمكان الحصول على شيء، فإن فاطمة «عليها السلام» كانت تعلم بأن مطالبتها لن تجدي شيئاً في إرجاع ما اغتصب منها إليها، ولكنها مع ذلك قد سجلت موقفاً حاسماً وأدانت الإنحراف، وتتصدى له، وماتت وهي مهاجرة وغاضبة على أولئك الذين أخذوا حقها، واستأثروا به دونها.

وحتى حين طلب منها أمير المؤمنين أن تستقبلهما، فإنها لم تُجب بالقبول، بل قالت له «عليه السلام»: البيت بيتك، والحرفة زوجتك، إفعل ما تشأ.

فدخلوا عليها، وحاولاً استرضاءها وبكيانها، ولكنها فضحت خططهما، وأوضحت لهما، من خلال حملها إياهما على الإقرار بأنهما قد أغضباهما، ويأن الله يغضب لغضبهما، ويرضى لرضاهما - أوضحت لهما: أنها لا تزال غاضبة ساخطة عليهما^(١)، لا سيما وأنهما ما زالا يصران على غضبها حقها، ومنعها إرثها، وسائر أموالها.

وذلك لأنها عرفت أن بكاءهما وخصوصهما لها إنما يرمي إلى التأثير عليها عاطفياً، من دون تقديم أي تراجع عن موقفهما السابق، أو تقديم أي اعتذار مقبول عنه.

(١) ii. حارج ٤٣ ص ١٩٨ و ١٩٩ وكتاب سليم بن قيس ص ٢١١ و ٢١٢ وراجعاً: كنز العمال ج ٥ ص ٣٥١ و ٣٥٢ والغديرج ٧ ص ٢٢٨ و ٢٢٩ والإمامية والسياسة ج ١ ص ١٤ وأعلام النساء ج ٤ ص ١٢٤ وعن رسائل الجاحظ ص ٣٠٠.

٢٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ومعنى ذلك هو أنهم قد أرادوا من وراء استرضائهم إياها «عليها السلام»، هو أن يصبح بإمكانهما دعوى: أن فاطمة قد رضيت، وطابت نفسها، بل وأقرت بها على ما فعله وسلمت لها بما أدعى.

ولكن وصيتها بأن تدفن ليلاً، ثم تنفيذ هذه الوصية من قبل أمير المؤمنين علي «عليه السلام» قد فوت الفرصة على كل دعوى، وسد السبيل أمام أي تزوير.

فلم يبق أمام أولئك الذين يقدسون هؤلاء الغاصبين ويؤيدونهم إلا الإعلان بالخلاف، والإصرار على الباطل، بل إن بعضهم لم يستطع إخفاء ما يجنه من حقد وضغينة، فجاهر بالطعن، والإنتقاص، والنيل من مقامها، وحاول - ما أمكنه - تصغير عظيم منزلتها ..

فأنكر بعضهم كونها واجبة العصمة^(١) لأجل ذلك، رغم أن الكتاب العزيز قد نصّ على طهارتها، وعلى أنها بريئة من أي رجسٍ أو رين ... كما أن الحديث المتواتر عن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حول أن الله يغضب لغضبها^(٢) يدل على عصمتها كذلك.

لماذا لم يسترجع علي «عليه السلام» ما اغتصب؟!

وأما لماذا لم يسترجع علي «عليه الصلاة والسلام» فدكاً وغيرها مما اغتصب منهم «عليهم السلام»، مع أنه كان قادراً على ذلك أيام خلافته ..

فقد ذكرت الروايات الواردة عن الأئمة «عليهم السلام» الأسباب

التالية:

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وراجع: ج ٤ ص ٢٠٣ .

(٢) تقدمت مصادر كثيرة لهذا النص في الجزء الرابع من هذا الكتاب، في فصل: سرايا وغزوat قبل بدر، حين الحديث حول تكنية علي بأبي تراب، والإفتراء عليه باغضبه لفاطمة «عليها السلام».

الفصل السادس : أراضي بنى النضير والكيد السياسي ٢٦١

١ - إن الظالم والمظلوم كانا قد قدموا على الله عز وجل ، وأثاب الله المظلوم ، وعاقب الظالم ؛ فكره أن يسترجع شيئاً قد عاقب الله عليه غاصبه ، وأثاب عليه المغصوب (عن الصادق عليه السلام) ^(١) .

٢ - للإقتداء برسول الله «صلى الله عليه وآلها» لما فتح مكة وقد باع عقيل بن أبي طالب داره ؛ فقيل له : يا رسول الله ، ألا ترجع إلى دارك ؟ .. فقال «صلى الله عليه وآلها» : وهل ترك عقيل لنا داراً ، إنا أهل بيت لا نسترجع شيئاً يؤخذ منا ظلماً ؛ فلذلك لم يسترجع فدكاً لما ولي (عن الصادق عليه السلام) ^(٢) .

٣ - لأننا أهل بيت لانأخذ حقوقنا ممن ظلمنا إلا هو (يعني : إلا الله) ، ونحن أولياء المؤمنين ، إنما نحكم لهم ، ونأخذ حقوقهم ممن ظلمهم ، ولا نأخذ لأنفسنا (عن الإمام الكاظم عليه السلام) ^(٣) .

(١) الطرائف : ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٤ و ١٥٥ .

(٢) الطرائف : ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٥ والمناقب لإبن شهرآشوب ج ١ ص ٢٧٠ .

(٣) الطرائف ص ٢٥١ و ٢٥٢ وعلل الشرائع ص ١٥٥ .

الباب التاسع:

حتى الخندق

الفصل الأول:

غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث

بداية:

قد اتّضح من كل ما ذكرناه في كتابنا هذا: أن جل إن لم يكن كل ما يذكره المؤرخون والمحدثون من نصوص وآثار يحتاج إلى تمحیص وتحقيق وفق المعايير الصحيحة التي تستطيع أن تقرب إلى ما هو الواقع والصحيح.

وليست النصوص التي نقلت لنا أحداث غزوة ذات الرقاع مستثناءً من هذه الظاهرة. ولأجل ذلك، فنحن نورد منها بعض نصوصها، ثم نختار بعضه لنركز الأضواء عليه، بهدف إعطاء صورة متقاربة للملامح عن الواقع والحقيقة، حسبما يتيسر لنا في هذا الظرف، فنقول:

الرصد الدقيق:

إن من الأمور الواضحة: أن لقطة القائد الفذ، وتبنيه للأمور، ورصدها بدقة ووعي، ثم قدرته على استشاف المستقبل واستشرافه، دوراً كبيراً في إحكام الأمور، وفي ترسیخ قواعد الحكم والحاکمية، ثم في إبعاد الأخطار عن المجتمع الذي يرعاه. وحسن تدبير شؤونه، وسلامة التحرك في نطاق تصريف الأمور على النحو الأفضل والأمثل.

وعلى هذا الأساس نستطيع أن نتفهم بعمق ما نشهده من مبادرات متكررة للرسول صلی الله عليه وآلہ وسلم لضرب أي تجمع أو

٢٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تحرك ضد المسلمين، قبل أن يشتد عوده، ولا يعطيه أية فرصة ليتماسك، ويقوى، ويستفحّل أمره.

وذلك لأن الانتظار إلى أن تتحشد جموع الأعداء معناه أن يواجه المسلمون صعوبات كبيرة وربما خطيرة للتخلص من شرهم، وتفويت الفرصة عليهم.

وهذا ما يفسر لنا ما نجده من رصدٍ دقيق من قبل المسلمين لكل القوى المعادية التي كانت معنيةً بالوجود الإسلامي في بلاد الحجاز..

ثم نعرف سر السرعة التي كان يظهرها المسلمون في ردة الفعل،

غزوة ذات الرقاع:

يدرك المؤرخون: أن قادماً قدم المدينة بجلب له، فأخبر أنّ أنماراً، وثعلبة، وغطفاناً قد جمعوا جموعاً بقصد غزو المسلمين. فلما بلغ النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم ذلك استخلف على المدينة عثمان بن عفان، أو أبا ذر الغفارى، وخرج ليلة السبت لعشرين خلون من المحرم في أربع مئة والمبادرة إلى حسم الموقف بقوة وحزم، بمجرد تلقيهم أي نبأ يشير إلى وجود حشود، أو استعدادات أو حتى تآمرٍ وتخطيط يستهدفهم.

فيبادرون إلى إرسال السرايا، وتنظيم الغزوات ضد أعدائهم من مجرمين ومتآمرين. ثم تكون النتيجة في أغلب الأحيان هي فرار القوى المعادية، وتفرقهم قبل الاشتباك معهم، أو إثر مناورات يسيرة، تكون الخسائر فيها معدومة أو تقاد، بل واتفق أن ظفر المسلمين بجميع أعدائهم فقتل من قتل منهم، وأسر الباقيون..

نتائج وأثار:

وقد نتج عن ذلك

١ - أن أولئك الأعراب الجفاة، الذين مردوا على شنّ الغارات،

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث ٢٦٩

وقطع الطرق، قد أصبحوا يعيشون حالة الرعب والخوف من المسلمين إلى درجة كبيرة، وكانوا إذا تناهى إليهم ما يشير إلى تحرك المسلمين باتجاههم، فإنهم لا يجرؤون على الظهور بمظهر التحدي، ولا يتخدون قراراً بالهجوم، أو التصدي للدفاع، وإنما يقررون الفرار إلى رؤوس الجبال، والتمنع فيها، أو التخفي في أي من المسارب والمهارب، حتى ولو أدى ذلك إلى استيلاء المسلمين على أموالهم، ومواشيهم، وحتى على نسائهم وأولادهم أحياناً.

٢ - أضف إلى ذلك: أن ذلك قد هيأ الجو للنبي(ص) ليعقد تحالفات كثيرة مع كثير من القبائل في ذلك المحيط. وقد نتج عن ذلك، وعن الجهد الذي بذله(ص) لرد كيد أعدائهم وإفشال مخططاتهم، بواسطة ما أرسله من سرايا وغزوات. أن تأكّدت قوّة المسلمين، وظهرت شوكتهم، وعرف الناس كلهم مدى تصميّمهم على تحقيق أهدافهم، ومواصلة طريقهم الرامي إلى نشر هذا الدين، والدفاع عنه، وبدل كل غال ونفيس في سبيله.

وقد كان من الطبيعي أن ينزعج المكيون لذلك، وأن يضايقهم، ويفقدّهم كثيراً من الامتيازات السياسية والعسكرية وغيرها. كما أنه يحدّ إلى حد بعيد - من حرّيّتهم في التحرّك لعقد تحالفات واسعة ومؤثرة ضد المسلمين، ما دام أن الكثيرين من سكان المنطقة لن يجرؤوا على عمل من هذا القبيل بسبب هزيمتهم النفسيّة حسبما تقدّم.

٣ - كما أن ذلك قد هيأ للمسلمين أجواء ومناخات مريةحة إلى حدٍ ما استطاعوا فيها مضاعفة نشاطهم الإعلامي، وكان ذلك سبباً في انتشار دعوّتهم، وبعد صيتها، حتى أصبحت الحديث اليومي للصغير والكبير في مختلف البلاد، والعباد. وترسخت هذه الدعوة وامتدت جذورها باطراد، واطمأنَّ كثير من الناس إليها، وعولوا عليها. وتلمسوا فيها كل المعاني الخيرة والنبلة، الموافقة لما تحكم به عقولهم، وتقضى به فطرتهم. وقد

٢٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ساعد على ذلك ما ظهر لهم من قوة المسلمين، بعد أن بسطوا هيمنتهم على المنطقة بأسرها.

رجل. (وقيل: في سبع مئة^(١) وقيل في ثمان مئة^(٢)، حتى أتى وادي الشقرة. فاقام بها يوماً، وبيت السرايا، فرجعوا إليه مع الليل؛ وأخبروه: أنهم لم يرو أحداً.

ثم سار صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه حتى أتى محالهم؛ فلما عاينوا عسكره، ولووا عن المسلمين، وكرهوا لقاءهم. فتسنموا الجبل، وتعلقوا في قلته. ولحق بعضهم ببطون الأودية.

ولم يبق إلا نسوة، فجاء صلى الله عليه وآله وسلم، فأخذهن، وفيهن جارية وضيئه.

ولم يكن قتال^(٣).

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠١ والطبقات الكبرى ح ٢٦١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧١.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.

(٣) راجع تفصيل غزوة ذات الرقاع أو إجماله في المصادر التالية:
تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والسيرة النبوية لزيني دحلان ج ١ ص ٢٦٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧١ وحياة محمد لهيكل ص ٢٨١ والعبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والوفاء ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والثقات ج ١ ص ٢٥٧ وتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ و المغازي للذهبي ص ٢٠١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ والسيرة =

الفصل الأول : غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث ٢٧١

ثم قفل صلى الله عليه وآلـه وسلم نحو المدينة، وبعث جعال بن سراقة إلى المدينة مبشرًا بسلامته، وسلامة المسلمين^(١).

وقدم صلى الله عليه وآلـه وسلم صراراً يوم الأحد لخمس ليال بقين من المحرم.

وصرار موضع على ثلاثة أميال من المدينة، وهي بشر جاهلية على طريق العراق^(٢).

وكانت هذه الغزوة بأرض غطفان من نجد.

وكانت غيبته صلى الله عليه وآلـه وسلم في تلك الغزوة خمس عشرة ليلة^(٣).

نقاط لا بد من بحثها:

أما النقاط التي لا بد من بحثها في هذا الفصل، فهي التالية:

١ - سبب تسمية هذه الغزوة بذات الرقاع.

٢ - تاريخ هذه الغزوة، ولسوف ثبت: أن الصحيح هو أنها قد

= النبوة لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ و ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٧.

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ والسيرة النبوة للحلان ج ١ ص ٢٦٥ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٣ قال: «وهو الذي تمثل به إبليس لعنه الله يوم أحد، حين نادى: إن محمدًا قد قتل».

(٢) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ . والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ ونهاية الارب ج ١٧ ص ١٦٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والسيرة النبوة للحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ .

كانت بعد غزوة الحديبية.

٣ - ثم نشير بعد ذلك إلى ما يحاول أن يدعيه البعض من أن غزوة ذات الرقاع لم تكن واحدة بل هناك غزوتان كل منهما تحمل هذا الاسم.

٤ - وبعد ذلك يأتي كلام حول أن النبي (ص) حينما خرج إلى ذات الرقاع قد جعل أبا ذر والياً على المدينة.

٥ - ثم نذكر قصةً يقال: إنها جرت لعبد بن بشر وعمار بن ياسر، حينما كانوا يحرسان المسلمين في موضع نزلوه وهم راجعون. مع تعليق تحليلي على الحديث.

٦ - ولا ننسى أن نذكر قصة غورث بن الحارت، وشكوكنا حولها ومبررات هذه الشكوك، ثم نورد القصة الأقرب إلى القبول في هذا المجال. مع تعليق تحليلي حولها.

ونرجىء الحديث عن بقية النقاط المرتبطة بهذه الغزوة إلى فصل لاحق.

فنحن وفقاً لهذا الذي ذكرناه نقول:

التسمية بذات الرقاع:

قد اختلفت كلمات المؤرخين في سبب تسمية هذه الغزوة بذات الرقاع. ونحن نجمل الأقوال في ذلك على النحو التالي:

١ - سميت بذات الرقاع، لأنه لم يكن في تلك الغزوة ما يكفي لركوبهم في سيرهم إليها، فنقبت أقدامهم من الحفاء، فلفوا عليها الخرق، وهي الرقاع. كما في البخاري وغيره.

٢ - سميت بذلك لأن المسلمين رقعوا رأياتهم فيها.

٣ - أو لأن الصلاة قد رقعت فيها، لوقوع صلاة الخوف فيها، قاله

الفصل الأول : غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث ٢٧٣ . . الداودي .

٤ - أو لأجل شجرة كانت هناك يقال لها ذات الرقاع .

٥ - أو لأجل جبل هناك اسمه الرقاع ؛ لأن فيه بياضاً، وسوداءً، وحمرة . ويقع قريباً من النخيل ، بين السعد والشقرة .

٦ - أو لأجل أن الخيل كان فيها سواد وبياض ، كما قاله ابن حبان ، مع احتمال أن يكون ابن حبان قد صاحب كلمة «جبل» فقرأها «خيلاً» كما ذكره البعض ^(١) .

٧ - أو لأجل كل الأمور السابقة ^(٢) .

وتحقيق ذلك ليس بذري أهمية ، وإن كنا نستبعد بعض ما ذكر كالقول الثالث لما سيأتي من أن صلاة الخوف قد صلحت في غزوات أخرى قبل أو بعد هذه الغزوة ، فلا وجه لاختصاص هذه الغزوة بهذه التسمية لأجل

(١) راجع : فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ والواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ .

(٢) راجع هذه الأقوال أو بعضها في المصادر التالية : سيرة مغلطاي ص ٥٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ و ٢٠١ والواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣ ، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ . والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ وشرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ١٩٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١ و ٣٧٢ . والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٤ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ وزاد المعاذ ج ٢ ص ١١١ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ ، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ والعبر وديوان المبتدا والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ ولوفاً ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٤ والثقات ج ١ ص ٢٥٨ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ واعلام الورى ص ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ .

٢٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨
ذلك.

كما ونستبعد القول الثاني أيضاً بالإضافة إلى أقوال أخرى.
وتسمى هذه الغزوة أيضاً بـ «غزوة الأعاجيب». لما وقع فيها من
أمور عجيبة.

وتسمى أيضاً بـ «غزوة محارب» و «غزوة بنى ثعلبة» و «غزوة بنى
أنمار»^(١).

تاريخ هذه الغزوة:

وقد اختلفوا في تاريخ غزوة ذات الرقاع.
فقال فريق: هي بعد غزوة بنى النضير في السنة الرابعة، في شهر
ربيع الآخر، وبعض جمادى الأولى^(٢) وحسب قول البعض: إنها بعد
غزوة بنى النضير بشهرين وعشرين يوماً^(٣).
وقال القيرواني: خرج لخمس من جمادى الأولى، وانصرف يوم
الأربعاء لشمان بقين منه^(٤).

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠
والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠
والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠
وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٣ و ٢١٤ وتاريخ
الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ وكتاب الجامع
ص ٢٧٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن خلاصة الوفاء وإعلام الورى ص ٨٩
والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ و ١٧٨ و ١٧٧ عن ابن الأثير في الكامل وعن المناقب، وعن
اعلام الورى.

(٤) الجامع ص ٢٧٩.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٥

وقال آخرون: إنها كانت في شهر محرم^(١).

وقيل: كانت بعد غزوة بدر الصغرى^(٢).

وتعدد ابن عقبة في كونها قبل بدر أو بعدها، أو قبل غزوة أحد أو بعدها^(٣).

وقيل: كانت في سنة خمس^(٤).

وجعلها أبو معشر في سنتين حينما قال: إنها كانت بعد بنى قريظة في ذي القعدة، سنة خمس، فتكون ذات الرقاع في آخر هذه السنة، وأول التي تليها^(٥).

وقال بعضهم: إنها كانت بعد خيبر سنة سبع^(٦). وهو ما ذهب إليه

(١) راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ٩ وسيرة مغلطاي ص ٤٥ والعبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩. وشذرات الذهب ج ١ ص ١١ والتبيه والإشراف ص ٢١٤
وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عن ابن سعد، وابن حبان ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ و٤٦٤ وسيرة مغلطاي ص ٥٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن المواهب اللدنية وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن ابن سعد، وابن حبان والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عنها وعن أبي معشر، وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٤ والجامع للقيراطوني ص ٢٨١ و٢٧٩١ وسيرة مغلطاي ص ٤٥ وراجع: شذرات الذهب ج ١ ص ١١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ والثقات ج ١ ص ٢٥٧ و٢٥٩ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٤ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٩.

(٥) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

(٦) راجع صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن فتح الباري والبخاري والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ عن البخاري وعن الشمس =

٢٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

البخاري ، وهو ما نذهب إليه أيضاً.

وقال الغزالى : إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات ، قالوا «وهو غلط واضح ، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره» وقد ذكر ذلك زيني دحلان فراجع^(١).

الصحيح والمعقول:

وبعد ما تقدم نقول : إن تشريع صلاة الخوف ، ونزول الآية قد كان في الحديبية ، ثم بعد ذلك كانت غزوة ذات الرقاع فصلى النبي فيها صلاة الخوف أيضاً.

ومستندنا في ذلك ما يلي :

١ - سيأتي في هذا الفصل : أن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة الحديبية^(٢). وأن الصدوق يروي في الفقيه بسند صحيح : أن النبي(ص) قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع^(٣) فتكون متأخرة عن الحديبية .

٢ - روى أحمد عن جابر قال : «غزا رسول الله(ص) ست غزوات قبل صلاة الخوف ، وكانت صلاة الخوف في السنة السابعة»^(٤).

ومن المعلوم : أن صلاة الخوف قد صلبت في غزوة ذات الرقاع ، ف تكون هذه الغزوة في السنة السابعة أو بعدها .

= الشامي ، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٩ وغير ذلك .

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ .

(٢) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ .

(٣) من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٦٠ رقم الحديث ١٣٣٤ ط جماعة المدرسين وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١١ .

(٤) الدر المثور ج ٢ ص ٢١٤ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٨ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٧٧

لكن عبارة البخاري هكذا: «عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: إن النبي (ص) صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة، غزوة ذات الرقاع»^(١).

فإن كان المراد: الغزوة السابعة التي حضرها رسول الله صلى الله عليه وآلـه ولـم يكن فيها جميعـها قـتـالـ. كانت هذه الغـزوـة قبل أحدـ، وهو غير مـقـبـولـ، للاتفاق علىـ أنـ ذاتـ الرـقـاعـ لمـ تـكـنـ قبلـ أحدـ، وإنـ كانـ مـوسـىـ بـنـ عـقـبةـ قدـ تـرـدـدـ فـيـ ذـلـكـ. لكنـ تـرـدـدـهـ فـيـ ذـلـكـ لاـ معـنـىـ لـهـ، للاتفاق علىـ تـأـخـرـ صـلـاـةـ الـخـوـفـ عنـ هـذـاـ التـارـيـخـ، بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ الـأـدـلـةـ التـيـ تـقـدـمـتـ وـسـتـأـتـيـ.

وإنـ كانـ المرـادـ: الغـزوـةـ السـابـعـةـ منـ الـغـزوـاتـ التـيـ حـضـرـهـ الرـسـوـلـ، مماـ كـانـ فـيـهـ قـتـالـ، فإنـهاـ تـكـونـ وـالـحـالـ هـذـهـ بـعـدـ خـيـرـ، وهوـ المـطـلـوبـ.

وإنـ كانـ المرـادـ: السـنـةـ السـابـعـةـ، فهوـ المـطـلـوبـ أـيـضاـ، ويـؤـيدـ إـرـادـةـ هذاـ الـأـخـيـرـ روـاـيـةـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ الـمـتـقـدـمـةـ^(٢).

ونـحنـ نـرـجـعـ هـذـاـ الشـقـ الـأـخـيـرـ، لـمـ ذـكـرـنـاهـ وـمـ سـيـأـتـيـ.

وـأـمـاـ الـاحـتمـالـ الثـانـيـ، فـيـرـدـ عـلـيـهـ: أـنـ غـزوـةـ ذاتـ الرـقـاعـ لمـ يـقـعـ فـيـهاـ قـتـالـ؛ فـمـاـ معـنـىـ جـعـلـهـ سـابـعـةـ لـلـغـزوـاتـ التـيـ وـقـعـ فـيـهاـ قـتـالـ.

وـالـأـنـسـبـ بـالـعـبـارـةـ الـمـنـقـوـلـةـ، هوـ إـرـادـةـ السـنـةـ السـابـعـةـ، وـذـلـكـ بـمـلـاحـظـةـ عدمـ وـجـودـ لـامـ التـعـرـيفـ فـيـ المـضـافـ، حـيـثـ قـالـ: «ـغـزوـةـ السـابـعـةـ»ـ وـلـمـ يـقـلـ: «ـالـغـزوـةـ السـابـعـةـ»ـ.

وـادـعـيـ العـسـقلـانـيـ: أـنـ لـوـ كـانـ المـحـذـوفـ هوـ كـلـمـةـ سـنـةـ لـمـ يـحـتـجـ البـخـارـيـ إـلـىـ الـاسـتـدـلـالـ عـلـىـ تـأـخـرـهـ بـرـوـاـيـةـ أـبـيـ مـوسـىـ وـغـيـرـهـ. وـلـعـلـ

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وراجع البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤.

٢٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المراد: غزوة السفرة السابعة.

ونقول؛

إن نسبة الغزوة إلى السفرة مما لا يحسن هنا، ونسبتها إلى السنة أنساب وأوضح في التقدير لا سيما مع رواية أحمد المتقدمة فكلام العسقلاني في غير محله.

ولكن يبقى هنا سؤال، وهو: لماذا يعبر في الرواية عن ذات الرقاع بأنها «غزوة السابعة» مع أن ثمة ما هو أهم منها قد وقع في سنة سبع مثل غزوة خيبر؟ !.

إلا أن يجابت عن ذلك بأن ما وقع فيها من أتعاجيب، وقضايا قد جعلت لها أهمية خاصة، بالنسبة لغيرها من الغزوات. لا سيما وأن غيرها قد عرف باسمه الخاص به، وشاع وذاع أمره، بذلك الاسم بالذات. أما بالنسبة لذات الرقاع، فلم يكن الأمر كذلك.

أو فقل: إن من الممكن أن تكون غزوة ذات الرقاع قد حصلت قبل سائر غزوات سبع، فأطلق عليها اسم غزوة السابعة، ثم جاءت سائر الغزوات، فأطلقوا عليها أسماءها الخاصة بها بعد ذلك، فلم يوجب ذلك تغييراً في اسم هذه الغزوة. أو فقل: لم يوجب ذلك خللاً في فهم المراد من هذه العبارة حين إطلاقها.

٣ - ما احتج به البخاري من أن أباً موسى الأشعري ذكر أنه قد حضر غزوة ذات الرقاع، فقال:

«خرجنا مع النبي (ص) في غزاة، ونحن في ستة نفر، بينما بعير نعتقه، فنقتبـت أقدامـنا، ونقتـبـت قدمـاي، وسقطـت أظفارـي، فـكـنا نـلـفـ على أرجلـنا الخـرـقـ، فـسـمـيـتـ غـزوـةـ ذاتـ الرـقـاعـ»^(١).

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ وراجع ص ٣٢٢ وراجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٢ و ٣٦٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ والسيرة

الفصل الأول : غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث ٢٧٩

وأبو موسى إنما جاء من الحبشة بعد خيبر، فتكون ذات الرقاع بعد خيبر أيضاً.

مُؤيدات:

١ - ويفيد ذلك : أن عدداً من المؤرخين يقول : إن النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم قد استخلف أبا ذر الغفارى على المدينة حين غزا ذات الرقاع . وأبـو ذر قدم المديـنة بعد أن مضـت بـدر ، وأـحد ، والـخندق . وسيأتي توضـيـح ذلك مع ذـكر المصـادر إن شـاء الله تعالى حينـ الحديث عنـ الـذـي ولـاهـ النـبـيـ (صـ) المـديـنةـ فيـ هـذـهـ الغـزـةـ .

٢ - ويفيد ذلك أيضاً : ما روى عن ابن عمر الذي أحـازـهـ النـبـيـ بالـخـروـجـ إـلـىـ الغـزوـ فيـ وـقـعـةـ الـخـندـقـ أـنـهـ قالـ : غـزوـتـ معـ رـسـولـ اللهـ (صـ) قـبـلـ نـجـدـ ، فـذـكـرـ صـلـاـةـ الـخـوفـ (١ـ).

٣ - ويفيد ذلك أيضاً ، قولـ أبي هـرـيرـةـ : «ـصـلـيـتـ مـعـ النـبـيـ (صـ) فـيـ غـزوـةـ نـجـدـ صـلـاـةـ الـخـوفـ»ـ وإنـماـ جاءـ أـبـوـ هـرـيرـةـ إـلـىـ النـبـيـ (صـ) أـيـامـ

= الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وحبـيبـ السـيرـ ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٠
وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ والروض الألف ج ٣ ص ٢٥٣ والسيرة
النبـيةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج ٣ ص ١٦١ـ ،ـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ ج ٤ ص ٨٣ــ الـمـواـهـبـ الـلـدـنـيـةـ ج ١
ص ١٠٦ــ وـالـسـيـرـةـ الـنـبـيـةـ لـزـيـنـيـ دـحـلـانـ ج ١ ص ٢٦٤ــ وـصـحـيـحـ مـسـلـمـ ج ٥ ص ٢٠٠ــ
وـزـادـ الـمـعـادـ ج ٢ ص ١١١ــ .ــ

لكـنهـ جـعـلـ الـحـدـيـثـ مـؤـيـداـ لـأـدـلـيـلاـ .ــ وـلـعـلـهـ تـخـيلـ وـجـودـ اـحـتمـالـ أـنـ يـكـونـ أـبـوـ مـوسـىـ
لـاـ يـتـحدـثـ عـنـ حـضـورـهـ هوــ ،ـ بلـ يـنـقلـ ذـلـكـ عـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ ،ـ معـ أـنـ الـرواـيـةـ
صـرـيـحةـ بـأـنـ قـدـ نـقـبـتـ قـدـمـاهـ .ــ وـسـقطـتـ أـظـفـارـهـ .ــ

(١) راجـعـ :ـ الـمـصـادـرـ التـالـيـةـ :ـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـ ٣ـ صـ ٢٣ـ وـجـ ١ـ صـ ١١٠ـ وـفـتـحـ الـبـارـيـ
جـ ٧ـ صـ ٣٢٣ـ وـدـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٣ـ صـ ٣٦٩ـ وـرـاجـعـ صـ ٣٧٩ـ وـالـسـيـرـةـ
الـنـبـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ـ صـ ١٦١ــ وـالـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٨٣ــ وـزـادـ الـمـعـادـ جـ ٢ـ صـ ١١١ــ
وـاسـتـدـلـ بـهـ .ــ وـالـمـواـهـبـ الـلـدـنـيـةـ جـ ١ـ صـ ١٠٦ــ وـنـصـبـ الـرـاـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٤٤ـ .ــ

خبير^(١).

لماذا مؤيدات؟!

ألف: إنما جعلنا تولية أبي ذر على المدينة مؤيداً لا دليلاً، لأنه سيأتي: أنه قد حضر إلى المدينة حينما أسلم سلمان، بسبب ما رأه من علامات النبوة في الرسول(ص) وقد شهد على كتاب عتق سلمان. كما أن ذلك لا يدل إلا على تأخر غزوة ذات الرقاع عن الخندق، ولا يدل على كونها في السنة السابعة، أو غيرها.

ب: بالنسبة لرواية ابن عمر نقول: إنها لا تدل إلا على أن ذات الرقاع قد كانت بعد الخندق، ولا تدل على أكثر من ذلك.

أصف إلى ذلك: أنه لم ينص على اسم الغزوة، بل ذكر أن ذلك قد حصل في غزوة نجد، فلعل هناك غزوات أخرى قد كانت قبل نجد، وقد صلى فيها النبي(ص) صلاة الخوف أيضاً.

إلا أن يقال: إن غزوة نجد المعهودة في كلماتهم منحصرة بذات الرقاع.

ج: ورواية أبي هريرة، يرد عليها نفس ما يرد على رواية ابن عمر.

كلام الدمياطي:

وقد اتضحت من جميع ما تقدم: أنه لا يصحى لقول الدمياطي: إن ما ورد عن أبي موسى في حضوره غزوة ذات الرقاع غلط، لأن جميع أهل السير على خلافه^(٢).

وذلك لأن كلام أهل السير لا عبرة به إذا قام الدليل على خطأهم

(١) راجع المصادر المتقدمة.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٢ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨١

فيه، وقد ثبت عن أهل البيت، وكذلك سائر ما قدمناه من أدلة: أن ذات الرقاع قد كانت في الحديبية، فلا مجال للشك في ذلك، أو التشكيك فيه.

دليل الرأي الآخر:

وبعد ما تقدم نقول: قد يقال: إن الراجح هو أن تكون غزوة ذات الرقاع قبل الخندق. ومستند ترجيح ذلك ما يلي :

١ - ما روي من أن جابرًا قد دعا النبي (ص) يوم الخندق إلى طعام في بيته، صنعته زوجته لهم في قصة مفصلة ظهرت فيها كرامة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك الطعام^(١).

وفي غزوة ذات الرقاع لم يكن النبي (ص) يعلم شيئاً عن تزوج جابر بأي من النساء منذ استشهاد أبوه في أحد، حيث سأله، إن كان قد تزوج أم لا، ثم لما أجابه بالإيجاب، عاد فسأله، إن كانت التي تزوجها بكرًا أو ثيابًا في محاورة جرت بينهما ستاتي إن شاء الله.

وقد صرخ له فيها: بأنه إنما اختارها ثيابًا لأجل أن أباها مات وترك له أخوات يحتاجن إلى من يجمعهن ويهمشطن، ويقوم عليهن^(٢).
ونقول:

إن هذا النص لا يكفي لمعارضة الأدلة المتقدمة، وذلك لا مكان المناقشة في دلالته على المطلوب من حيث أنه يمكن أن يكون جابر قد

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢١ وستاتي سائر المصادر في غزوة الخندق إن شاء الله.

(٢) راجع هذه المحاورة في السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٧ و ٢١٨ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٦ و بحجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ و راجع: صحيح البخاري ٢ ص ٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨١ و ٣٨٣ و المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٩ - ٤٠١ و نهاية الإربج ١٧ ص ١٦١ و ١٦٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ و الثقات ج ١ ص ٢٥٨ .

٤٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

انفصل عن زوجته الأولى بموت لها أو طلاق. أو تكون قد أصبحت لسبب أو لآخر عاجزة عن القيام بمسؤولياتها تجاهه أخواته، وكان(ص) يعلم بذلك، ويعلم أن جابرًا قد كان بضد الزواج من جديد، فجرت المعاورة بينه وبين جابر على النحو المذكور، وكان اعتذار جابر عن اختيار الشيب هو ذلك. ولا يجب أن يكون(ص) عارفاً بما تركه جابر من بنات، أو كان(ص) عارفاً، ولا يمنع ذلك جابرًا من جعل ذلك هو العذر لاختياره الشيب للزواج.

غزوتان أم غزوة واحدة:

قد أشار البيهقي إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين، إحداهما قبل خير، والأخرى بعدها^(١).

وقال الذهبي : «والظاهر أنهما غزوتان»^(٢).

ونقول :

إن منشأ هذا الاحتمال هو رواية أبي موسى الأشعري السابقة . وقد تقدم : أن أبو موسى قال : «ونحن في ستة نفر بيننا بغير» وهذا يقرب أن يكون أبو موسى يتحدث عن غزوة ثانية أطلق عليها اسم غزوة ذات الرقاع أيضًا .

ولكتنا في قراررة أنفسنا نشك في وجود غزوة من هذا القبيل ؛ فإنه يبعد أن يقوم بغزوة يكون قوامها ستة نفر فقط لا غير!! .

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ و ٣٣١ وراجعاً : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ وراجع ص ٢٧٠ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ وراجع : زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ وراجع : المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ .

(٢) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٠١ وراجع فتح الباري ج ٧/٣٢٢/٣٢٣ وراجع : وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٠ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٣

ولعل المراد: أن الذين كانوا يعتقون الجمل مع أبي موسى - كانوا ستة أشخاص، في ضمن جيش كثيف يقوده النبي في غزوة ذات الرقاع.

من استخلف النبي(ص) على المدينة:

يظهر من عدد من المؤرخين: أنهم يرجحون أن يكون النبي(ص) قد استخلف على المدينة في حال غيابه عنها إلى غزوة ذات الرقاع أبا ذر الغفاري ، وليس عثمان بن عفان . لأنهم ذكروا الأول بصورة طبيعية ، ثم عقبوا ذلك بالإشارة إلى تولية عثمان بلفظ قيل^(١) وإن ادعى ابن عبد البر: أن عليه الأكثر ..

وقد ناقش في أن يكون أبو ذر هو المتولى لها بأن أبا ذر لما أسلم رجع إلى بلاد قومه ، فلم يجيء حتى مضت بدر وأحد ، والخندق^(٢).

ولكن هذه المناقشة موضع نظر:

أولاً: لأن ثمة ما يدل على قدوم أبي ذر إلى المدينة قبل الخندق، حيث إنه قد شهد على كتاب عتق سلمان وهو مؤرخ في السنة الأولى للهجرة^(٣) .

(١) راجع : السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ ، والعرب وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والسيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٤ .

(٢) راجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ .

(٣) ذكر أخبار أصبغان ج ١ ص ٥٢ وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٧٠ وراجع كتاب العتق أيضاً في : تهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٩ وجموعة الوثائق السياسية ص ٣٢٨ عن الأولين وعن جامع الآثار في مولد المختار محمد بن ناصر الدين الدمشقي ، وطبقات المحدثين بأصبغان ج ١ ص ٢٢٦ ونفس الرحمن في فضائل سلمان ص ٢١ / ٢٠ عن تاريخ كزيمده ، ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٤٠٩ عن أكثر من تقدم =

٢٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وثانياً: هناك حديث آخر يذكر فيه أن أبا ذر كان حين قضية سلمان في المدينة، وذلك حين كان في حائط لمولاته، فجاء النبي (ص) وعليه السلام، وأبو ذر، والمقداد، وعقيل، وحمزة وزيد بن حارثة، ولم يكن سلمان يعرفهم . ثم ذكر قصته معهم والعلامات التي وجدها في النبي (ص). وبعض أسانيد هذه الرواية صحيحة فراجع المصادر^(١).

وثالثاً: يؤيد ذلك مؤاخاة النبي (ص) فيما بين سلمان وأبي ذر^(٢).
إلا أن يدعى: أنه إنما آخى بينهما بعد غزوة الخندق فلاحظ!

ورابعاً: إن ما ذكروه إنما يتم بناء على ما قيل من أن غزوة ذات الرقاع قد كانت قبل غزوة الخندق . وأما بناء على ما هو الصحيح من أنها إنما كانت بعد خيير، فلا يبقى محذور في أن يكون أبو ذر هو الذي ولـيـ المـديـنـةـ، بـعـدـ قـدـوـمـهـ إـلـيـهـاـ بـعـدـ الـخـنـدـقـ.

تضحيات عباد بن بشر:

وفي غزوة ذات الرقاع نزل رسول الله (ص) ليلاً، وكانت ليلة ذات ريح . وكان نزوله في شب استقبله . فقال: من رجل يكلئنا هذه الليلة ،

= وقال: «أواعز إليه في البحار عن الخرائج».

(١) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ وإكمال الدين ج ١ ص ١٦٤ / ١٦٥ وروضة الوعاظين ص ٢٧٦ - ٢٧٨ ، والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ عن إكمال الدين ونفس الرحمن ص ٥ و ٢٦ عن إكمال الدين ، والراوندي في قصص الأنبياء ، وروضة الوعاظين ، والحسين بن حمدان ، والدر النظيم .

(٢) راجع: بصائر الدرجات ص ٢٥ والكافي ج ١ ص ٣٣١ وج ٨ ص ١٦٢ والغدير ج ٧ ص ٣٥ عنها . واختيار معرفة الرجال ص ١٧ والبحار ج ٢٢ ص ٣٤٣ و ٢٤٥ ومصابيح الأنوار ج ١ ص ٣٤٨ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤١٨ ونفس الرحمن ص ٩١ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٥

فقام عباد بن بشر أو عمارة بن حزم . وقام أيضاً عمار بن ياسر، فقالا: نحن يا رسول الله نكؤكم .

وعبارة البعض: اتذهب رجل مهاجري، وآخر أنصاري فجلسا على فم الشعب، فقال عباد لعمار: أنا أكفيك أول الليل، وتكفيني آخره، فنام عمار، وقام عباد يصلّي .

وكان زوج بعض النسوة اللاتي أصابهن رسول الله (ص) غائباً، فلما جاء وعرف ما جرى، تتبع الجيش، وحلف لا يشني حتى يصيب محمداً، أو يهريق في أصحاب محمد دماً.

فلما رأى سواد عباد قال: هذا ربيئة القوم ، ففوق سهماً فوضعه فيه، فانتزعه عباد، فرماه بأخر، فانتزعه . فرماه بثالث فانتزعه كذلك . فلما غلبه الدم أيقظ عماراً، فلما رأى ذلك الرجل عماراً جلس علم أنه قد نذر به فهرب .

قال عمار لعباد: ما منعك أن توقفني له في أول سهم يرمي به؟
قال: كنت أقرأ في سورة الكهف فكرهت أن أقطعها - أضاف في نص آخر: فلما تابع علي الرمي أعلمتك .

وفي نص آخر: أنه(ص) جعلهما بإذاء العدو فرمي أحدهما بسهم وهو يصلّي ، فأصابه ، ونزفه الدم ولم يقطع صلاته ، ثم رماه بثاني وثالث وهو يصييه ولم يقطع صلاته .

ويقال: إن عباداً قال معتذراً عن إيقاظ صاحبه: لو لا أني خشيت أن أضيع ثغراً أمنني به رسول الله(ص) ما انصرف ولوأتى على نفسي^(١) .

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢/٢٧١ . والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩/٢٢٨ وزاد المعد ج ٢ ص ١١٢/١١١ والسير النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٨/٢١٩ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٧ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٤ و ١٦٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٥ و ٨٦ وراجع السنن =

٢٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ويقال: إن الأنباري هو عمارة بن حزم^(١).

قال الحلبي الشافعي: «وبهذه الواقعة استدل أئمننا على أن الجاسة الحادثة من غير السبيلين لا تنقض الموضوع؛ لأنه(ص) علم ذلك ولم ينكره.

وأما كونه صلى مع الدم، فلعل ما أصاب ثوبه وبدنه منه قليل.
ولا ينافي ذلك ما تقدم في الرواية قبل هذه: فلما غلبه الدم. إذ يجوز مع كونه كثيراً أنه لم يصب ثوبه ولا بدنه إلا القليل منه»^(٢).

تسجيل تحفظ:

ونحن وإن كنا لا نملك معطيات كثيرة في مجال البحث حول هذه، القضية، إلا أننا نرتاب في أن يكون الذي تعرض للسهام هو خصوص عباد بن بشر، لأننا نشعر من خلال مراجعة ما لدينا من نصوص حول هذا الرجل: أنه كان موضع اهتمام فريق خاص يعني بتسجيل الكرامات له.
فراجع ترجمته^(٣).

كما أن ما ذكر آنفًا لتصحيح صلاة عباد بالدماء ليس كافياً في ذلك

= الكبرى ج ٩ ص ٥٠ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٥٨ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٨ .

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٩ .

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٢ .

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٢٦٣ والاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٢ ص ٤٥٢ - ٤٥٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٠١ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣٧ - ٣٤٠ وفي هامشه عن المصادر التالية: طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ٢ ص ١٦ وطبقات خليفة ص ٥٨ وتاريخ خليفة ص ١١٣ والتاريخ الصغير ص ٣٦ والجرح والتعديل ج ٦ ص ٧٧ ومشاهير علماء الأمصار ص ١١٣ والاستبصار ص ٢٢٠ - ٢٢٢ وتاريخ الإسلام ج ١ ص ٣٧٠ وال عبر ج ١ ص ١٥ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٨٧
كما هو ظاهر.

مع الحدث في مراميه ودلاته:

إن من الواضح : أن حرب بدر بكل ظروفها، وأحداثها وملابساتها قد أقنعت أهل الإيمان بأن الجهاد ليس مجرد إنجاز عسكري يتجلّى ، ويتجسد من خلال جهد يبذل في ساحة القتال ، تتجلى فيه فاعلية السلاح المتفاعلة مع عنصري الشجاعة الذاتية من جهة ، والطموح من جهة أخرى ، حيث يرسم معالمهما جهد تربوي ، وتعليمي ، وشحن روحي ونفسي ، بالإضافة إلى تأثير النواحي التنظيمية ، وما يتبع ذلك من تحطيط عسكري مستند إلى الخبرات الواسعة ، والدراسات المعمقة ، إلى أن يتنهي الأمر بحسن الأداء . والدقة في التنفيذ والالتزام .

إن حرب بدر ثم ما تلاها من حروب وأحداث ، وكذلك ما سبقها من ذلك أيضاً قد أقنعت أهل الإيمان : بأن الحرب ليست هي مجرد ما ذكرناه آنفاً .

وإنما الحرب والجهاد عبادة وفناء في ذات الله ، وباب قد فتحه الله ولكن ليس لكل أحد ، وإنما لخاصة أوليائه ، حيث يخرج من عالم ويدخل من ذلك الباب إلى عالم جديد بكل ما لهذه الكلمة من معنى . يعبر الإنسان فيه بوابة الموت ليصل إلى الحياة ، وهي الحياة الحقيقية التي يصبح فيها هؤلاء الأموات الأحياء شهداء على الناس . لأنهم أصبحوا قادرين على فهم الواقع بعمق . ومن دون آية حواجز وموانع تتخلل من درجة الإدراك ، سواء كانت تلك الحواجز مادية ، ولو كانت هي نفس الوسائل التي يستخدمها الإنسان للحصول على العلم بما يحيط به من حوله ، أو كانت من نوع الشهوات والأهواء ، وغيرهما مما يمنع من إدراك الأشياء على حقيقتها .

فالصلة والجهاد من سُنن واحد. فإذا كانت الصلاة تساعد الإنسان على ممارسة الجهاد الأكبر الذي هو جهاد النفس، فإن القتال وال الحرب جهاد أصغر يمكن من دحر العدو الذي يهدف إلى تسديد الضربة إلى الإسلام والمسلمين، أو يهدف إلى سلب الإنسان المسلم حرية الرأي وحرية الاعتقاد، وحرية التفكير. وحرية الممارسة.

ولأجل هذه السنخية بين الصلاة، وبين الجهاد، فإننا لا نستغرب بعد هذا أن يكون أولئك المجاهدون، الذين يقفون في موقع متقدم لحمايته من الأعداء، تصرف همتهم في هذه المواقع بالذات إلى ممارسة الجهاد الأصغر، والتربية النفسية عن طريق ترويض النفس، وتربيتها بالصلاحة التي هي عمود الدين.

فتكون الصلاة والعبادات هي الشغل الشاغل لهم في هذه المواقع بالذات، حيث يرون أنفسهم فيها فيما بين الدنيا والآخرة، فتلذن قلوبهم. وتصبح نفوسهم أكثر شفافية وصفاء، ويصبحون أكثر شجاعة وصبراً وتحملًا للمكاره..

وما قصة عباد وعمار المذكورة إلا شاهد صدق على ما نقول.

٢ - إننا نلاحظ : أن الرجل الذي استهدفه ذلك المشرك بسهامه لم يوقظ رفيقه لأنهزامه أمام سهام ذلك العدو الغادر، وإنما من إحساسه بالمسؤولية تجاه ما كلفه به النبي(ص)، فهو يوْقظه، لأنه يريد مواصلة الصمود بذلك، لكي لا يضيع ثغراً من ثغور المسلمين. أي أنه لم يوْقظه ليستعين به على الدفع عن نفسه، وليجدد فيه قوة له كفرد، وإنما أراده ليحفظ الإسلام وثغوره.

قصة غورث بن الحارث :

ويذكر المؤرخون والمحدثون هنا قصة مفادها :

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع : تاريخ وأحداث ٢٨٩

إنه حين تحصن بنو محارب في رأس جبل في غزوة ذات الرقاع قال لهم غورث بن الحارت : ألا أقتل لكم محمداً؟!

قالوا : بلـى ، وكيف تقتلـه؟!

قال : أفتـك به . أي يقتـله على حين غـلة

فجـاء إلى النـبي (صـ) وسـيفـه (صـ) في حـجرـه ، فـقال : يا مـحمدـ ، أـرـني أـنـظـرـ إلى سـيفـكـ هـذـا (وـكانـ مـحـلـيـ بـفـضـةـ^(١)) ، فـأـخـذـهـ منـ حـجـرـهـ ، فـاسـتـلـهـ ، ثـمـ جـعـلـ يـهـزـهـ ، وـيـهـمـ بـهـ ، فـيـكـبـتـهـ اللـهـ (أـيـ يـخـزـيـهـ) . ثـمـ قـالـ : يا مـحمدـ ، أـمـا تـجـافـيـ؟!

قال : لا ، بل يـمـنـعـيـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـكـ.

ثـمـ دـفـعـ السـيفـ إـلـيـهـ (صـ) فـأـخـذـهـ النـبـيـ (صـ) وـقـالـ : مـنـ يـمـنـعـكـ مـنـيـ؟!

قال : كـنـ خـيرـ آخـذـ.

قال : تـشـهـدـ أـنـ لـا إـلـهـ إـلـا اللـهـ ، وـأـنـيـ رـسـولـ اللـهـ ..

قال : أـعـاهـدـكـ عـلـىـ أـنـيـ لـا أـقـاتـلـكـ ، وـلـا أـكـونـ مـعـ قـومـ يـقـاتـلـونـكـ.

قال : فـخـلـىـ رـسـولـ اللـهـ (صـ) سـبـيلـهـ ؛ فـجـاءـ قـوـمـهـ ، فـقـالـ : جـئـتـكـمـ مـنـ عـنـدـ خـيرـ النـاسـ !!.

زادـ فيـ بـعـضـ الـمـصـادـرـ قولـهـ :

وـأـسـلـمـ هـذـاـ بـعـدـ ، وـكـانـتـ لـهـ صـحـبـةـ^(٢).

(١) راجـعـ : الـبـدـءـ وـالتـارـيـخـ جـ ٤ـ صـ ٢١٣ـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ جـ ٣ـ صـ ٢١٦ـ .

(٢) راجـعـ : السـيـرـةـ الـحـلـبـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٧٢ـ وـالـكـامـلـ فـيـ التـارـيـخـ جـ ٢ـ صـ ١٧٤ـ وـتـارـيـخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ جـ ٢ـ صـ ٢٢٨ـ وـبـهـجـةـ الـمـحـافـلـ جـ ١ـ صـ ٢٣٧ـ وـشـرـحـهـ مـطـبـوعـ معـهـ بـهـامـشـهـ وـتـارـيـخـ اـبـنـ الـورـديـ جـ ١ـ صـ ١٦٠ـ وـأـشـارـ إـلـيـ ذـلـكـ أـيـضاـ فـيـ : الـوـفـاءـ صـ ٦٩١ـ وـزـادـ الـمـعـادـ جـ ٢ـ صـ ١١١ـ وـدـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـبـيـهـقـيـ جـ ٣ـ صـ ٣٧٦ـ وـفـتحـ الـبـارـيـ =

٢٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

زاد في نص آخر قوله : فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله (ص)
صلاة الخوف فكانت للنبي (ص) أربع ركعات ، وللناس ركعتين^(١) .

وفي بعض نصوص الرواية : أنه لما هم غورث برسول الله (ص)
«منعه الله عز وجل لذلك ، وانكب على وجهه ، فنزلت : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، إِذْ هُمْ قَوْمٌ يُبَسِّطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ﴾^(٢)
الآلية .

ولهذه الرواية نص آخر ، لا يختلف كثيراً عما ذكرناه فراجع^(٣) .

قال القسطلاني وغيره : «وذكر الواقدي في نحو هذه القصة : أنه
أسلم ، ورجع إلى أهله ، فاهتدى به خلق كثير»^(٤) .

قصة أخرى تشبه قصة غورث :

وهناك قصة أخرى يقال : إنها قد حصلت في هذه الغزوة أيضاً ،

= ج ٧ ص ٣٣١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣١٦ وتاريخ الإسلام
للذهبي (المغازي) ص ٢٠٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٩٠ والمواهب اللدنية ج ١
ص ١٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤
والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٤ .
(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٦ .

(٢) نهاية الإربج ١٧ ص ١٦٠ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن كثير
ج ٣ ص ١٦٣ و ١٦١ و ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ و ٨٥ وتاريخ الأمم
والملوك ج ٢ ص ٢٢٨ وراجع : السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ ودلائل
النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ - ٤٢٤ والدر المنشور ج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن جرير ، وابن
إسحاق ، وأبي نعيم في الدلائل ، وابن المنذر ، وعبد بن حميد والسيرة النبوية
لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ .

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ و ٦٢ وراجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ وراجع :
نهاية الإربج ١٧ ص ١٦٠ .

(٤) الموهاب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣١ .

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩١.....

وهي تشبه قصة غورث. وقد استبعد البعض اتحاد القصتين، لاختلاف سياقهما.

وملخصها: أنه(ص) لما قفل راجعاً إلى المدينة أدركته القائلة يوماً بوايِّ كثير العظام، أي الأشجار العظيمة، التي لها شوك، وتفرق الناس في العظام يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله(ص) تحت ظل شجرة ظليلة. قال جابر: تركناها للنبي(ص)؛ فعلق(ص) سيفه فيها؛ فنمنا نومة فإذا رسول الله(ص) يدعونا؛ فجئنا إليه؛ فوجدنا عنده أعرابياً جالساً؛ فقال: إن هذا اختلط سيفي ، وأنا نائم ، فاستيقظت ، وهو في يده مصلتاً ، فقال لي : من يمنعك مني ؟ !
قلت : الله .
قال ذلك ثلاث مرات .

فشام السيف ، وجلس ، فلم يعاقبه رسول الله .

وعند مسلم والبخاري ، وفي فتح الباري : فهدده أصحاب رسول الله ، فاغمد السيف وعلقه^(١) .

(١) راجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٢/٢٠١ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١٠١ و ٣٤ ص ٢٥ و صحيح مسلم ج ٦٢ والسيرة النبوية لأبي شير ج ٣ ص ١٦٢ و ١٦٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٣ - ٣٧٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٠ .

وراجع : اعلام الورى ص ٧٨ و ٧٩ والبحارج ٢٠ ص ١٧٥ و ١٧٦ عن مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٣ .

ولكنهما ذكرا : أن ذلك كان في غزوة محارب وبني أنمار. وأنه(ص) انصرف لأجل قضاء حاجته، وكان المطر يرش وجاء السيل قبل أن يفرغ من حاجته، فحال الوادي بينه وبين أصحابه. وكان العدو يرونهم، ولا يراهم المسلمون فأرسلوا غورث أو دعثور لقتل رسول الله(ص)، فكان ما كان من دفع جبرئيل في صدره . فراجع .

وفي رواية أخرى: «أنه جعل يضرب برأسه الشجرة، حتى انتشر دماغه»^(١).

زاد في نص آخر قوله: «فأغمد السيف وعلقه، فنودي بالصلاه، فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا» وذكر صلاة الخوف»^(٢).

ونص آخر يقول: «كان قتادة يذكر نحو هذا ويقول: إن قوماً من العرب أرادوا أن يفتكون بالنبي (ص)، فأرسلوا هذا الأغрабي، ويتلوا: واذكروا نعمة الله عليكم، إذ همّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم الخ»^(٣): ونقول:

إننا نشك في صحة هذه القصة وتلك، على حد سواء.

ونذكر القارئ بأن هذه القصة تشبه قصة دعشور، التي يقال: إنها كانت في غزوة ذي أمر، بل لقد قال البعض إنهما قضية واحدة^(٤). كما أنها تشبه قصة عمرو بن جحاش، التي يقال: إنها قد حصلت في غزوة بنى النضير^(٥).

وقد تحدثنا عن القصة الأولى في الجزء الرابع من هذا الكتاب في فصل.

وأشرنا إلى الإشكال في الثانية في فصل: الجزء الأولي، تحت

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ عن البغوي في التفسير.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٣٧٥ عن صحيح مسلم.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٤.

(٤) راجع: السيرة الحلبيه ج ٢ ص ٢٧٢ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٣١ وراجع بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ والسيره النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ و ٢٦١ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيرة الحلبيه ج ٢ ص ٢٦٤.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٣

عنوان: نزول آية سورة المائدة في بني النضير.

و«في الشفاء: وقد حكى مثل هذه الحكاية: أنها جرت له يوم بدر، وقد انفرد عن أصحابه لقضاء حاجته، فتبعه رجل من المنافقين، وذكر مثله»^(١).

وتكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

أولاً: إن هذه القضايا لا يمكن قبولها؛ لأنها تصور لنا رسول الله(ص) بصورة إنسان بسيط وساذج، لا يفكّر بعواقب الأمور، بل يخدعه أعرابي، دون أن يستعمل أي أسلوب متميز، بل هو لا يزيد على أن طلب منه أن يعطيه سيفه، لينظر إليه.

ومعنى ذلك هو أن هذا النبي، الذي يتطلّب من أي مؤمن عادي أن يكون كيساً وفطناً، وحدراً^(٢)، لم يلتزم هو ببساط قواعد الحذر أو الكياسة والقططنة، وقد أمر الله المؤمنين بالحذر في صلاة الخوف، وأمرهم بذلك أيضاً في قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم؛ فانفروا ثبات، أو انفروا جميعاً»^(٣).

وثانياً: إن هذا النبي الكريم والعظيم صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي أمر باتخاذ الحرس للجيش يطوفون به، وكان مواظباً على الاستعانة بهم، والاعتماد عليهم في غزوته^(٤).

(١) شرح بهجة المحافال ج ١ ص ٢٣٧.

(٢) راجع: الخصال ج ١ ص ٩٩ / ١٠٠ وعيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢٥٧ والبحار ج ٦٨ ص ٣٣٩ وج ٦٤ ص ٣٠٧.

(٣) سورة النساء: ٧١.

(٤) راجع في جعل النبي الحرس أفراداً، وجماعات: المغازي للواقدي وج ٢ ص ٦٠٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٩٣ وتاريخ الخميس ج ١ من ٤٢٢ والسيرات الحلبية ج ٢ ص ٢٢١ وشرح النهج للمتغزلي ج ٤ ص ٢٢٨ وتاريخ الأمم والملوك =

٢٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وأين كان عنه علي عليه السلام الذي كان يتولى حراسته بنفسه، في الحضر، وفي السفر، وكان في حرب بدر وال Herb قائمة لا يزال يتفقد رسول الله (ص) في موضعه^(١).

وكان هو المدافع عنه والحامى له في حرب أحد. وفي غيرها. وكان له في مسجد النبي (ص) أسطوانة أمام الحجرة. يجلس إليها لحراسته صلى الله عليه وآلـه وسلم^(٢).

وزعموا: أن غير علي عليه السلام أيضاً كان يحرس النبي (ص)^(٣). وثالثاً: كيف يترك جيش بأكمله قائدهم، ونبيهم وحيداً فريداً في غابة، تكثر فيها المفاجئات، ولا يلتفت ولو واحد منهم إلى رجلٍ يتسلل إلى موضعه (ص)، حتى يهدد حياته بخطر أكيد؟، ثم ينجيه الله منه. وهل نام الجيش بأكمله في آن واحد؟!

ورابعاً: قد ذكرت بعض النصوص ما يفيد: أن النبي (ص) قد صلى ب أصحابه صلاة الخوف في هذه المناسبة، مع أنه لم يكن - حسبما يستظر من تلك النصوص - يواجه عدواً يخشاه. بل كان ذلك في طريق عودته إلى المدينة. وإن كان يظهر من بعض الروايات الأخرى: أن ذلك كان حينما كان رسول الله (ص) يواجه أعداءه في غزوة ذات الرقاع.

= ج ٢ ص ١٥١ والسيرۃ النبویة لابن هشام ج ٢ ص ٢٨٠ وج ٣ ص ٢٤٩ والتراطیب الإداریة ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٥٨.

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧٥ و ٢٧٦ عن البیهقی، وعن النسائی فی الیوم واللیلة وحیة الصحابة ج ١ ص ٥٠ عنہ وعن کنز العمال ج ٥ ص ٢٦٧ عن الحاکم والبزار، وأبی یعلی، والفریابی.

(٢) وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٨.

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٤٢٨ والتراطیب الإداریة ج ١ ص ٣٥٧ وصحیح مسلم ج ٧ ص ١٢٤ والجامع الصحیح ج ٥ ص ٦٥٠ و ٦٥١ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٩١ و ٤٥٠ وج ٤ ص ١٣٤ والتراطیب الإداریة ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٩٢ و ٣٩٣.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٥

وخامساً: قد ذكرنا فيما سبق أن آية: ﴿أذكروا نعمة الله عليكم، إذ همْ قومٌ أَن يُسْطِوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِم﴾، قد وردت في سورة المائدة الآية/ ١١. وهي قد نزلت قبل وفاة النبي(ص) بشهرين أو ثلاثة دفعات واحدة على رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم ^(١).

إلا أن يدعى تكرر نزول الآية، وهو يحتاج إلى إثبات، ما دام أنه لا يمكن إبقاء آية معلقة بالهواء، عدة سنوات والقرآن ينزل، ثم تنزل سورة، فيأتي بها ويضعها فيها.

وسادساً: الآية ذكرت: أن قوماً قد هموا أن يُسْطِوا أَيْدِيهِم لضرب المسلمين، وهي لا تُناسب شخصاً واحداً كما هو مورد البحث هنا. ومن يدرى. فقد تكون هذه الآية قد نزلت في الذين تأمروا على النبي(ص) ليلة العقبة، لينفروا به ناقته، ويقتلوه.

سابعاً^(٢): يلاحظ مدى التناقض فيما يرتبط بمصير هذا الرجل الذي تقول رواية: إنه ضرب رأسه بالشجرة حتى انتشر دماغه، وأنخرى تقول: إنه أسلم واهتدى به خلق كثير.

وتناقض آخر، وهو أنه لما دعا رسول الله(ص) أصحابه، وجدوا رجلاً جالساً عنده، فأخبرهم النبي(ص) بما جرى له معه. وفي رواية

(١) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤٣٠ والدر المتشورج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، والنسياني، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، والترمذى، وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

وممن صرّح أنها نزلت دفعة واحدة كما في المصدر المتقدم: أحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، والطبراني، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبو نعيم في الدلائل والبيهقي في شعب الإيمان. والبرهان ج ١ ص ٤٣٠.

(٢) راجع ما تقدم في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ - ٢٦٤.

آخرى: إنهم تهددوه حتى أغمد السيف. وفي النص الأول المتقدم: أنه رد السيف إلى النبي (ص). وفي نص رابع: أن جبريل دفع في صدره فوقع السيف من يده^(١). إلى تناقضات أخرى يستطيع من يقارن بين نصوص الروايات أن يقف عليها، ويلتفت إليها.

ثامناً: لماذا يعيد غورث بن الحارث السيف إلى رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم، حسبما ذكرته الرواية الأولى؟!

هذا كله عدا عن عدم معقوليته أن يضرب رأسه حتى يتشر دفاعه، سوف يغمر عليه من أول ضربة شديدة يتعرض لها رأسه.

نقول ذلك كله مع أننا على يقين من أن من الممكن أن يتسلل بعض الناس إلى جهة النبي (ص)، في ظروف معينة. ولكن لا بهذه الطريقة ولا على حساب كرامة النبي (ص)، حين يكون الهدف هو النيل من شخصيته بصورة أو بأخرى.

القصة الأقرب إلى القبول:

ونعتقد: أن القصة الأقرب إلى القبول هي ما رواه أبان، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال:

«نزل رسول الله (ص) في غزوة ذات الرقاع تحت شجرة، على شفير واد، فأقبل سيل، فحال بينه وبين أصحابه، فرأاه رجل من المشركين، وال المسلمين قيام على شفير الوادي ينتظرون متى ينقطع السيل، فقال رجل من المشركين لقومه: أنا أقتل محمداً.

فجاء وشد على رسول الله (ص) بالسيف، ثم قال: من ينجيك مني يا محمد؟.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٣٣٠.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٧

فقال: ربِّي وربِّك.

فسفه جبرئيل عليه السلام عن فرسه فسقط على ظهره. فقام رسول الله (ص)، وأخذ السيف وجلس على صدره وقال: من ينجيك مني يا غورث؟!

فقال: جودك وكرمك يا محمد.

فتركه، فقام، وهو يقول: والله، لأنَّت خير مني وأكرم»^(١).

كيف نفهم هذه القصة؟!

وبعد، فإنه إذا كان لهذه القصة أصل، وقبلنا منها ما يتواافق مع الضوابط العامة، ومع النظرة الواقعية لشخصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومع الظروف التي كانت قائمة آنذاك.

ويعد أن تصبح عناصر القصة في حدود المعقول والمقبول، فإننا إذا أردنا أن نستفيد منها في مجال التقييم والتقويم، فإن ما يمكن أن نقوله هو:

إن الله لم يزل يرعى نبيه، ويظهر له المزيد من الكرامة، ويحوطه بالطافه، ويكلؤه، ويحفظه، ويصونه.

ويلفت نظرنا هنا تأثير جواب النبي (ص) لذلك الرجل بأن الله هو الذي يمنعه منه، في ظرف لم يكن ذلك الرجل يفكر بالله سبحانه، ولا يخطر في باله أن يتدخل الله في موقف كهذا لنصحة أي من الفريقين، ورأى من ثقة النبي (ص) بالله واعتماده عليه حتى إنه لم يتطرق ذرة من الخوف إلى قلبه الشريف حتى في موقف كهذا - رأى من ذلك ما أرعبه، وهز كيانه، وأثار أمامه أكثر من سؤال، فتزحزحت الشوائب التي كانت

(١) الكافي ج ٨ ص ١٢٧ والبحارج ٢٠ ص ١٧٩ عنه واعلام الورى ص ٨٩.

٢٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

تحكم في كيانه وتهيمن على وجوده. فلم يعد ثمة ما يحمي له قراره بقتل محمد، وأصبحت اليد الممدودة ليس لها مدد من إرادة، ولا راقد من عزيمة، فكان من الطبيعي أن تسقط، ويسقط السيف الذي كانت تحمله.

ثم لما رأى السيف في يد النبي، ورجع إلى كيانه وجوده، فرأه موزعاً وخاويأً. وراجع حساباته، كلها، فرأى أنه لا يملك أي رصيد يخوله أن يعتمد عليه، ويستند إليه، كان لا بد له من الاعتراف بأن لا أحد يمكنه أو يدفع عنه، فما دام الله ليس معه، فإنه لا أحد معه، وهذه حقيقة لا بد من الاعتراف بها والانصياع لها قبل فوات الأوان، وهكذا كان.

الفصل الثاني:

حدث وتشريع

ماذا في هذا الفصل؟!

إننا لاستكمال الحديث عن الأمور المرتبطة بغزوة ذات الرقاع نتحدث في هذا الفصل عن عدة أمور بالترتيب التالي :

١ - إنهم يقولون : إن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة ذات الرقاع ، وصلاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه فيها ، وهي أول صلاة خوف في الإسلام .

ونحن نرى : أن ذلك غير سليم ، وأن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية ، وهي قبل ذات الرقاع . بل قد يقال : إنها قد شرعت قبل الحديبية أيضاً .

٢ - ثم نشير إلى الاختلافات الواردة في كيفية صلاة الخوف .

٣ - ونتحدث أيضاً بإجمال عما يقال عن عدم صلاة الخوف في غزوة الخندق ، لأنها لم تكن شرعت آنئذ ..

٤ - ثم نعقب ذلك بفلسفة تحليلية لتشريع صلاة الخوف في حدود ما تسمح به المناسبة .

٥ - ثم نتوجه إلى الحديث عن قصر الصلاة ، حيث يقال : إن ذلك قد حدث في غزوة ذات الرقاع أيضاً .

٦ - ثم نستطرد في الحديث إلى موضوع آخر يرتبط بقصر الصلاة ،

٣٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وهو ما اشترطته الآية للقصر، من كونه في مورد خوف الفتنة، وذلك من أجل بيان المراد من هذا الشرط، ثم المبرر لإدراجه في الآية الشريفة.

٧ - ولا ننسى أن نستطرد أيضاً إلى موضوع قصر عثمان للصلوة في مني وعرفات في أيام الحج، وما نشأ عن ذلك وما انتهى إليه. ونذكر أيضاً أعداداً وتوجيهات لهذا الأمر لا يمكن أن تصح، ولا يصح الاعتماد عليها.

٨ - ثم نختم الحديث عن هذا الموضوع بالإشارة إلى أن القصر في السفر رخصة أم عزيمة، من أجل أن يتضح المقصود من آية القصر، حيث إن الحديث عن القصر فيها إنما هو ب بصيغة: ليس عليكم جناح أن تقصروا.

٩ - وأما الحديث عن أن آية التيمم قد نزلت في غزوة ذات الرقاع أيضاً فرجئه إلى الحديث عن غزوة المرسيع بعد الخندق، حيث يتم التعرض له هناك إن شاء الله تعالى ..

هذه خلاصة ما سوف نتحدث عنه في هذا الفصل، وأنت ترى: أنه كله حديث عن تشرعات ادعى أنها قد حصلت في غزوة ذات الرقاع. ثم استطرادات مفيدة في نطاق الحديث عن هذه التشرعات.

ونحن نرجو أن يكون فصلاً مفيداً للقارئ وممتعًا له في نفس الوقت.. فإلى ما يلي من مطالب، ومن الله نستمد العون والقوة، وعليه نتوكل ..

صلاة الخوف:

يقال: إن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة ذات الرقاع. حيث إنه صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الغزوة واجه جمعاً من الأعداء «فتقارب الجمuan، ولم يكن بينهما حرب. وقد خاف بعضهم بعضًا، من غير أن يغيروا عليهم، فصلى بهم النبي (ص) صلاة الخوف، ثم انصرف

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣٠٣

«الناس»^(١).

وهي أول صلاة خوف في الإسلام^(٢).

ونقول:

إننا نسجل هنا ما يلي :

١ - قولهم: إنها أول صلاة خوف صليت في الإسلام لا تؤيده الروايات على اختلافها؛ فقد ذكروا - وإن كنا قد رددنا ذلك فيما يأتي - أن صلاة الخوف إنما شرعت في غزوة بنى النضير^(٣) وهي قبل غزوة ذات

(١) راجع : تاريخ الخميس ج ٤ ص ٤٦٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ / ٢٨ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٠٠ والمغازى للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وراجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٤ و ٢٥ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ وراجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١١ عن من لا يحضره الفقيه والثقة ج ١ ص ٢٥٨ وزاد المعاد ج ١ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ وراجع: نصب الراية ج ٢ ص ٢٤٦ و ٢٤٧ وراجع صحيح مسلم (باب صلاة الخوف) ج ٢ ص ٢١٤ ونهاية الإربج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والدر المنشور ج ٢ ص ٢١٢ و ٢١٣ عن أبي داود، وابن حبان، والحاكم وصححه والبيهقي ، وعن مالك، والشافعي ، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارقطنى .

(٢) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والجامع ص ٢٧٩ وراجع المصادر المتقدمة أيضاً، فبعضها قد ذكر ذلك ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ عن الواقدي وغيره .

(٣) راجع هذا القول في : تاريخ الخميس ج ٤ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ ، والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٥ ونهاية الإربج ١٧ ص ١٥٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٠ و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ ، وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ .

٤٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الرقاء قطعاً.

٢ - ومن جهة أخرى ثمة روايات تقول: إن آيات صلاة الخوف قد نزلت في غزوة عسفان، فصلى بهم النبي (ص) صلاة الخوف - وفي رواية الترمذى وابن جرير: أن جبرئيل هو الذي علم النبي (ص) كيف يصليهما، وذلك، بين ضجيان، وعسفان. وعسفان كانت بعد الخندق^(١).

٣ - وسئل سليمان اليشكري جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة أي يوم أنزل؟.

فقال جابر بن عبد الله: وعيّر قريش آتية من الشام، حتى إذا كنا بنخل... ثم ذكر ما جرى، وصلاة النبي (ص) بهم صلاة الخوف، ثم قال: فأنزل الله في إقصار الصلاة^(٢).

ولكن قال ياقوت: إن نخلأ «موقع بنجد، من أرض غطفان مذكور في غزاة ذات الرقاء»^(٣).

(١) الدر المتشور ج ٢ ص ٢١١ و ٢١٣ عن المصادر التالية: عبد الرزاق، وسعيد بن متصور، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبي داود، وعبد بن حميد، والنسائي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والدارقطني، والطبراني، والحاكم، وصححه، والبيهقي، وابن جرير. وعن البزار عن ابن عباس، وعن أبي عياش الزرقى، وأبي هريرة، ومجاهد. وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧١ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٨، ومسند أحمد ج ٤ ص ٥٩ وفي هامش نصب الراية عن سنن أبي داود ج ٢ ص ١١ و ١٢ وسنن البيهقي ج ٣ ص ٢٥٧ وراجع: سنن النسائي ج ٣ ص ١٧٤ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٢٤٣ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥٩٥ / ٥٠٤ وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٦ وسنن الدارقطني ج ٢ ص ٣٢٦ ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٣٣٧ وكشف الأستار عن مسند البزار ج ١ ص ٣٢٦.

(٢) الدر المتشور ج ٢ ص ٢١١ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وجامع البيان وبغية الألمني (مطبوع مع نصب الراية) ج ٢ ص ٢٤٨ وسنن النسائي ج ٣ ص ١٧٦.

(٣) معجم البلدان - ط دار الكتب العلمية ج ٥ ص ٣٢٠.

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٠٥
وعن السمهودي ، أنه قال : « حتى نزل نخلًا ، وهي غزوة ذات الرقاع »^(١).

وقال السمهودي أيضًا : « وكان أبا حاتم رأى اتحادهما ، فلم يذكر ذات الرقاع .

وهي بنخل عند بعضهم ، فلذلك لم يذكرها أيضًا»^(٢).

ونقول : إن هذا اشتباه واضح ، فإن نخلًا إذا كانت بنجد لم يكن ثمة مناسبة بينها وبين غير قريش الآتية من الشام ، فالمراد إذن هو نخل التي من جهة الشام دون سواها .

٤ - وعن مجاهد أنه قال بالنسبة لصلاة الخوف في عسفان : « فلم يصل رسول الله(ص) صلاة الخوف قبل يومه ، ولا بعده»^(٣).

٥ - عن جابر قال : غزا رسول الله(ص) ست غزوات قبل صلاة الخوف ، وكانت صلاة الخوف في السنة السابعة»^(٤).

فالقول بأنها في ذات الرقاع ، وذات الرقاع في السنة الرابعة ، لا

يصح .

الرواية الأقرب إلى القبول :

والمعتمد عندنا في هذا المجال هو الرواية التي رواها علي بن ابراهيم عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الإمام الصادق عليه السلام :

(١) بغية الالمعي (مطبوع بهامش نصب الراية) ج ٢ ص ٢٤٨ عن وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٨١ .

(٢) وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٨٠ .

(٣) الدر المثور ج ٢ ص ٢١٤ عن ابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وراجع جامع البيان ، ج ٥ ص ١٥٦ .

(٤) الدر المثور ج ٢ ص ٢١٤ عن أحمد . ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٨ ،

٣٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

«فإنها نزلت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم إلى الحديبية، يريد مكة، فلما وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مأْتِي فارس كمِينٍ يستقبل رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم [فكان يعارض رسول الله] على الجبال.

فلما كان في بعض الطريق، وحضرت صلاة الظهر، فأذن بلال، فصلى رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بالناس.

فقال خالد بن الوليد: لو كنا حملنا عليهم، وهم في الصلاة لأصبناهم، فإنهم لا يقطعون صلاتهم، ولكن تجيء لهم الآن صلاة أخرى هي أحب إليهم من ضياء أبصارهم، فإذا دخلوا في الصلاة أغروا عليهم.

فنزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بصلاة الخوف في قوله: «إذا كنت فيهم الآية...»^(١).

ولا يعارض ذلك ما رواه ابن بابويه في الفقيه بسند صحيح إلى عبد الرحمن بن أبي عبد الله: أن النبي (ص) قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في ذات الرقاع؛ فإن هذه الرواية ليس فيها: أن جبرئيل قد نزل بصلاة الخوف آنئذ، ولا أن الآية قد نزلت أيضاً في غزوة ذات الرقاع. وإن كان الإمام عليه السلام بعد أن ذكر كيفية صلاته (ص) بأصحابه صلاة الخوف، قد أورد الآية، مظهراً بذلك موافقة فعل النبي (ص) لمضمونها، فراجع^(٢).

فتشرع صلاة الخوف قد كان في الحديبية التي كانت في سنة ست ثم صلاتها (ص) مرة أخرى بأصحابه في غزوة ذات الرقاع، التي كانت في السنة السابعة حسبما قدمنا.

(١) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١.

(٢) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٤٦٠ ط جماعة المدرسين.

· كيفية صلاة الخوف:

قد اختلفت رواياتهم في كيفية صلاة الخوف التي صلاتها رسول الله(ص) في مغازيه ، حتى ليقول البعض :

«قد رويت صلاة الخوف على ستة عشر صورة كلها سائغ فعله»^(١).

وقال آخر: «ووراء ذلك من الكيفيات المتبادرات ، والخلافات المتعددات بحسب اختلاف الروايات ، ما يطول ذكره ، ويعز حصره»^(٢).

وقد أغنانا ذلك عن ذكر التناقضات الكثيرة والاختلافات الفاحشة بين الروايات المختلفة .

والحل الأمثل هو الرجوع إلى أهل بيته ، ومعدن الرسالة ، فإنهم هم أحد الثقلين اللذين لن يصل من تمسك بهما ، وهم سفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق وهو . وقد ذكروا أن صلاة الخوف في ذات الرقاع كانت قصراً^(٣) .

صلاة الخوف في غزوة الخندق:

وقد زعم البعض : أن صلاة الخوف لم تكن شرعت في غزوة الخندق ، وإلا لكان صلاتها حينئذ ، لأنهم حبسوا عن صلاة الظهرين والعشاءين فصلاهـن جميـعاً . وذلك قبل نزول صلاة الخوف^(٤) .

(١) سيرة مغلطاي ص ٥٣ / ٥٤ وراجع : الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٤ وراجع : التنبـيـه والإشراف ص ٢١٤ وتاريخ الأـمـمـ والمـلـوكـ ج ٢ ص ٢٢٧ .

(٢) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٣ .

(٣) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١ .

(٤) راجع : زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ والسيرـةـ الحـلـيـةـ ج ٢ ص ٢٧٠ وراجع : فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٧ .

ونقول:

إن هذا الاستدلال لا يصح ، إذ لعل العدو كان في جهة القبلة فصلاها المسلمون إيماء أو كان الوضع الحربي لا يسمح بالصلوة جماعة بسبب تلاحم المقاتلين ، والمناوشة بينهم ، حيث يكفي في هذه الحالة التهليل والتسبيح ، والتحميد ، والدعاء ، كما حدث في صفين ليلة الهرير^(١) .

وسيأتي عدم صحة ما يذكرون حول هذا الأمر في موضعه إن شاء الله تعالى .

صلاة الخوف لماذا؟!

ولربما يراود ذهن البعض سؤال عن السبب في الإصرار على الصلاة جماعة حتى في حال الحرب ، مع أن بالإمكان أن يصلّي المسلمين فرادى متفرقين ، مع الاحتفاظ بمواجهة العدو بالكثرة العددية في ساحة القتال . خصوصاً مع اتساع الوقت لأداء الصلاة بصورة متواالية من العناصر ، بحيث لا يخل ذلك بالحالة التي يتخدونها تجاه العدو بهدف إرهاقه . أو دفع شره .

وللإجابة على هذا السؤال لا بد لنا من الإشارة إلى أن هذا أمر مقصود لله عز وجل ، لأنه يمثل مطلبًا أساسياً في أكثر من اتجاه .

فهو من جهة يمثل إصرار المسلمين على الجهر بمعتقداتهم ، وممارسة حقهم بحرية التعبير عنها ، وحرية ممارسة شعائرهم الدينية . رضي الناس بذلك أم غضبوا .

كما أنه يمثل إظهاراً للالتزام بالقيادة المثلثى ، والاقتداء بها . والتلاقي عليها ومعها لتكون رمز وحدة الأمة ، من خلال وحدة الهدف ، ثم

(١) البرهان ج ١ ص ٤١١ و ٤١٢ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع

٣٠٩

وحدة الموقف ، وانتهاءً بوحدة المصير.

ومن جهة أخرى ، فإن هذا المظاهر العبادي الوحدوي التنظيمي ووحدة الشعار ، لا بد أن يشير لدى الأعداء أكثر من سؤال يرتبط بالموقف السياسي والعسكري ، الذي يتخدنه ذلك العدو ، ويتحرك ويعامل معهم على أساسه ومن خلاله ، حتى إذا ما راجع حساباته في هذا السبيل ، فلسوف يجد أنه لم يكن منطقياً ، ولا منصفاً في عدائهم ، ولا في مواقفه منهم ، التي اتخذها انطلاقاً من عدم قناعته بما اقتنعوا به ، أو فقل : من عدم قبوله بما هم عليه . فهل عدم اقتناع شخص بأفكار ، ومعتقدات ، وقناعات شخص آخر ، يعطيه الحق في تدمير ذلك الشخص واستئصاله من الوجود؟! ..

وهل إذا قال هؤلاء : ربنا الله ، وليس الصنم الفلاني ، يستحقون أن يواجهوا بالحرب وبالحرمان وبالقطيعة ، وبجميع أشكال الإضطهاد والتنكيل !؟ .

إن صلاة الخوف هذه لسوف تقنع هذا العدو بالذات أن ما يحاربهم من أجله ، ويصررون هم عليه ، إنما يعنيهم هم أولاً وبالذات ، وليس له هو حق في اتخاذ أي موقف سلبي منهم لأجل أمر يخصهم ويرجع إليهم . فـ «لا إكراه في الدين» فإن الدين يقوم على أساس القناعات ، وعلى أساس المشاعر ، وعقد القلب ، وإحساسه بالأمن ، واستشعاره الإيمان ..
ولا يمكن أن يفرض هذا على أحد . ولا يتحقق الإكراه فيه .

ولا يملك أحد أن يصادر حرية الآخرين في أن يعتقدوا ما شاؤا .
ولا يمكنه أن يمنعهم من ممارسة كثير مما يريدون ممارسته .

بل إن هذا يخضع للمنطق وللبرهان وللدليل أولاً . مع إعطاء دور رئيس لتكون عامل الثقة ، والصراحة والصدق والانصاف ، والحرية ، وغير ذلك مما هو ضروري في مجال التحرك الوعي والمسؤول في مجال

٣١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الدعوة لتحقيق الإستجابة الحقيقة والواعية والمسئولة .

فصلاة الخوف شعار، و موقف. و بلاغ. و دعوة. و تصميم، و وحدة. و خلوص. و التفاف حول القيادة. و تربية، و تعليم. و تحدّ، ثم هي حرب نفسية. و سلاح قاطع.

وليس ثمة رسالة أبلغ منها للعدو، ليعرف أن هؤلاء الناس، قد بلغوا من إصرارهم على مواقفهم، و تمسكهم بمبادئهم، و فنائهم فيها، حداً يجعلهم يرون قضيتهم، و دينهم ودعوتهم، هي الأهم من كل شيء، وأن حياتهم، وكل شيء يملكونه لا بد أن يكون لها ومن أجلها، وفي سبيلها. وهم يمارسون ذلك عملاً، و يقدمون على البذل والعطاء في سبيله، بكل رضا ومحبة، وصفاء وسخاء.

ومن جهة ثانية: إن ذلك يؤكّد للإنسان المسلم مدى أهمية الصلاة، حتى إنها لا ترك بحال، حتى للغرير المشرف على التلف، وحتى للمقاتل الذي يواجه الأخطار الكبرى على حياته وجوده ..

وتأتي الصلاة في هذه الحال بالذات - حال الخوف - لترتبط الإنسان بمصدر الأمن، والسلام، والطمأنينة للقلوب، وانسجام المشاعر وتلاقتها، ليعيش الإنسان في الآفاق الملكوتية روح الطهر والخلوص. ليصبح قادراً على التخلص مما يربطه بهذه الدنيا، ويشده إلى الأرض ليخلد إليها، ويحجبه ذلك عن مصدر القدرة، وعن الانطلاق في رحابه، وفي آفاق ملوكه، ومعاينة آله، وتلمسها، وصدقها بها.

قصر الصلاة:

وقالوا: إن الصلاة قد قصرت في غزوة ذات الرقاع^(١) حيث نزل

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ واقتصر في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨ بالقول: بأن قصر الصلاة كان في الرابعة.

الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣١١

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة، إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا، إن الكافرین كانوا لكم عدواً مبيناً﴾^(١).

ونقول:

إن الكلام هنا في عدة جهات، نذكر منها ما يلي :

١ - تاريخ قصر الصلاة:

إن القول: بأن ذلك كان في غزوة ذات الرقاع، يقابل الرواية التي تقول: إن ذلك قد كان في غزوة عسفان.

فقد روي «عن مجاهد، في قوله: ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة، قال: أنزلت يوم كان النبي، والمشركون بضجنان، فتوافقوا فصلى النبي^(ص) بأصحابه صلاة الظهر أربعاءً، ركوعهم وسجودهم، وقيامهم معاً جمعاً. فهم به المشركون أن يغيروا على أمتعتهم، وأثقالهم، فأنزل الله: فلتقم طائفة منهم معك.

فصلى العصر، فصف أصحابه صفين ثم كبر بهم جميعاً، ثم سجد الأولون لسجوده، والآخرون قيام لم يسجدوا حتى قام النبي^(ص) ثم كبر بهم وركعوا جميعاً، فتقدم الصف الآخر، واستأخر الصف المقدم، فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة، وقصر العصر إلى ركعتين^(٢).

ونقول:

إن هذه الرواية صريحة في أن آية قصر الصلاة قد نزلت بعد أو حين تشريع صلاة الخوف، وثمة روایات أخرى يظهر منها أنهم يتحدثون عن

(١) النساء / ١٠١ .

(٢) الدر المنشور ج ٢ ص ٢١٠ عن عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٦ والمصنف ج ٢ ص ٤٠٥ .

٣١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

آية القصر ويقصدون منها صلاة الخوف فقط^(١)، ولعل هذا قد نشأ عن كونهما قد نزلتا في زمان واحد.

وقد تقدم أن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية، ثم صلاتها النبي (ص) في ذات الرقاع، التي كانت بعدها، فمعنى ذلك: أن قصر الصلاة قد شرع في الحديبية أيضاً. أو بعدها. وذلك واضح لا يحتاج إلى بيان ..

لكن ثمة رواية تقول: إن نزول الآية، وتشريع صلاة القصر قد كان قبل نزول آية صلاة الخوف بسنة؛ فشرع القصر على لسان رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم، حين سأله تجار يضربون في الأرض عن كيفية صلاتهم، فراجع^(٢).

فيكون تشريع القصر، قبل غزوة الحديبية بسنة !

القصر في حالتي الأمان والخوف:

ومن الأمور التي تسأعل بعض الناس عنها هو: أن آية القصر إنما تتحدث عن إيجاب القصر بشرط خوف الفتنة من قبيل الذين كفروا، مع أن القصر ثابت مع خوف الفتنة وبدونه.

وقد حاول البعض الهروب من هذا الإشكال بدعوى: أن القصر لم يذكر في القرآن أصلاً^(٣).

(١) راجع الدر المنشور ج ٢ ص ٢١٠ عن عبد الرزاق عن طاوس، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن السدي والمصنف ج ٢ ص ٥١٧ وغيرها وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٤ .

(٢) الدر المنشور ج ٢ ص ٢٠٩ وجامع البيان ج ٥ ص ١٥٥ عن علي عليه السلام، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٨ .

(٣) سنن النسائي ج ٣ ص ١١٧ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ وسنن ابن ماجة ج ١ =

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣١٣

وبعض آخر، كعائشة، وسعد بن أبي وقاص، ادعوا: أن الواجب هو القصر في حال الخوف فقط، أما في حال الأمن، فكانا يتمنى في السفر^(١). وروي عن عائشة خلاف ذلك أيضاً^(٢).

وقد يحلو للبعض أن يدعى: أن القرآن قد نسخ بالسنة، حيث إن القرآن نص على القصر في حالة الخوف، ثم نسخ ذلك بقول النبي (ص)، حيث جعله صلى الله عليه وآله في مطلق السفر^(٣).
إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته.

ونقول:

إن مجرد كون القرآن قد نص على القصر في مورد خوف الفتنة، ثم جاء تعميم ذلك إلى مطلق السفر على لسان النبي (ص)، لا يوجب اعتبار ذلك من قبيل نسخ القرآن بالسنة، إذ قد يكون القرآن قد ذكر لهم ما كان محلاً لابتلاتهم، أو أورد ذلك مورداً غالباً؛ فإذا كان القرآن قد بين قسماً

= ص ٣٣٩ وجامع البيان ج ٥ ص ١٣٦ والدر المنشور ج ٢ ص ٢٠٩ و ٢١٠ عنهم وعن عبد بن حميد، وابن حبان، وابن أبي حاتم. والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٤ والمستدرك على الصحيحين ج ١ ص ٢٥٨ والموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٢ والمصنف للصناعي ج ٢ ص ٥١٨ ومسند أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٦٦/٦٥.

(١) راجع: الدر المنشور ج ٢ ص ١١٠ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، وعبد الرزاق، ونصب الرأية ج ٢ ص ١١٨ و ١٨٩ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٩ وراجع: الجامع الصحيح ج ٢ ص ٤٣٠ وعن عائشة في المصنف للصناعي ج ٢ ص ٥١٥ وراجع أيضاً: الأم ج ١ ص ١٥٩.

(٢) راجع: الأم ج ١ ص ١٥٩ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٢ و ١٤٣ والمصنف للصناعي ج ٢ ص ٥١٥. والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ والدر المنشور ج ٢ ص ٢١٠ عن بعض من تقدم وعن البخاري، ومالك، وعبد بن حميد، وأحمد، والبيهقي في سننه.

(٣) راجع: بهجة المحاfeld ج ١ ص ٢٢٧ و ٢٢٨.

٣١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

مما يجُب فيه القصر، ثم بَيَّنَتْ السنة باقي الموارد، فليست بذلك من قبيل النسخ، بل هو إما من باب إلقاء الخصوصية، أو من باب التعميم، والتميم، إذ ليس فيه إلغاء للحكم الثابت بالقرآن.

وقد أشارت الروايات إلى ذلك أيضًا، فقد روى : أن يعلى بن أمية قال لعمر بن الخطاب : ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتلكم الذين كفروا، وقد أمن الناس .

فقال له عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله(ص) عن ذلك ؛ فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صدقته^(١).

وعن أبي العالية، قال: سافرت إلى مكة، فكنت أصلِّي بين مكة والمدينة، ركعتين ، فلقيني قراء أهل هذه الناحية ، فقالوا: كيف تصلي؟ ! قلت: ركعتين .

قالوا: أسنة ، أو قرآن؟ !

قلت: كلُّ ، سنة ، وقرآن. صلَّى رسول الله(ص) ركعتين .
قالوا: إنه كان في حرب .

قلت: قال الله: لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق ، لتدخلن

(١) الدر المثوض ج ٢ ص ٢٠٩ عن ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأحمد ومسلم والنسياني وأبي داود، والترمذى، وابن ماجه، وابن الجارود، وابن خزيمة، والطحاوى، وابن جرير ج ٥ ص ١٥٤ وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في ناسخه، والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٤٨ و ٤٥٠ ونصب الراية ج ٢ ص ١٩٠ وصحیح مسلم - باب صلاة المسافر ج ٢ ص ١٤٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٣ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ١٧٦ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٥ و ٣٦ وسنن النسائي ج ٣ ص ١١٦ و ١١٧ والجامع الصحيح (كتاب التفسير) ج ٥ ص ٢٤٢/٢٤٣ . وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٧ و ٢٢٨ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٤ و ١٤٠ و ١٤١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٥٤ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٦٠ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤١٥ والمصنف ج ٢ ص ٥١٧ والأم ج ١ ص ١٥٩ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣١٥

المسجد الحرام، إن شاء الله آمنين، محلقين رؤوسكم، ومقصرين، لا تخافون.

وقال: وإذا ضربتم في الأرض، فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة. فقرأ حتى بلغ: فإذا اطمأنتم^(١).

إتمام عثمان للصلاحة في مني وعرفات:

ومن الأمور التي طعن بها الصحابة وال المسلمين على عثمان بن عفان^(٢): أنه أتم الصلاة بمنى وبعرفات، فخالف بذلك رسول الله(ص)، الذي قصر الصلاة فيهما. وكذلك أبو بكر وعمر، وعثمان نفسه عدة سنوات أيام خلافته^(٣).

الصاددون، والمتزلقون:

(١) جامع البيان ج ٥ ص ١٥٥ والدر المنشور ج ٢ ص ٢٠٩ عنه والأم ج ١ ص ١٥٩ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٧.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤.

(٣) راجع: صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٦ و ١٨٩ و صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٥ و ١٤٦ والموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ٣١٤ والكامل لابن الأثير ج ٣ ص ١٠٣ و نصب الراية ج ٢ ص ١٩٢ و سنن السعائي ج ٣ ص ١٢٠ و ١١٨ و مسندي أحمد ج ١ ص ٣٧٨ و ج ٢ ص ١٤٨ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥١٦ و ٥١٨ و سنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ و ١٤٤ و ١٢٦ و ١٥٣ و سنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩ والأم ج ٧ ص ١٧٥ و ج ١ ص ١٥٩ و نيل الأوطار ج ٣ ص ٢٤٩ والمحملي ج ٤ ص ٢٧٠ والجامع الصحيح ج ٢ ص ٢٢٨ و ٢٣٠ و ج ٣ ص ٢٢٩ و كنز العمال ج ٨ ص ١٥١ و ١٥٢ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ و سنن الدارمي ج ١ ص ٣٥٤ و ج ٢ ص ٥٥ و ٥٦ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ ، والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والغدير ج ٨ ص ٩٩ فما بعدها.

٣١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقد كان ابن عمر بعد أن يتم خلف عثمان، يعيد صلاته بعد أن يرجع إلى بيته^(١) أما ابن مسعود الذي اعترض على عثمان، لفعله ذاك، فإنه عاد فصار يصلّي أربعاً، بحجة أن الخلاف شر^(٢) وكذلك تماماً كان من عبد الرحمن بن عوف، فإنه ناقش عثمان أولاً، ثم تابعه وعمل بعمله أخيراً^(٣).

ولكن علياً أمير المؤمنين عليه السلام وحده الذي أصر على الرفض، فقد روي عن جعفر بن محمد عن أبيه قال:
اعتُل عثمان وهو بمنى، فأتي علي، فقيل له: صل بالناس.
قال: إن شئتم صلّيت لكم صلاة رسول الله (ص)، يعني ركعتين.
قالوا: لا، إلا صلاة أمير المؤمنين - يعني عثمان - أربعاً. فأبى^(٤).

معاوية والأمويون، وسنة عثمان:

ولكن معاوية حين قدم حاجاً صلى الظهر ركعتين، فجاءه مروان بن الحكم، وعمرو بن عثمان فقالا له: ما عاب أحد ابن عمك بأقبح مما عبته به.

فقال لهم: وما ذاك؟!

(١) المحملي ج ٤ ص ٢٧٠ والموطأ (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج ١ ص ١٦٤ .

(٢) الأم ج ١ ص ١٥٩ وج ٧ ص ١٧٥ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٤٤ والغدیر ٨ ص ١٠٠ عنهم وصحیح البخاري ج ١ ص ١٢٦ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والمصنف ج ٢ ص ٥١٦ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٤ .

(٣) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٠٢ وأنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ وراجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ والغدیر ج ٨ ص ٩٨ - ١٠٢ عنهم .

(٤) المحملي ج ٤ ص ٢٧٠ وحاشية ابن التركماني على سنن البيهقي مطبوعة بهامش السنن ج ٣ ص ١٤٤ . والغدیر ج ٨ ص ١٠٠ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع

٣١٧

قال : فقال له : ألم تعلم أنه أتم الصلاة بمكة .

قال : فقال لهمَا : وبحكمَا ، وهل كان غير ما صنعت . قد صليتُهُمَا مع رسول الله (ص) ، ومع أبي بكر ، وعمر رضي الله عنهمَا .

قالا : فإن ابن عمك قد أتمها . وإن خلافك إيه له عيب .

قال : فخرج معاوية إلى العصر ، فصلاها بنا أربعاً^(١) .

وقال ابن عباس ، بعد أن ذكر صلاة عثمان شطراً من خلافته قسراً ، «ثم صلاها أربعاً ، ثم أخذ بها بنو أمية»^(٢) .

أعذار لا تصح :

قد ذكروا أعذاراً كثيرة لل الخليفة ، ونحن نختار منها نموذجاً ، ونجيل القارئ في الباقي إلى المصادر فنقول :

١ - لقد اعتذر الخليفة نفسه بأنه إنما فعل ذلك لأنه تأهل بمكة لما قدمها^(٣) .

وقال العسقلاني : «هذا الحديث لا يصح لأنَّه منقطع ، وفي رواته من لا يحتاج به ، ويرده إلى ...»^(٤) .

(١) مسنَدُ أَحْمَدَ ج٤ ص٩٤ ومجمِعُ الزوَائِدِ ج٢ ص١٥٦ وعَنْ أَحْمَدَ وَالْطَبَرَانِي ، وَقَالَ : رِجَالُ أَحْمَدَ مُوْتَقِّنُونَ .

(٢) الغدير ج٨ ص١٠١ كنز العمال ج٨ ص١٥٤ عن عبد الرزاق والدارقطني .

(٣) فتح الباري ج٢ ص٤٧٠ عن أَحْمَدَ وَالْبَيْهَقِيِّ وَمَسْنَدُ أَحْمَدَ ج١ ص٦٢ وَأَنْسَابُ الْأَشْرَافِ ج٥/٣٩ وَمُجَمِعُ الزوَائِدِ ج٢ ص١٥٦ وَتَارِيخُ الْأَمَمِ وَالْمُلُوكِ ج٣ ص٣٢٢ وَالْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ ج٧ ص١٥٤ وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ ج٣ ص١٠٣ وَزَادُ الْمَعَادِ ج١ ص١٢٩ وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَدْ تَأَهَّلَ بِمَنِي وَاحْكَامَ الْقُرْآنِ ج٢ ص٢٥٤ .

(٤) فتح الباري ج٢ ص٤٧٠ .

٣١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ويرده أيضاً: أن النبي (ص) كان يسافر بزوجاته، ويقصر^(١).

وقال العلامة الأميني: «ما المسوغ له ذلك، وقد دخل مكة محرماً؟ وكيف يشيع المنكر، ويقول: تأهلت بمكة مذ قدمت؟ ولم يكن متمنعاً بالعمره - لأنه لم يكن يبيح ذلك أخذأ برأي من حرمها كما يأتي تفصيله - حتى يقال: إنه تأهل بين الإحرامين، بعد قضاء نسك العمرة، فهو لم ينزل كان محرماً من مسجد الشجرة، حتى أحل بعد تمام النسك بمنى»... إلى أن قال:

«وقد صبح من طريق عثمان نفسه عن رسول الله (ص) من قوله: «لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب»^(٢). ثم ذكر رحمة الله نصوصاً أخرى حول عدم جواز التزوج حال الإحرام فلتراجع^(٣).

هذا بالإضافة إلى أنه لا معنى للحكم بالإتمام للمسافر إذا تزوج امرأة في بلد ما لأن المرأة هي التابعة للرجل وليس العكس.

ولو كان حكم عثمان بالإتمام لأنه تزوج امرأة هناك، فلماذا يتم سائر الناس الذين يأتون به؟! ولماذا يصر على علي عليه السلام بالإتمام حينما أراده على الصلاة مكانه؟!

ولماذا يصررون على معاوية بالعمل بسنة عثمان، ثم يستمر بنو أمية على ذلك؟!

(١) راجع المصدر السابق.

(٢) ذكر في الغدير ج ٨ ص ١٠٤، المصادر التالية: الموطأ ج ١ ص ٣٢١ وفي طبعة أخرى ٢٥٤ والأم ج ٥ ص ١٦٠ ومسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٨ و ٧٣ و صحيح مسلم ج ١ ص ٩٣٥ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣٨ وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٩ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٦٠٦ وسنن النسائي ج ٥ ص ١٩٢ وسنن البيهقي ج ٥ ص ٦٥ و ٦٦.

(٣) الغدير ج ٨ ص ١٠٤ و ١٠٥.

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣١٩

ولماذا يصلبي ابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف بأصحابه تماماً
- لأن الخلاف شر؟!
ولماذا؟ . ولماذا؟! .

٢ - وثمة عذر آخر، وهو أنه إنما أتم في مني وعرفة، لأنه كان له
مال بالطائف^(١).

وهو اعتذار لا يصح أيضاً، لأن وجود ملك أو دار في مكة فضلاً عن
الطائف لا يوجب الإتمام. وقد قصر الصحابة الذين حجوا مع رسول
الله(ص)، ولم يأمرهم النبي(ص) بالإتمام، ولا أتموا بعد رسول
الله(ص)^(٢).

هذا بالإضافة إلى أن الذين اثموا به لم يكن كلهم له أموال هناك.

ولماذا يصر هو على علي(ع)، ويصر بنو أمية على الإتمام بعد
ذلك. ولماذا؟! ولماذا؟!

٣ - واعتذر أيضاً بأنه خاف أن يظن أهل اليمن والأعراب المقيمين:
أن الصلاة للمقيم ركعتان^(٣).

ولكن هذا العذر غير مقبول أيضاً، إذ قد كان يمكن تعليم الناس

(١) أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ والكامل في
التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر
ج ٢ قسم ٢ ص ١٤٠ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩.

(٢) الأم ج ١ ص ١٦٥ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٥٣.

(٣) راجع : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٣٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٣٢٢ وزاد
المعاد ج ١ ص ١٢٩ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والكامل في التاريخ ج ٣
ص ١٠٣ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٠٠ وسنن البيهقي ج ٣ ص ١٤٤ ونيل الأوطار
ج ٢ ص ٢٦٠ وكنز العمال ج ٨ ص ١٥٢ عن البيهقي وابن عساكر والغدير ج ٨
ص ١٠٠ والمصنف ج ٢ ص ٥١٨.

٣٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

على الحكم الشرعي بأسلوب آخر..

كما أن هذا الفعل قد يوجب أن يظن أهل اليمن . والأعراب : أن الصلاة في السفر أربع ركعات .

أضف إلى ذلك : أن رسول الله لم يفكّر في تعليم الناس بهذه الطريقة ، مع أنه كان يوجد في زمنه أعراب ، وكان أهل اليمن يحجون في عهد أسلاف عثمان أيضاً.

وقد قال رسول الله (ص) لأهل مكة ، بعد أن صلى ركعتين : «أتموا الصلاة يا أهل مكة فإننا سفرة أو قال : يا أهل البلد صلوا أربعاً فإننا سفر»^(١).

وروي أن عمر أيضاً كان يفعل ، ويقول ذلك فراجع^(٢).

٤ - إن مني أصبحت قرية وصار فيها منازل ، فتأول عثمان أن القصر إنما هو في حال السفر^(٣).
ونقول :

معنى هذا أن عثمان كان لا يعرف حكم القصر ، وأنه كان يظن أن القصر إنما يجب في حال المشي في الصحراء فقط ، فإذا بلغ المسافر قرية ونزل فيها ، فإنه يتم حينئذ ، مع أن النبي (ص) قد قصر في مكة نفسها ، وقد كانت مكة بلداً كبيراً ومعمورةً أكثر من مني وعرفات بمراتب.

٥ - إنه أقام بها ثلاثة والمقيم يتم^(٤).

(١) سنن البيهقي ج ٣ ص ١٣٦ و ١٥٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٢ ص ٢٥٤ .

(٢) سنن البيهقي ج ٣ ص ١٢٦ والمحلى ج ٥ ص ١٨ والموطأ ج ١ ص ١٦٤ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ .

(٣) زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

(٤) زاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٢١

وهو عذرٌ واهٍ، إذ أن النبي (ص) قد أقام في مكة ما يقرب من عشرة أيام ، ولم يزل يصلّي فيها قسراً^(١).

٦ - إنه كان قد نوى الإقامة بعد الحج ، والاستيطان بمنى واتخاذها دار الخلافة ثم بدلها بعد ذلك^(٢).

وعلى حسب نص آخر: إنه قد نوى الإقامة بعد الحج^(٣).
والجواب عن ذلك:

أولاً: ما قاله العسقلاني من أن سنته مرسل.

وثانياً: إن الإقامة في مكة على المهاجرين حرام^(٤).

وثالثاً: ولو صح ذلك أيضاً، فلماذا يتم سائر الناس؟ .
ولماذا يقتدي به الأمويون؟ .

ولماذا يصر هو على علي (ع)، بالإتمام؟ ! ولماذا كان قصر معاوية عيناً له ، ولماذا؟ ولماذا؟ ! .

٧ - إن الإمام حيث نزل فهو عمله ومحل ولاليته ، فكأنه وطنه^(٥).
والأسئلة الآنفة الذكر آتية هنا. هذا بالإضافة إلى أن النبي (ص) كان إمام الخلائق ، فلماذا لم يتم^(٦) وقد قصر أبو بكر وعمر ، وعثمان نفسه شطراً من ولاليته .

(١) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٠٨ و ١٠٩ .

(٢) الغدير ج ٨ ص ١٠٩ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

(٣) راجع: فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ٢٥ . والمصنف ج ٢ ص ٥١٦ وسنن أبي داود ج ٢ ص ١٩٩ .

(٤) راجع المصادر في الهمش الأنف الذكر.

(٥) راجع: الغدير ج ٨ ص ١٠٩ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٧٠ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

(٦) فتح الباري ج ٢ ص ٤٧٩ وزاد المعاد ج ١ ص ١٢٩ .

٨- إن التقصير في السفر رخصة لا عزيمة^(١) كما اعتذر به المحب
الطبرى .

ونقول:

أولاً: إن ذلك لا يصح ، بسبب ورود أحاديث كثيرة دالة على أن
التقصير في السفر حكم إلزامي ، ولا يجزي الإتمام عنه ، بل لا بد من
إعادة الصلاة لو صلى تماماً في موضع القصر عمداً^(٢) .

وثانياً: لو كان ذلك رخصة فلماذا يصر عثمان على الإتمام ، حينما
طلب من علي أمير المؤمنين أن يصلّي بالناس؟! ولماذا يصر الأمويون بعد
ذلك على العمل بسنة عثمان ، وترك سنة رسول الله (ص)?!

وثالثاً: لماذا يصر عثمان على الإتمام في هذا المورد بالذات ، دون
سائر الأسفار؟ .

ولماذا ينكر عليه الصحابة ذلك ، ويغترضون عليه فيه .

ولماذا لم يعتذر هو بهذا العذر لهم بالذات ليسكتهم عنه . بل اعتذر
عن ذلك بأنه رأي رآه^(٣) .

التقصير رخصة أم عزيمة:

قد تخيل البعض أن القصر في السفر رخصة ، ولعل منشأ فهمهم
هذا هو أن الآية قد قررت ذلك بعبارة: «ليس عليكم جناح أن تقصروا».
قال العامري :

(١) الرياض النضرة ج ٣ ص ١٠٠ .

(٢) راجع : الغدير ج ٨ ص ١١٠ - ١١٦ .

(٣) راجع : تاريخ الأمم والملوک ج ٣ ص ٣٢٢ والغدير ج ٨ ص ١٠١ وال عبر وديوان
المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ١٤٠ والبداية والنهاية ج ٧ ص ١٥٤ والكامل في
التاريخ ج ٣ ص ١٠٣ و ١٠٤ .

الفصل الثاني : حدث وتشريع ٣٢٣

«ظاهرها يدل على أن رخصته مشروطة بالخوف، ودللت السنة على الترخيص مطلقاً... إلى أن قال:

ثم لا يبعد أن يبيح الله الشيء في كتابه بشرط، ثم يبيحه على لسان نبيه بانحلال ذلك الشرط، الخ»^(١).

وقد قال بعض الفقهاء بأن التقصير رخصة، فراجع^(٢).
ولكن هذا التخييل مردود.

أولاً: للأخبار الكثيرة الدالة على أن التقصير في السفر عزيمة، وليس رخصة. وكلام الرسول مفسر للقرآن، ومبين لمعناه، وقد ذكر العلامة الأميني رحمه الله طائفة منها^(٣).

وثانياً: لقد كان من الواضح: أن الكثرين سوف لن تطيب نفوسهم بترك ركعتين من الصلاة، ويرون في هذا الأمر تضييعاً للأهداف الإلهية، وتساهلاً في امتحان أوامر الله تعالى. فجاء التعبير بلا جناح ليدفع هذا الوهم، وليطمئنهم إلى أنه لا غضاضة عليهم، لو فعلوا ذلك، ولا نقص ولا حرج فيه.

نزول آية التيمم:

وقالوا: في هذه الغزوة نزلت آية التيمم^(٤).

(١) بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٢٧.

(٢) راجع كنز العرفان ج ١ باب صلاة الخوف، والقصر في السفر، وغير ذلك من كتب الفقه.

(٣) راجع كتاب: الغدير ج ٨.

تاریخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وراجع: السیرة الحلبيّة ج ٢ ص ٢٧٥ و ٢٧٨
وشذرات الذهب ج ١ ص ١١.

٣٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وقيل: بل شرع التيمم في غزوة بنى المصطلق . وقيل: في غزوة أخرى^(١).

ونحن نرجىء الحديث عن ذلك إلى غزوة بنى المصطلق ؛ فإلى هناك.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨ .

الفصل الثالث:

عظات وكرامات أو سياسات إلهية

ماذا في هذا الفصل؟!:

وهذا الفصل يتعلّق ببعض ما يقال: إنّه حصل في ذات الرقاع ، وهي الأمور التالية :

١ - إلقاء الأضواء على قضية شراء النبي (ص) جملًا من جابر بن عبد الله الأنصاري ، وذلك في طريق العودة من هذه الغزوة ، وظهور كرامة للنبي (ص) بالنسبة لاستعادة ذلك الجمل قوته ، بعد أن كان في آخر الركب .

ثم سُوّغ (ص) جابراً الجمل وثمنه . بالإضافة إلى حديث جرى بين النبي (ص) وجابر في طريق العودة إلى المدينة .. ثم إلقاء الأضواء على القيمة الحقيقة لهذين الحدثين بالمقدار الذي يسمح لنا به المجال .

٢ - ثم نتحدث عن قضية أخرى لجابر مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ترتبط بقضاء دين كان على عبدالله والد جابر ، وهي قضية مثيرة وقد تحدثنا عن بعض دلالاتها الهامة بصورة موجزة أيضًا .

٣ - ونذكر أيضًا ما قاله النبي (ص) في هذه الغزوة ، حينما جاء رجل بفرخ طائر ، فأقبل أحد أبويه حتى طرح نفسه بين يدي الذي أخذ فرخه ، وألقينا الأضواء على هذه الحادثة حسبما اقتضته المناسبة .

٤ - ثم تكلمنا عن قصة أخرى يقال: إنها حدثت في هذه الغزوة

٣٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

حيث جاءت أعرابية إلى النبي (ص) بابن لها، ليعالجه، فاستجاب (ص) لطلبها، مع الماحنة إلى بعض دلالات هذه القضية بصورة موجزة أيضاً ..

٥ - ثم نشير إلى قصة أخرى في هذه الغزوة ظهرت فيها كرامة للنبي (ص)، حيث أكل أصحابه من ثلاثة بيضات نعام، وشعبوا. والبيض في القصعة كما هو. مع إشارة موجزة إلى بعض ما يستفاد من هذا الحدث.

٦ - وينتهي بنا المطاف إلى الحديث عن قضية أخرى يقال: إنها قد حدثت في هذه الغزوة، وهي قصة ذلك الجمل الذي جاء يستعدي على صاحبه، فبادر النبي (ص) إلى تفريح كريمه، وحل مشكلته.

٧ - ثم استطردنا إلى الحديث عن الكرامات والمعجزات وعن لزوم معرفة النبي (ص) بلغات البشر، وظهر لنا: أن ذلك كله وسواء من التصرفات المتميزة والملفتة إنما هي مقتضيات طبيعية لقيادته (ص) - وكذلك الإمام عليه السلام - لمسيرة البشرية نحو كمالها المنشود، ونحو تحقيق الأهداف الإلهية من الخلق كله ..

وقد اقتضى ذلك أن نشير بصورة موجزة إلى جهات أخرى ترتبط بهذا البحث أو تنتهي إليه. فإلى ما يلي من مطالب.

ومن الله نستمد العون، والقوة، وهو الهدى إلى سوء السبيل.

جمل جابر:

يقول المؤرخون: إن النبي (ص) وهو في طريقه إلى المدينة اشتري من جابر جملاً بأوقية، واشترط له ظهره إلى المدينة، واستغفر له في الطريق خمساً وعشرين مرة. وفي الترمذى سبعين مرة. زاد ابن سعد: وسأله عن دين أبيه فأخبره به^(١).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١.

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٢٩

وتفصيل ذلك :

أن جابرًا كان على جمل ثقال في سفر، في آخر القوم؛ فمر به النبي (ص). فقال: من هذا؟

فقلت: جابر بن عبد الله.

قال: فمالك؟

قلت: إني على جمل ثقال.

قال: أمعك قضيب؟

قلت: نعم.

قال: أعطنيه، فضربه، فزجره؛ فكان من ذلك المكان من أول القوم.

قال: بعنيه.

قلت: بل هو لك يا رسول الله.

قال: بل بعنيه؛ فقد أخذته بأربعة دنانير، ولنك ظهره إلى المدينة.

فلما قدمت المدينة. قال: يا بلال، اقضه وزده. فأعطاه أربعة دنانير وزاده قيراطاً.

قال جابر رضي الله عنه: وأعطاني الجمل وسهمي مع القوم^(١).

وفي لفظ عن جابر قال: دخل النبي (ص) المسجد، فدخلت إليه، فعلفت الجمل في ناحية البلاط، فقلت: يا رسول الله، هذا جملك.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وراجع دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٣٧٥ و ٣٧٦
وراجع: الثقات ج ١ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ وراجع السيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٢١٨ وأشار الذهبي إلى قصة الجمل في تاريخ الإسلام. وراجع: نهاية
الإرب ج ١٧ ص ١٦٠ و ١٦١ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ وراجع:
السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦ ولا بأس بمراجعة صحيح مسلم ج ٤
ص ١٧٦.

٣٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فخرج(ص) فجعل يطوف بالجمل ، قال: الثمن والجمل لك^(١).

وحسب نص آخر، قال جابر: «وتحدثت مع رسول الله(ص) ، فقال

لي : أتبيني جملك هذا يا جابر؟

قال: قلت: يا رسول الله ، بل أهبه لك.

قال: لا ، ولكن بعنيه.

قال: قلت: فسمنيه يا رسول الله.

قال: قد أخذته بدرهم.

قال: قلت: لا ، إذن تغبني يا رسول الله.

قال: فبدرهما.

قال: قلت: لا.

قال: فلم يزل يرفع لي رسول الله(ص) في ثمنه ، حتى بلغ الأوقية.

قال: قلت: فقد رضيت يا رسول الله؟

قال: نعم.

قلت: فهو لك.

قال: قد أخذته.

ثم قال: يا جابر، هل تزوجت بعد؟^(٢).

قال: قلت: نعم ، يا رسول الله.

قال: أثيباً أو بكرأ؟!

قلت: لا بل ثيباً.

قال: أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك.

قال: قلت: يا رسول الله ، إن أبي أصيب يوم أحد ، وترك بنات له

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣.

(٢) في الواقدي ذكر هذه المحادثة بعد قصة شرائه الجمل منه.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٣١

سبعاً^(١)؛ فنكحت امرأة جامعة تجمع رؤوسهن، وتقوم عليهن.

قال: أصبت إن شاء الله. أما إنما لو قد جئنا صراراً (موضع على ثلاثة أميالٍ من المدينة) أمرنا بجزور؛ فنحرت، وأقمنا عليها يومنا ذاك، وسمعت بنا، فنفضت نمارقها.

قال: قلت: والله يا رسول الله ما لنا من نمارق.

قال: إنها ستكون؛ فإذا أنت قدمت فاعمل عملاً كيساً.

قال: فلما جئنا صراراً أمر رسول الله(ص) بجزورٍ فنحرت، وأقمنا عليها ذلك اليوم. فلما أمسى رسول الله(ص) دخل ودخلنا.

قال: فحدثت المرأة الحديث، وما قال لي رسول الله(ص). قالت: فدونك فسمع وطاعة.

قال: فلما أصبحت أخذت برأس الجمل، فأقبلت به حتى أنخرته على باب رسول الله(ص). قال: ثم جلست في المسجد قريباً منه.

قال: وخرج رسول الله(ص) فرأى الجمل، فقال: ما هذا.

قالوا: يا رسول الله، هذا جمل جابر جاء به.

قال: فأين جابر؟

قال: فدعنته له. قال: يا ابن أخي، خذ برأس جملك فهو لك. ودعا بلاً فقال له: إذهب بجابر فأعطيه أوقية.

قال: فذهبت معه فأعطاني أوقية، وزادني شيئاً يسيراً. قال: فوالله

(١) في الواقدي: تسع بنات. وفي صحيح مسلم ج٤ ص١٧٦: وترك تسع بنات أو سبع وفي شرح بهجة المحافل ج١ ص٢٣٨ تسعًا أو ستًا وجمع بين هاتين الروايتين بأن منهن ثلات متزوجات، لم يدهن في روایة الستة ودلائل النبوة للبيهقي ج٣ ص٣٨١/٣٨٢ و٣٨٣ وراجع صحيح مسلم ج٤ ص١٧٧ و١٧٦ وراجع صحيح البخاري ج٢ ص٧ وراجع: بهجة المحافل ج١ ص٢٣٨ وشرحه بهامش نفس الجزء والصفحة.

٣٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

ما زال ينمى عندي ، ويرى مكانه من بيتنا ، حتى أصيّب أمس فيما أصيّب لنا . يعني يوم الحرة^(١) .

وفي نص آخر : « ثم قدم رسول الله (ص) قبلى ، وقدمت بالغداة ؛ فجئت المسجد فوجدته على باب المسجد ، فقال : الآن حين قدمت ؟ قلت : نعم .

قال : فدع جملك ، وادخل فصل ركعتين .

قال : فدخلت فصليت ركعتين الخ^(٢) .

ثم ذكر هبة النبي (ص) الجمل ، وثمنه له .

وفي بعض روایات مسلم عن جابر : أن هذه القضية قد حصلت له ، وهم مقبلون من مكة إلى المدينة^(٣) .

اختلافات الرواية في مقدار ثمن الجمل :

إن المراجع لنصوص هذه الرواية يجد : أن فيها العديد من موارد الاختلاف ، والتناقض ، خصوصاً فيما يرتبط بقيمة جمل جابر .
فقيل : اشتراه منه بأوقية^(٤) وهي أربعة دنانير .

قال الأشخر اليماني : « وهي أكثر الروايات ، كما نقله البخاري عن

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٧ و ٢١٨ و راجع المغازى للواقدي ج ١ ص ٣٩٩ - ٤٠١ و نهاية الإربج ١٧ ص ١٦١ و ١٦٢ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٢ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٧ و صحيح البخاري ج ٢ ص ٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ و ٢٣٩ .

(٣) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ .

(٤) راجع : السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ والثقافات ج ١ ص ٢٥٩ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩ .

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٣٣

الشعبي»^(١).

وقيل : بأوقتين^(٢) وقيل : بثلاث^(٣) وقيل : بأربع^(٤) ، وقيل : بخمس^(٥) ، وقيل : بست أواق^(٦).

وقيل : بثمان مئة درهم^(٧).

وقيل : بخمسة دنانير^(٨).

وقيل : بدینارين ودرهمين^(٩).

وقيل بعشرين دیناراً^(١٠)

وحملها البعض على أنها كانت دنانير صغاراً؟!^(١١).

وقيل : بأربعة دنانير ، بعد أن أعطاه درهماً مما زاحاً له^(١٢)

وهذا القول الأخير لا ينافي القول بأنه اشتراه بأوقية ، لأن ذلك في

معنى الأوقية^(١٣)

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩.

(٢) راجع : بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩.

(٣) راجع المصدر السابق.

(٤) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩.

(٥) راجع : المصادر الثلاثة المتقدمة.

(٦) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩.

(٧) المصدر السابق.

(٨) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥.

(٩) الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥ عن صحيح مسلم.

(١٠) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٤ وبهجة المحافل ج ٢ ص ٢٣٧.

(١١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٩.

(١٢) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٣ والروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥.

(١٣) راجع : الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٥.

الزيادة المباركة:

والروايات تصرح بأن النبي (ص) زاد جابرًا على ثمن جمله.
وتصرخ بعض الروايات بأنه قد زاده قيراطاً.

«فقال جابر: لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛
فحفظه حتى أصيّب منه يوم الحرة. ففيه التبرك بآثار الصالحين»^(١).

تاريخ قصة جمل جابر:

قيل: إن قصة جمل جابر قد كانت في غزوة ذات الرقاع حسبما
تقدّم.

وبعض الروايات تقتصر على القول بأنها كانت في رجوعه من مكة
إلى المدينة^(٢).

وقيل: كانت في رجوعه من غزوة تبوك^(٣)، وهي متاخرة عن غزوة
ذات الرقاع.

وقد يناقش في ذلك بأن سؤال النبي (ص) له عن كونه قد تزوج أو،
لا. واعتذر له لتزوجه ثياباً بأنه قد لاحظ حال أخواته، اللواتي تركهن له أبوه
المستشهد في أحد، يدل على أنه إنما تزوج بعد مقتل أبيه في أحد، ولم
يؤخر ذلك إلى غزوة تبوك.

إلا أن يقال: إنه قد يكون تزوج أكثر من مرة، وتكون مشكلة أخواته
موجودة في المرتين. أو يكون قد تأخر زواجه طيلة هذه المدة، وإن كان
ذلك بعيداً.

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٤٠ .

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ .

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ .

القيمة الحقيقية لهذا الحدث:

ولأننا حين نراجع قصة جمل جابر، فإننا نجد فيها:

١ - ملامح غنية من الخلق الرفيع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لما انطوت عليه من لطف ورقة، ومحبة وأريحية ظاهرة، تظهر لنا: أن علاقاته صلى الله عليه وآله وسلم بأصحابه إنما كانت من منطلق الحب والعطف والصفاء والمودة، مع إجلال منهم له وإكباره، وتقديسه.

٢ - إننا نجد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في هذه القصة - كما هو في غيرها - يعيش آلام الآخرين، ويشاركهم الشعور بها، وقد كان والد جابر بن عبد الله قد استشهد في حرب أحد، وأصبح جابر هو المسؤول عن الأسرة بعد أبيه، وكان عليه أن يختار للزواج امرأة تستوعب وتتفهم الواقع الذي استجد نتيجة لذلك، وتشاركه في معالجته بأحسن وجه وأتمّه.

وقد ظهرت رقة حال جابر، من الجهة المالية والمعيشية في أن الجمل الذي أعده لهذه الأسفار البعيدة والشاقة كان من الضعف بحيث أصبح في آخر الركب.

ولم يكن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالذى يغفل عن تفاصيل حال أصحابه، والوقوف عليها عن كثب ليشاركهم حياتهم حلوها ومرّها. وهذا هو يجد جابرًا على جمله الضعيف المكدود في آخر الركب.

٣ - إن من الملاحظ: أن الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسير مع الناس، وفي أواخرهم أحياناً، فيعرف حال أصحابه في مسيرهم ذاك بصورة أتم وأوفى، ولم يكن ليقتصر على حملة الأخبار إليه صلى الله عليه وآله وسلم، فكان يندفع للتعرف على الأمور بنفسه، ومن دون آية وسائله. ربما تؤثر التوجهات السياسية والارتباطات الاجتماعية وغيرها

على مستوى دقتهم، واستيعابهم لسائر الخصوصيات التي يكون الوقف عليها مفيداً بل وضرورياً في كثير من الأحيان.

هذا كله لو فرض أن هؤلاء النقلة على درجة من الحيطة الدينية والورع والصفاء، والوفاء. وقد لا يكون الكثيرون منهم كذلك بالفعل.

٤ - قد لاحظنا: أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآلـه وسلم قد دخل مع جابر بأسلوب رضيٌّ وسليم - إلى حياته الخاصة، بل وإلى أعماقها، فعرف السر الذي لأجله أقدم جابر على التزوج بأمرأة ثيب.

وعرف ما يعاني منه جابر من ضغط الظروف، وما يتحمله من مسؤولية نجمت عن فقد أبيه وجود أخواته السبع.

ثم عرف أيضاً: أن جبراً لا يملك شيئاً من النمارق، أو غيرها مما يتنعم به المتنعمون.

ثم إنه (ص) لم يترك توصية جابر بأن يعمل عملاً كيساً، يتسم بالعقلانية والتدبر.

كما أنه قد أفسح في آماله، وطموحاته حينما أخبره: أن حالته لسوف تتغير، وتحسن من الناحية المعيشية، ولسوف يملك حتى النمارق في المستقبل، وما عليه من أجل الحصول على ذلك، والوصول إليه إلا أن يعمل عملاً كيساً.

٥ - إن عرض النبي على جابر شراء بعيره بطريقة فيها نوع من المداعبة له، ليفتح قلبه، وليسقط حاجز الرهبة لديه، إنما أراد أن يجعل منه ذريعة لإيصال مال إليه، يستعين به على مصاعب الحياة، وعلى إحداث تغيير أساسي فيها - ولكن بطريقة لا تبقى مجالاً للتساؤل ولا للإعراض من أحد. بخلاف ما لو بادر إلى تقديم هذا المال إلى جابر دون مبرر ظاهر.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٣٧

٦ - ولا نريد أن نترك الحديث عن هذه القضية دون الإلماح إلى أن ذلك يعطينا درساً دقيقاً ورائعاً عن طبيعة العلاقات التي تربط بين القائد والزرعية؛ فهي ليست علاقات السيد والمسود، والأمير والمأمور، أو القوي والضعيف، أو ما إلى ذلك.

وإنما هي علاقات الإنسان بالإنسان من خلال الإحساس بالمسؤولية، والواجب الإلهي والإنساني .

ونزيد ذلك توضيحاً حين نقول: إن سلوك النبي (ص) هذا من جهة ذاته ليس تواضعاً منه ولا هو إحسان وتفضل فقط. وإنما هو مقتضى إنسانيته الكاملة، وهو عمل بواجبه الإلهي، والإنساني .

ولأن كان من جهة قياسه بما هو خارج عن مقام ذاته يعد من التواضع والإحسان والتفضيل في أعلى درجاتها، وأوضح تجلياتها .

وفقنا الله للسير على هدى النبوة، والتأسي برسوله الأكرم الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم .

كرامة، وتكريم:

قال الواقدي: وحدثني إسماعيل بن عطية بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال:

لما انصرفنا راجعين^(١); فكنا بالشّقرة، قال لي رسول الله (ص): يا جابر، ما فعل دين أبيك؟!

فقلت: عليه، انتظرت يا رسول الله أن يجدّ نخله .

قال رسول الله (ص): إذا جذبت فأحضرني .

قال: قلت: نعم .

(١) أي من غزوة ذات الرقاع .

ثم قال : من صاحب دين أبيك ؟

فقلت : أبو الشحم اليهودي له على أبي سقة (جمع وسق) تمر .

فقال لي رسول الله (ص) : فمتي تجذها ؟

قلت : غداً .

قال : يا جابر ، فإذا جذتها فاعزل العجوة على حدتها ، والوان التمر على حدتها .

قال : ففعلت ، فجعلت الصيحاني على حدة ، وأمهات الجرادين على حدة ، والعجوة على حدة ، ثم عمدت إلى جماع من التمر ، مثل نخبة ، وقرن ، وشقحة وغيرها من الأنواع ، وهو أقل التمر ، وجعلته جبلاً واحداً ، ثم جئت رسول الله (ص) فخبرته . فانطلق رسول الله (ص) ومعه عليه أصحابه ، فدخلوا الحائط ، وحضر أبو الشحم .

قال : فلما نظر رسول الله (ص) إلى التمر مصنفاً قال : اللهم بارك له .

ثم انتهى إلى العجوة ؛ فمسّها بيده وأصناف التمر ، ثم جلس وسطها ، ثم قال : ادع غريمك . فجاء أبو الشحم .
قال : اكتل .

فاكتال حقه كله من حبل واحد وهو العجوة ، وبقية التمر كما هو .

ثم قال : يا جابر ، هل بقي على أبيك شيء ؟
قال : قلت : لا .

قال : وبقي سائر التمر ؛ فأكلنا منه دهراً ، وبعنا ، حتى أدركت الشمرة من قابل . ولقد كنت أقول : لو بعت أصلها ما بلغت ما كان على أبي من الدين .. الخ ^(١) .

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٤٠٢ و ٤٠١ .

مع الحدث في دلالاته، وخصوصياته:

وفي وقفة قصيرة مع هذا الحدث نلمح باختصار شديد إلى النقاط التالية :

١ - إن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم لا ينسى أولئك الصفوـة الأبرار، الذين استشهدوا في سبيل الله سبحانه، فيسعى لحل العقد والمشكلات التي ربما تكون لا تزال عالقة، وب حاجة إلى حلٍ .

فها هو يريد إبراء ذمـهم من حقوق الناس وديونـهم ما وجد إلى ذلك سبيلاً، لكي تطيب سمعـتهم ويذكرـهم الناس بالإجلال والإكبار، ومن دون أي حـرازة أو غضـاضـة.

ثم لتطـيب نفـوس أـبنـائهم، وأـقارـبـهم، ويزـول شـعورـهم بالحرـجـ أمامـ الناسـ، وفيـ أنـفسـهـمـ، حينـ يـواجهـونـ انـفـراجـاـ فيـ حـالـتـهـمـ الـمعـيشـيـةـ،ـ الـتـيـ تـتـسـمـ بـشـيـءـ مـنـ الضـيقـ وـالـصـعـوبـةـ.

٢ - رغمـ أنـ ذـلـكـ الدـائـنـ لـعـبدـ اللهـ وـالـدـ جـابرـ،ـ كـانـ رـجـلاـ مـنـ اليـهـودـ،ـ إـلـاـ أـنـاـ لـمـ نـجـدـ تـرـددـاـ مـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ فـيـ أمرـ إـرـجـاعـ المـالـ إـلـيـهـ،ـ وـلـاـ أـخـذـ بـنـظـرـ الـاعتـبـارـ مـوـاقـفـ اليـهـودـ الـحـاقـدةـ عـلـىـ الإـسـلـامـ وـعـلـىـ الـمـسـلـمـينـ،ـ وـمـؤـامـرـاتـهـمـ وـكـيـدـهـمـ،ـ وـالـتـيـ كـانـ وـلـاـ يـزالـ هـوـ وـالـمـسـلـمـونـ يـعـانـونـ مـنـهـاـ.

وـقـدـ يـكـونـ مـنـ أـسـبـابـ ذـلـكـ،ـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ أـنـ هـذـاـ هـوـ حـكـمـ الإـسـلـامـ،ـ وـهـذـهـ هـيـ أـخـلـاقـيـاتـهـ،ـ حـتـىـ مـعـ أـعـدـائـهـ،ـ وـهـوـ يـنـطـلـقـ فـيـ ذـلـكـ مـاـ يـمـلـكـهـ مـنـ قـيـمـ وـمـبـادـيـءـ إـنـسـانـيـةـ وـإـلـهـيـةـ سـامـيـةـ وـمـقـدـسـةـ هـوـ:

أـنـ يـرـيدـ بـذـلـكـ:ـ أـنـ يـقـيمـ حـرـكـةـ التـعـاملـ فـيـ مـاـ بـيـنـ النـاسـ عـلـىـ أـسـسـ وـضـوـابـطـ ثـابـتـةـ،ـ يـمـكـنـ لـلـنـاسـ أـنـ يـعـتمـدـوـاـ عـلـيـهـاـ،ـ وـيـرـجـعـوـاـ إـلـيـهـاـ وـأـنـ يـطـمـئـنـوـاـ إـلـىـ هـذـاـ ثـبـاتـ فـيـهـاـ،ـ لـيـمـكـنـهـمـ التـحـركـ الـفـاعـلـ وـالـمـؤـثـرـ بـالـفـعـلـ،ـ وـالـتـخـطـيطـ

٣٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

لبناء الحياة في المستقبل. إذ بدون هذا الثبات، ومن دون وضوح ضوابط التعامل، فإن الحياة تصبح قلقة، وغير مشجعة للقيام بمبادرات ذات طابع حيوي وشمولي.

٣ - إن والد جابر قد استشهد في حرب أحد. وكانت هذه القضية قد جرت حين رجوع النبي (ص) من غزوة ذات الرقاع التي كانت بعد الحديبية، حسبما أثبناه فيما سبق.

ومعنى ذلك هو أنه قد مضت عدة سنوات، ولم يستطع جابر أن يقضي دين أبيه، ولعله قد قضى شطرًا من ذلك الدين في السنوات والمواسم السابقة.

نعم تمضي عدة سنوات، ولا ينسى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الدين، الذي لم يستطع جابر أن يتخلص منه، ولم تسنح الفرصة بعد لرسول الله (ص) أيضًا للمبادرة إلى ذلك!

٤ - إن النبي (ص) قد قبل أن يكون وفاء دين عبدالله من نفس النخلات التي كانت له، ولم يبادر إلى تقديم أية ضمانة في أن يتم وفاؤها من بيت مال المسلمين. إذ أن عبدالله كان قد استفاد من ذلك المال، ولديه ما يمكن الاعتماد عليه في وفاء ذلك الدين. واستشهاده لا ينقل هذا الحق عن ماله ليصبح حقيقة على بيت مال المسلمين.

٥ - إن طريقة وفاء دين عبدالله قد أخذت صفة الكراهة الإلهية من الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم، حينما ظهرت البركة في التمر، حتى ليقول جابر، بعد أن استوفى ذلك اليهودي حقه من خصوص العجوة التي هي أفضل أنواع التمر:

«وبقي سائر التمر؛ فأكلنا منه دهراً، وبعنا، حتى أدركت الثمرة من قابل، وقد كنت أقول: لو بعت أصلها ما بلغت ما كان على أبي من الدين».

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٤١

٦ - ونلفت النظر هنا إلى أن طريقة تعامل النبي(ص) مع هذه القضية تشير إلى أنه صلى الله عليه وآلـه وسلم كان يخطط لإظهار هذا الأمر، بطريقة تجسيد الواقع.

حيث نجد أنه صلى الله عليه وآلـه وسلم قد خطط ليكون الحدث في البستان نفسه، ولم يقنع بأن يؤتى بالشمرة إلى البيت.
ثم هو يأمره بتقسيم التمر كل قسم على حدة.

ثم هو يلمس العجوة بيده الشريفة، وكذا سائر الأنواع.
ثم يجلس في وسط التمر ..

بالإضافة إلى أنه لا يأتي وحده، بل يأتي ومعه عليه أصحابه، وليس خصوص الأشخاص العاديين منهم. ثم يشهد الجميع هذا التكريم لجابر، ويشهدون هذه الكرامة الإلهية التي أظهرها الله على يد رسوله(ص).
إلى غير ذلك من دروس وعبر يمكن استفادتها من هذا الحدث.
فبصلى الله على رسوله وعلى الأئمة الميامين من آلـه وسلم تسلیماً كثيراً.

رحمة الله بعباده:

وفي هذه الغزوة أيضاً جاء رجل بفرخ طائر، فأقبل أحد أبويه، حتى طرح نفسه بين يدي الذي أخذ فرخه، فعجب الناس من ذلك.
فقال(ص) : أتعجبون من هذا الطائر؟ أخذتم فرخه، فطرح نفسه رحمةً لفرخه. والله، لربكم أرحم بكم من هذا الطائر بفرخه^(١).

(١) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٤ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٩.

وما يلفت في هذه الرواية - على تقدير صحتها، ولا نرى داعياً للوضع فيها - هو أننا نجده (ص) يستفيد حتى من مناسبة كهذه ليقوم بدوره في تعريف أصحابه على أمرٍ يلزمهم أن يعرفوه بعمق وصفاء. وذلك من خلال الاستفادة من أسلوب التجسيد الظاهر للحقيقة التي يراد اطلاعهم عليها، وإقناعهم بها. حيث يكون ذلك أوقع في النفس مما لا يكتفى بأسلوب التعليم النظري والمجرد خصوصاً إذا أدركنا: أن هذا التجسيد قد ترك أثره النفسي فيهم، وأثار فيهم انفعالات ظهرت على شكل تعجب من رحمة ذلك الطائر بولده. فكان لا بد من الاستفادة من هذه الحالة النفسية وتوظيفها لصالح الإدراك الشعوري بالحقيقة التي يراد لهم لمسها، بروحهم وبمشاعرهم بالدرجة الأولى. ثم بعقولهم في مرحلة لاحقة.

النبي يعالج ابن الأعرابية:

وروي: أنه في هذه الغزوة جاءت امرأة بدوية بابنها إلى النبي (ص)، فقالت له: يا رسول الله، هذا ابني قد غلبني عليه الشيطان. ففتح فاه فبرق فيه، وقال: إحساً عدو الله، أنا رسول الله.

ثم قال رسول الله (ص) لها: شأنك بابنك، لن يعود إليه شيء مما كان يصيبه. فكان كذلك^(١).

وذكرت هذه القصة في غزوة المريسيع أيضاً^(٢) التي ستأتي في حوادث السنة السادسة.

ونقول:

١ - إن هذه الأعرابية قد جاءت بولدها إلى النبي (ص) ليداويه لها. منساقة في ذلك بدافع من إحساسها الفطري بما لرسول الله (ص) من

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٢.

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٤٣

قداسة وطهر، وكرامة على الله سبحانه، وبأنه مصدر للبركات والكرامات. وقد استجاب(ص) لها، وعالج ولدها بطريقة تكرس هذا الشعور لديها، ولدى كل من حضر وعاين ما يجري، حيث تفل في فم ولدها، وأخبرها بالنتيجة بصورة قطعية.

وذلك يكذب ما يريد البعض أن يدعوه من أنه صلى الله عليه وآله، مجرد طارش ورسول، أبلغ الناس رسالة وانتهى، ولا شيء سوى ذلك. ثم يقولون: إن القدس إنما هي لرسالته وليس له. فلا داعي للغلو فيه، ولا للتبرك بآثاره.

٢ - إن ذلك يشير أيضاً إلى أن على الناس أن يعوا: أن للأمور المعنوية والروحية، دورها في دفع البلاء التي يتعرض لها الإنسان. كما أن عليهم أن يؤمنوا بأن ما يعتري الإنسان من أعراض وأمراض، ليس كله ناشئاً عن تحولات مادية فيه، ولا يمكن تفسيره كله على هذا الأساس. فإن هناك قوى خفية تشارك أيضاً في التأثير في حياة الإنسان وفي سلامته. وإن معالجة آثار تصرفاتها لا تكون من خلال الوسائل المادية في أحيان كثيرة. بل لا بد من وسائل أخرى قد لا يؤمن بها كثير من الماديين.

كرامة أخرى لرسول الله(ص):

ويذكر المؤرخون في حوادث هذه الغزوة: أن رجلاً جاء للنبي(ص) بثلاث بيضات من بيض النعام، فقال(ص) لجابر: دونك يا جابر، فاعمل هذه البيضات.

قال جابر: فعملتهن، ثم جئت بهن في قصعة، فجعلنا نطلب خبزاً، فلم نجد، فجعل(ص) وأصحابه يأكلون من ذلك البيض بغير خبز، حتى انتهى كل إلى حاجته. أي إلى الشبع. والبيض في القصعة كما

هو^(١).

وذكرت هذه القصة في غزوة المريسيع^(٢).
ونقول:

وفيها أيضاً كرامة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم .
وربما يكون ظهور هذه الكرامات ضروريـاً من أجل أن لا يغترّ المسلمين
بأنفسهم ، فيرون : أن ما يحقـقونه من انتصارات على أعدائهم ، ثم ما
يحصلـون عليه من مكاسب ، مادية ، و معنوية ، و شوكة ، و نفوذ ، على
مستوى المنطقة بأسـرها . إنـما كان بالدرجة الأولى بسبب هذه الألطفـاف
الإلهـية ، التي يـشملـهم الله بها . وليس التأثير مقتـصـراً على قدراتهم الذاتـية ،
وحسن تدـبـيرـهم في الاستفـادة منها في الوقت المناسب ، وفي المحيـط
المنـاسـب .

ومن جهة ثانية ، فإنـ من الواضح : أن وجودـ النبي صلى الله عليه
وآلـه وسلم بين ظهـارـيـهم ، لا يـنـبـغي أنـ يؤـثـرـ على نوع ومستوى العلاقةـ التي
يـجـبـ أنـ تحـكمـ نظرـتهمـ إـلـيـهـ صلى الله عليه وآلـه وسلم .

فلا يـجـوزـ أنـ يـعـتـادـواـ عـلـيـهـ ، إـلـىـ درـجـةـ أنـ يـصـبـحـ رـجـلـاـ عـادـيـاـ فـيـماـ
بـيـنـهـ ، بلـ لاـ بدـ منـ الـاحـتـفـاظـ بـذـلـكـ الشـعـورـ العـفـويـ لـديـهـ وـالـذـيـ يـؤـكـدـ
عـلـىـ اـرـتـبـاطـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ بـالـغـيـبـ ، بـالـمـصـدـرـ الـأـوـلـ جـلـ
وـعـلـاـ ..

فتـأتـيـ هـذـهـ كـرـامـاتـ لـتـحدـثـ التـصـحـيـحـ فـيـ مـسـارـ تعـامـلـهـمـ معـهـ
وـنـظـرـهـمـ إـلـيـهـ ؛ لأنـ هـذـاـ التـصـحـيـحـ ضـرـوريـ ، وـلـاـ بدـ منـهـ ، إـذـاـ أـرـيدـ لـكـلـ
كـلـمـةـ وـمـوـقـفـ مـنـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ أـنـ يـحـدـثـ الـأـثـرـ الـعـمـيقـ وـالـدـقـيقـ
فـيـ رـوـحـ إـلـاـنـسـانـ ، وـفـيـ مشـاعـرـهـ ، وـفـيـ سـلـوكـهـ ، فـضـلـاـ عـنـ أـنـ يـحـدـثـ التـغـيـيرـ

(١) السـيـرـةـ الـحلـبـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٧٤ـ وـالـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ١ـ صـ ٣٩٩ـ .

(٢) السـيـرـةـ الـحلـبـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٩٢ـ .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٤٥

الجذري في تكوينه الفكري والعقيدي بصورة عامة . .

ولأجل ذلك قلنا: إن ظهور هذه الكرامات كان ضرورياً من فترة لأخرى حسب ما تقتضيه المصلحة الإيمانية والإسلامية في مختلف المجالات، وعلى جميع المستويات .
وهذا واضح لا يكاد يخفى على أحد .

جمل يستعدى على صاحبه

وفي هذه الغزوة أيضاً - كما يقولون - جاء جمل حتى وقف عنده(ص) وارغا. فأخبر النبي(ص) أصحابه بأن هذا الجمل يستعيديه على سيده، «يَزْعُمُوا أَنَّهُ كَانَ يَحْرُثُ عَلَيْهِ مِنْذَ سَنِينَ، وَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَنْحِرَهُ إِذْهَبَ يَا جَابِرَ إِلَى صَاحِبِهِ، فَأَتَ بِهِ .

قال جابر(رض): فقلت: لا أعرفه .

قال: إنه سيدلك عليه .

قال جابر: فخرج بين يدي حتى وقف على صاحبه، فجئته به، فكلمه(ص) في شأن الجمل^(١) .
ونقول:

قد ذكرت هذه القصة أيضاً في غزوة بنى المصطلق (المريسيع)^(٢) .
ونحن نسجل هنا النقاط التالية:

- ١ - قد ذكرت هذه الرواية: أن الناس كانوا يحرثون على الإبل في ذلك الزمان ولا ندري مدى صحة ذلك .
- ٢ - إن هذه الرواية تؤكد ما ورد في الروايات المتواترة، التي قد تعدد

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ وراجع: بصائر الدرجات ص ٣٤٨ و ٣٥٠ / ٣٥١ . ٣٥٢

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٢ .

٣٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بالمئات، وتأكد على ما للحيوانات من حقوق يلزم مراعاتها، والالتزام بها، وقد ألف سماحة العلامة الحجة الشيخ علي الأحمدي كتاباً قياماً جمع فيه هذه الروايات، نسأل الله سبحانه أن يوفقه لتقديمه إلى المطبعة ليستفيد منه طلاب العلم ورواده.

معرفة النبي (ص) بلغات البشر، والحيوان والجماد، والشجر:

٣ - قد أوضحت هذه الرواية: ودللت الروايات الكثيرة غيرها على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرف ألسنة الحيوانات عموماً، وقد فهم ما قاله الجمل، الذي جاء إليه صلى الله عليه وآله وسلم ليشتكي سيده الذي كان يحرث عليه منذ سنين، والآن يريد أن ينحره إلخ . . .

ونجد في كتب الحديث والتاريخ الشيء الكثير مما يتحدث عن كرامات لرسول الله (ص)، منذ ما قبل بعثته، وحتى وفاته، مثل تسليم الحجر والشجر عليه صلى الله عليه وآله، وتسبيح الحصى في كفيه.

وكذلك امتنال الشجر أوامره، وشهادته له . ومجيء الشجرة إليه لتظلله، وتسلم عليه، وتأمين اسكتفة الباب، وحوائط البيت على دعائه، وتسبيح الطعام بين أصابعه .

وإخبار الشاة له بأنها مسمومة . وشكوى البعير له قلة العلف، وكثرة العمل .

وشكوى بعض الطيور له (ص) أخذ بيضه أو فراخه، وسجود البعير والغنم له ، وتکليم الحمار له ، وشهادة الجمل عنده : أنه لصاحبه الأعرابي دون من آدّعاه ، وسؤال الظبية أن يخلصها لترضع ولدتها وتعود ، وغير ذلك^(١).

(١) هذه الكرامات وسوها موجودة في كتب الحديث والسيرة فراجع على سبيل المثال: السيرة الحلية ج ٣ ص ٢٨٣ و ٢٨٤ والسيرة النبوية لدحلان (بها مش الحلية ج ٣ ص ١٢٨ وما بعدها).

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٤٧

ومن جهة ثانية ، فقد دلت النصوص الكثيرة على أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يعرف لغات البشر أيضاً ، وقد تكلم بعدد منها في مناسبات عديدة^(١) .

سؤالان يحتاجان إلى جواب :

١ - السؤال الأول :

والسؤال الذي يواجهنا بادئ ذي بدء هو :

هل إن هذه القضايا وكثيراً غيرها مما زخرت به المجاميع الحديبية والتاريخية ، وغيرها ، لا بد من تصنيفها في عداد الكرامات والمعجزات ، وحوارق العادات ، التي تهدف إلى مواجهة الإنسان المكابر ، أو الشاك بالصدمة ، التي توصى أمامه كل أبواب التملص والتخلص ، والتجاهل للواقع ، ودلائله الظاهرة ، وأعلامه الباهرة ، وحججه القاهرة؟ ! .

أم أن الأمر يتعدى ذلك ليصب في خانة تجليّ السنن والنوميس الحقيقة التي تحكم المسار العام فيما يرتبط بتبلور الشخصية القيادية الواقعية في نطاق هيمنة هذه القيادة على المسار الواقعي العام ، من خلال تلك النوميس ، وعلى أساسها؟ !

علماً بأن ذلك لا يقلل من قيمة تلك الكرامات والمعجزات ، بل هو يجعلها بصفتها ضرورة حياتية في نطاق الهدایة الإلهية التامة على أساس نوميس الواقع ومقتضياته .

٢ - السؤال الثاني :

وثمة سؤال آخر نعرض له هنا ، وهو أنه إذا كان النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم يعرف جميع اللغات ؛ فلماذا يصر على مراسلة عظيم

(١) راجع : مکاتیب الرسول ج ١ ص ١٥ و ١٦ .

فارس، وعظيم الروم، وملك العجشة، والمقوس، وغيرهم بخصوص اللغة العربية؟!

وهل ثمة خلفيات سياسية، أو تشريعية دينية أو غيرها وراء هذا التمسك باللغة العربية؟!

وأكثر من ذلك: إننا نجد الإسلام لا يرضى في عباداته، وفي موارد معينة أخرى بغير اللغة العربية، فلا تصح الصلاة مثلاً باللغات الأخرى، من أي كان من الناس: العربي، والرومي، والحبشي، والفارسي، وغيرهم. فما هو السر، والدافع إلى هذا الإلزام والالتزام، يا ترى؟!.

الإجابة والتوضيح:

ونحن في مقام الإجابة على هذين السؤالين، نقدم الحديث والإجابة على ثانيهما؛ فنقول:

١ - الإجابة على السؤال الثاني :

إنه يفترض في كل حضارة تستهدف إحداث تغييرات حقيقية وجذرية في المجالات الحياتية المتنوعة من سياسية واقتصادية، واجتماعية، وفكرية، وغيرها وحتى في بناء الشخصية الإنسانية، والتأثير والتغيير في مشاعر الإنسان، وأحاسيسه، وعواطفه، فضلاً عن خصائصه ومزاياه، وكل وجوده.

نعم، إنه يفترض في هكذا حضارة أن تفرض على الشعوب والأمم التي تريد أن تحيا في ظلها هيمنة فكرها، وثقافتها، وأن تزرع فيها مصطلحاتها وتعابيرها الخاصة بها، ذات الإيحاءات والمدليل المعينة والهادفة، وتنفذ من خلال هذه المصطلحات وعلى أساس ذلك الفكر، وبرواحد من تلك الثقافة إلى مناطق اللاوعي في الأحاسيس والمشاعر، وفي القلوب والضمائر لتلك الأمم والشعوب. وتتغلغل في أعماقها،

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٤٩

لتصبح جزءاً لا يتجزأ من وجودها، ومن شخصيتها، ومن كيانها العتيد. بل لقد رأينا أنه حتى الدول لا تألوجهداً في فرض لغتها، وعاداتها، ومفاهيمها على الشعوب التي تهيمن عليها.

وإذا كان الله سبحانه قد أرسل نبيه إلى جميع الأمم فلا بد - والحالة هذه - من أن تهيمن لغة القرآن، وثقافة الإسلام والإيمان على العالم بأسره، لأن القرآن كتاب العالم، ودستور البشرية جموعاً، ولعل هذا هو الذي يفسر لنا بعض ما ورد في الحث على تعلم اللغة العربية، وتعليمها فراجع.

الإجابة على السؤال الآخر:

أما الإجابة على السؤال الآخر، وهو أول المسؤولين المتقدمين، فإننا نقول :

هناك معجزات وكرامات في اتجاهات ثلاثة :

الأول: من الواضح : أن هناك معجزات قد ظهرت للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وللأنبياء السابقين، وكذلك للأوصياء، حينما كانوا يواجهون التحدي الواقع من أهل الشرك والعناد؛ بحيث لولم تظهر المعجزة، أو الكرامة لاستطاع أولئك الشياطين أن يثيروا الشبهات المضعة للدعوة؛ والموجبة لزعزعة درجة الطمأنينة والوثوق لدى كثير من آمن بها واطمأن إليها، أو يحدث نفسه بذلك.

فتأتي المعجزة لثبت أولئك، وتشجّع هؤلاء، ولتسحق أيضاً كبراء المستبّكرين، وتكسر شوكتهم. ويكون بها خزي المعاند، وبيان كيد الماكر والحاقد.

الثاني: وثمة معجزات وكرامات، وخوارق عادات أكرم الله بها أنبياءه وأولياءه تشريفاً لهم، وتجلّه وتكريماً، وإعزازاً لجانبهم. وقد يستفيد

٣٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

منها المؤمن القوي سمواً ورسوخ قدم في الإيمان، ويثبت بها ضعيف الإيمان، فيزداد بصيرة في الأمر، وتسكن نفسه، ويطمئن قلبه، على قاعدة قوله تعالى :

«قال : أ ولم تؤمن ؟ قال : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي »^(١).

وعلى قاعدة : «سبحان الذي أسرى بيده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركتنا حوله ، لنريه من آياتنا»^(٢).

الثالث : ذلك القسم الذي ظهر فيه : أنه يتعامل فيه مع المخلوقات من موقع المدبر ، والراعي ، والحافظ لها ، من موقع أنها جزء من التركيبة العامة ، حيث لا بد من التعامل معها على هذا الأساس . وهذا القسم الأخير هو الذي يعنينا البحث عنه هنا .

فنقول :

إن الله سبحانه قد أراد لهذا الإنسان أن يدخل إلى هذا الوجود ، ليقوم بدور هام فيه . وقد اختار الله له هذه الأرض ليتحرك عليها ، وينطلق فيها ومنها .

وكان عليه أن يستفيد مما خوله الله إياه من طاقات وإمكانات لاعمارها ، وبث الحياة فيها ، بل والهيمنة والسلط على كل ما في هذا الكون ، وتسخيره ، والاستفادة مما أودعه الله فيه من طاقات وقدرات ، من خلال تفعيل نواميسه الطبيعية ، وإثارة دفائه وكواهنه ، وتوظيفها في مجالات البناء الإيجابي ، والصحيح ، الذي يسهم في إسعاد هذا الإنسان ، وفي تكامله ، ونموه المطرد في مختلف جهات وجوده ، حتى في جوانبه النفسية والروحية ، والفكرية ، والعقائدية ، فضلاً عن النواحي الأخرى ، من اجتماعية واقتصادية وغيرها .

(١) سورة البقرة ، الآية / ٢٦٠ .

(٢) سورة الإسراء ، الآية / ١ .

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٥١

كل ذلك وفقاً للخطة المرسومة في نطاق التربية الربانية ، والاعداد والمواكبة المستمرة لهذا الإنسان في تحركه نحو الأهداف الإنسانية . والإلهية السامية والنبيلة العليا ، وهو دائب الكدح إلى الله ، ومن أجله وفي سبيله ، لا غير ، وليس إلا .

«يا أيها الإنسان ، إنك كادح إلى ربك كدحاً فملقيه»^(١) .

ولكي يتضح ما نرمي إليه بصورة أوفى وأصفى ، نذكر هنا آيات قرآنية أشارت إلى أن جميع ما في هذا الكون مسخر للبشر . وأيات أخرى ، تتحدث عن وجود درجة من الشعور والإدراك لدى المخلوقات ، من حيوانات وغيرها .

بالإضافة إلى نماذج من التعامل الإيجابي ، وآفاقه . وما يترتب على ذلك ، فنقول :

تسخير المخلوقات للإنسان في الآيات القرآنية :

لقد أشارت الآيات القرآنية إلى تسخير الموجودات للإنسان ، ويتبين ذلك . بالتأمل في الآيات التالية :

﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمِرُكُمْ فِيهَا﴾^(٢) .

﴿أَلَمْ ترَوْا : أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نَعْمَهٗ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً !﴾^(٣) .

﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ﴾^(٤) .

(١) سورة الانشقاق ، الآية/٦ .

(٢) سورة هود ، الآية/٦١ .

(٣) سورة لقمان ، الآية/٢٠ .

(٤) سورة الجاثية ، الآية/١٣ .

﴿وَسَخَرْ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ، وَسَخَرْ لَكُمُ الْأَنْهَارَ *
وَسَخَرْ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِيْنَ، وَسَخَرْ لَكُمُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ. وَآتَاكُمْ مِنْ
كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ، وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصِوْهَا﴾^(١).

﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًاً طَرِيًّاً، وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ
حَلِيلَةً تُلْبِسُونَهَا﴾^(٢).

الشعور والإدراك لدى المخلوقات:

ثم إن الإنسان يريد أن يتعامل مع كون ليس جماداً بقول مطلق ، وإنما كل الموجودات فيه تمتلك درجة من الشعور والإدراك ، وإن كنا لا نعرف كنهه ، ولا حدوده.

وقد تحدث القرآن عن السماوات ، والأرض ، والجبال والطير وكل الموجودات ، بطريقة تركز هذا المعنى ، وتدفع أي تشكيك أو ترديد فيه .
فلنقرأ معاً الآيات التالية :

قال تعالى مخاطباً نبيه موسى عليه السلام : ﴿قَالَ لَنْ تَرَانِي ، وَلَكِنْ
انظِرْ إِلَى الْجَبَلِ ، فَإِنْ اسْتَقِرَ مَكَانَهُ ، فَسُوفَ تَرَانِي ؛ فَلَمَّا تَجَلَّ رَبِّهِ لِلْجَبَلِ
جَعَلَهُ دَكَّا﴾^(٣).

وقال تعالى : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ ، وَالْأَرْضِ ،
وَالْجَبَالِ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلُنَّهَا وَاشْفَقُنَّ مِنْهَا ، وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ ، إِنَّهُ كَانَ
ظَلَمُوماً جَهُولًا﴾^(٤).

(١) سورة إبراهيم : الآيات / ٣٢ - ٣٤ .

(٢) سورة النحل من آية ١٤ حتى آية ١٨ .

(٣) سورة الأعراف ، الآية / ١٤٣ .

(٤) سورة الأحزاب ، الآية / ٧٢ .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٣

وقال سبحانه عن داود: ﴿إِنَّا سَخْرَنَا الْجَبَالَ مَعَهُ يَسْبَحُونَ بِالْعَشَيِّ
وَالْإِشْرَاقِ . وَالْطَّيْرِ مَحْشُورَةً كُلَّ لَهْ أَوَابٍ﴾^(١). وقال في آية أخرى عن
داود أيضاً: ﴿يَا جَبَالُ أَوْ بَيْ مَعَهُ، وَالْطَّيْرُ﴾^(٢).

والمراد بالتأويب ترجيع التسبيح على ما يظهر.

وقال تعالى: ﴿وَيَسْبِحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾^(٣).

وقال: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُان﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَالْأَرْضُ، وَمَنْ فِيهِنَّ،
وَإِنْ مَنْ شَيْءٌ إِلَّا يَسْبِحُ بِحَمْدِهِ، وَلَكُنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ، إِنَّهُ كَانَ
حَلِيمًا غَفُورًا﴾^(٥).

وتسبيح ما في السماوات والأرض، مذكور في عدة آيات^(٦).

وقال سبحانه: ﴿لَوْ أَنَزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لِرَأْيِهِ خَاشِعًا
مُتَصَدِّعًا، مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾^(٧).

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لِهِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي
الْأَرْضِ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَالنَّجْمُ، وَالْجَبَالُ، وَالشَّجَرُ، وَالدَّوَابُ،
وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾^(٨).

(١) سورة ص، الآيات ١٨ و ١٩.

(٢) سورة سباء، الآية ١٠.

(٣) سورة الرعد، الآية ١٣.

(٤) سورة الرحمن: الآية ٦.

(٥) سورة الإسراء، الآية ٤٤.

(٦) راجع: سورة الحشر، الآيات ١ و ٢٤ و التغابن ١ و الصاف ١ و الجمعة ١
والحديد ١.

(٧) سورة الحشر، الآية ٢١.

(٨) سورة الحج، الآية ١٨.

وقال جلّ وعلا : «ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض، والطير صفات، كل قد علم صلاته وتسبيحه»^(١)

فكل ما تقدم يشير بوضوح إلى أن هذه المخلوقات تملك حالة شعورية وإدراكية معينة ، وليست مجرد جمادات أو حيوانات خاوية من ذلك بصورة نهائية .

وهذا ما يفسر لنا أننا نجد أن الله قد تعاطى معها بطريقة تكرس هذا الفهم ، وترسخه ، ولا تبقي مجالاً لأي تشكيك أو ترديد فيه .

نماذج حية من تسخير الموجودات العاقلة :

فيما كان الله سبحانه قد سخر المخلوقات لهذا الإنسان ، واتضح أن هذه المخلوقات تمتلك صفة الشعور والإدراك ، ولها أعمال عقلانية ومرتبطة بالشعور ومستندة إليه فإننا نذكر هنا نموذجاً قرآنياً حياً، وواقعاً لهذا التسخير تجلّت فيه طريقة ، وأبعاده ومجالاته بصورة ظاهرة . حيث ذكرت الآيات أن الله سبحانه قد سخر الريح ، والطير ، والجبال ، والجن ، لسليمان ، وداود عليهما السلام . بالإضافة إلى هيمتهمما بدرجة ما على نواميس الطبيعة التي تفيد الهيمنة عليها في تحقيق الغايات التي يتم السعي لها ، والتحرك باتجاهها ، كما أشار إليه الله سبحانه حين تحدث أنه تعالى قد ألان الحديد لداود .

فلنقرأ ذلك كله في الآيات التالية :

قال تعالى : «وَسَخْرَنَا مَعَ دَاوِدَ الْجَبَالَ يُسْبِحُنَ ، وَالْطَّيْرَ ، وَكُنَّ فَاعِلِينَ . وَعَلَمْنَاهُ صُنْعَةً لِبُوسِكُمْ لَكُمْ ، لِتُحَصِّنُوكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ . وَلِسَلِيمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكَنَا

(١) سورة النور ، الآية / ٤١ .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٥

فيها، وكنا بكل شيء عالمين. ومن الشياطين من يغوصون له، ويعملون عملاً دون ذلك^(١).

﴿إِنَّا سَخْرَنَا الْجَبَالَ مَعَهُ يَسْبَحُونَ بِالْعَشَيِّ وَالْإِشْرَاقِ، وَالْطَّيرَ
مَحْشُورَةً لَهُ كُلُّ لَهُ أَوَابٌ﴾^(٢).

وقال تعالى عن سليمان: ﴿فَسَخْرَنَا لَهُ الرِّيحُ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رَحَاءً
حِيثُ أَصَابَ، وَالشَّيَاطِينَ كُلُّ بَنَاءٍ وَغَوَاصٍ، وَآخَرِينَ مَقْرَنِينَ فِي
الْأَصْفَادِ﴾^(٣).

قصة سليمان وداود نموذج فذ:

ولإذا راجعنا سورة النمل، فإننا نجد فيها نماذج فذّة عن تعاطي سليمان وداود مع ما آتاهما الله سبحانه في هذا المجال. وأول ما يواجهنا في الحديث عنهمما عليهما السلام، هو أنه تعالى، قد وفر لهما الأدوات الضرورية للتعامل مع هذه المخلوقات في نطاق رعايتها وهدايتها وتوجيهها. فنجدها تبدأ الحديث بأن الله قد آتاهما علمًا. وعلّما منطق الطير، وأوتيا من كل شيء، ثم ذكرت الآيات نماذج تطبيقية لهذا العلم، وللمعرفة بجميع الألسنة، ثم لتأثير ما آتاه الله سبحانه في إدارة الأمور، وتوجيهها ورعايتها والهيمنة عليها بصورة حيوية وبناءة وإيجابية. لا تأتي إلا بالخير، ولا تؤدي إلا إلى الفلاح.

آيات من سورة النمل:

« . . . وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوِدَ وَسَلِيمَانَ عِلْمًا، وَقَالَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَلَّنَا

(١) سورة الأنبياء، الآيات / ٧٩ - ٨٢.

(٢) سورة ص، الآيات / ١٨ و ١٩.

(٣) سورة ص، الآيات / ٣٦ - ٣٨.

على كثير من عباده المؤمنين . وورث سليمان داود ، وقال : يا أيها الناس
علمنا منطق الطير ، وأوتينا من كل شيء ، إن هذا لهو الفضل المبين .

وحشر سليمان جنوده من الجن ، والإنس ، والطير ، فهم يوزعون .
حتى إذا أتوا على وادي النمل ، قالت نملة : يا أيها النمل ادخلوا
مساكنكم ، لا يحطمكم سليمان وجنوده ، وهم لا يشعرون .
فتبسم ضاحكاً من قولها^(١) .

ثم تحدثت الآيات عن قصته عليه السلام مع الهدد ، والدور الذي
قام به ، ثم ما كان من الإتيان بعرش بلقيس ، بواسطة ما كان لدى ذلك
الآتي به من علم من الكتاب . وأن ذلك قد تم قبل أن يرتد طرف سليمان
إليه .

مع آيات سورة النمل :

وقد أظهرت الآيات المتقدمة كيف تم توظيف كل القدرات المادية
وغيرها في تحقيق رضا الله سبحانه ، وبناء الحياة وتكاملها باتجاه الأهداف
الإلهية ، ووفقاً للخطة المعقولة والمقبولة له تعالى . بدءاً من قصة تبسم
سليمان من قول النملة ، مروراً بقصة الهدد ، والإتيان بعرش بلقيس بتلك
الطريقة المثيرة ، ثم تنكير عرشها لها ، وانتهاءً بأمرها بدخول الصرح الذي
حسبته لجة ، مع أنه صرح ممدد من قوارير .

وقد تجسد ذلك كله من خلال حاكمية وإماماة سليمان عليه وعلى
نبينا وآلـهـ الصلاة والسلام ، ورعايته وهدايته التامة والشاملة .

وقد كانت هذه الهدایة والرعاية مستندةً إلى علم آتاه الله إياه ، وإلى
إمكانات ذات صفة شمولية : «أوتينا من كل شيء» . فلم يكن ثمة أي

(١) سورة النمل ، الآيات ١٥ - ١٩ .

الفصل الثالث: عظات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٥٧

قصور في القدرات الذاتية، فقد علم سليمان منطق الطير، وأوتي من العلم ما يكفيه في مهمته الكبيرة والخطيرة.

كما أنه لم يكن ثمة نقص في الإمكانيات المادية، كما أشرنا. وكان أيضاً سليمان يحظى برعاية الله تعالى له، ولطفه به، وتسديده وتأييده إلى درجة العصمة.

فلم يبق والحالة هذه إلا المبادرة إلى القيام بالدور المرصود له في نطاق الاستفادة الوعائية والإيجابية والبناءة من كل المخلوقات المسخرة لهذا الإنسان، وتوجيهها لتؤدي دورها في الحياة كاملاً غير منقوص..

وهذا ما حصل بالفعل، فكانت المعجزة الكبرى، وكان الإنجاز العظيم، وهذا ما سوف يتحقق بصورة أكثر رسوخاً وشموخاً وعظمة في عهد ولی الأمر قائم آل محمد عليهم الصلاة والسلام.

إعادة توضيح وبيان:

إنه ما دام أن المفترض بالإنسان هو أن يتبعاً مع جميع المخلوقات التي سخرها الله تعالى له، فقد كان لا بد من أن يخضع تعامله هذا وكذلك تعامله مع نفسه، ومع ربه، ومع كل شيء لضوابط تحفظه من الخطأ ومن التقصير، أو التعدي.

ولقصور الإنسان الظاهر، فقد شاعت الإرادة الإلهية، من موقع اللطف والرحمة أن تمدّ يد العون له، وهدايته في مسيرته الطويلة المحفوفة بالمزالق والأخطار هداية تامة تفضي به إلى نيل رضا الله سبحانه، وتشمر الوصول إلى تلك الأهداف الكبرى والسامية وتحقيقها، وهي إعمار الكون وفق الخطة الإلهية، التي تريده من خلال ذلك بناء إنسانية الإنسان، وإيصاله إلى الله سبحانه، حيث يصبح جديراً بمقامات القرب منه تعالى، حيث الرضوان والزلفى.

٣٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وإذا كان كذلك فإنه يصبح واضحاً: أن المثل القرآني الذي يتمثل في تجربة سليمان وداود عليهمما السلام، إنما أراد أن يجسد ولو بصورة مصغرـة هذه الحقيقة بالذات ليتلمس هذا الإنسان الأهداف الإلهية، وهي تتجسد واقعاً حياً، ملماوساً، وليس مجرد خيالات، أو شعارات، أو آمال وطموحـات غير عقلانية، ولا مسؤولة.

وهي أيضاً تجسد معنى القيادة المطلوبـة والصالحة لتحقيق هدـف كهـذا، حتى إن طائراً، وهو الهدف يضطلع بدور حـيوي وفي مستوى مـلك بـأسره، وأحد الحاضرين في مجلس سليمان يأتي بـعرش بلقيس - بـواسطة العلم الذي عنده من الكتاب - قبل أن يـرتد الطرف.

كما أن هذه الشواهد القرآنية، وتـلك الـكرامـات والـمعجزـات النبوـية، ومنـها قـصـة الجـملـ التي هي مـورـد الـبـحـثـ، قد رـسـختـ هـذـهـ الحـقـيقـةـ، سـوـاءـ بـالـنـسـبـةـ لـدـورـ الإـنـسـانـ فـيـ الكـونـ، وـتـعـاطـيـهـ مـعـهـ.

أوـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ حـقـائقـ رـاهـنةـ لاـ بـدـ أـنـ تـاخـذـ دـورـهاـ وـحـقـهاـ، وـيـحـسـبـ حـسـابـهاـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ التـخـطـيطـ، وـعـلـىـ مـسـتـوـيـ الـمـارـسـةـ.

أوـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الدـورـ الذـيـ لاـ بـدـ لـهـذـهـ الـقـيـادـةـ أـنـ تـضـطـلـعـ بـهـ، فـيـ مـقـامـ الرـعـاـيـةـ التـامـةـ، وـالـهـدـاـيـةـ العـامـةـ. وـمـاـ يـتـطـلـبـ ذـلـكـ مـنـ طـاقـاتـ وـمـنـ إـمـكـانـاتـ، وـمـوـاصـفـاتـ قـيـادـيـةـ خـاصـةـ وـمـتـنـوـعـةـ، لـاـ تـحـصـلـ إـلـاـ بـالـرـعـاـيـةـ وـالـتـرـبـيـةـ الإـلـهـيـةـ لـهـاـ، وـلـاـ تـكـوـنـ إـلـاـ فـيـ نـبـيـ وـصـيـ.

وـتـصـبـحـ مـعـرـفـةـ لـغـاتـ الـحـيـوـانـاتـ، وـالـوقـوفـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ أـسـرـارـ الـخـلـقـةـ، وـنـوـامـيسـ الطـبـيـعـةـ ضـرـورـةـ لـاـ بـدـ مـنـهـاـ لـهـذـهـ الـقـيـادـةـ، الـتـيـ لـاـ بـدـ أـنـ تـرـعـىـ، وـتـواـزـنـ، وـتـرـبـيـ، وـتـحـفـظـ لـكـلـ شـيـءـ حـقـهـ، وـكـيـانـهـ، وـدـورـهـ فـيـ الـحـيـاةـ. حـيـثـ لـاـ بـدـ لـهـاـ مـنـ التـذـخـلـ الـمـباـشـرـ، فـيـ أـحـيـانـ كـثـيرـ لـحـسـمـ الـمـوـقـفـ، وـلـحـفـظـ سـلـامـةـ الـمـسـارـ. كـمـاـ لـاـ بـدـ لـهـاـ مـنـ تـوجـيهـ الـطـاقـاتـ وـالـاسـتـفـادـةـ مـنـهـاـ فـيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ، وـفـيـ الـمـوـقـعـ الـمـنـاسـبـ، بـصـورـةـ قـوـيـةـ

الفصل الثالث : عظات وكرامات ، أو سياسات إلهية ٣٥٩

وسليمة ، كما كان الحال بالنسبة لنبي الله داود ، ونبي الله سليمان عليهما وعلى نبينا محمد وآلـه الصلة والسلام .

النقاط على الحروف :

وبذلك يتضح : أنه لا بديل عن قيادة المعصوم ، إذ أن كل القيادات الأخرى إذا كانت عادلة لن يكون لها أكثر من دور الشرطي الذي ينبع في درء الفتنة حيناً ، ويفشل أحياناً .

أما إذا كانت قيادة منحرفة ، فهناك الكارثة الكبرى ، التي عبرت عنها الكلمة المنسوبة إلى أمير المؤمنين علي عليه الصلة والسلام ، حيث يقول : «أسد حطوم ، خير من سلطان ظلوم ، وسلطان ظلوم ، خير من فتنـة تدوم»^(١) .

وقد اتضح أيضاً : أن وجود الإمام المعصوم في كل عصر وزمان أمر حتمي وضروري حتى ولو كان غائباً ومستوراً ، لأن هذا الإمام لسوف يحفظ ويرعى كثيراً من الموضع والمواضع في هذا الكون المسخر ، للإنسان ، التي لو لاحظها ورعايتها لوقعت الكارثة ولساخت الأرض بأهلها .

وبذلك نعرف السر في أن الروايات قد ذكرت : أنه لو بقيت الأرض بغير إمام ، أو لو أن الإمام رفع من الأرض ولو ساعة لساخت بأهلها ، وماجـت كما يموج البحر بأهله^(٢) .

وأصبح واضحاً معنى الرواية التي تقول : وأما وجه انتفاع الناس بي

(١) البخاري ج ٧٥ ص ٣٥٩ عن كنز الفوائد للكراجكي ، وراجع : دستور معالم الحكم ص ١٧٠ وغير الحكم ودرر الكلم ج ١ ص ٤٣٧ وج ٢ ص ٧٨٤ .

(٢) راجع بصائر الدرجات ص ٤٨٨ و ٤٨٩ والكافـي ج ١ ص ١٧٩ و ١٩٨ والغيبة للنعماني ص ١٣٩ و ١٣٨ .

٣٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

في غيتي؛ فكالشمس إذا جللها عن الأنوار السحاب.

وأوضح أيضاً سر معرفة الأئمة بعلوم الأنبياء، وبالسنة جميع البشر، وبالسنة أصناف الحيوان أيضاً^(١). إلى غير ذلك من خصائص وتفاصيل في علومهم عليهم السلام وفي حدود ولايتهم ورعايتهم لهذا الإنسان في هذا الكون الأرحب.

(١) راجع كتاب بصائر الدرجات ففيه تفاصيل واسعة حول علوم الأئمة عليهم السلام في جميع المجالات، وراجع أيضاً: البحار للعلامة المجلسي، والكافي ج ١ وغير ذلك كثير.

الفصل الرابع:

بدر الموعد

بداية الحديث عن بدر الموعد:

كانت حرب أحد قد تم خوضها عن نتائج مادية تختلف تماماً عن نتائجها المعنوية والسياسية.

فعلى صعيد الخسائر من المسلمين بخسائر كبيرة، حيث قتل منهم العشرات، بينما خالف الرماة الذين كانوا على فتحة الجبل أمر رسول الله (ص) لهم بالبقاء في أماكنهم، فسنحت الفرصة للمشركين، وأوقعوا بال المسلمين، وقتلوا منهم عدداً كبيراً من الناس.

ولكن هذه النتيجة لا تمثل كل الواقع، ولا يمكن اعتبارها معياراً تقاس عليه سائر النتائج، التي تم خوضها عنها تلك الحرب، على صعيد الربح والخسارة والتأثير في الواقع النفسي لكلا الفريقين، ثم في الواقع السياسي والعسكري.

حيث إن النتائج كانت في هذه المجالات لصالح المسلمين، إذ انتهت المعركة بهزيمة حقيقة فاحشة مني بها المشركون في الجهات الثلاث جميعاً، أي من الناحية العسكرية، والنفسية، وعلى صعيد الحالة السياسية في المنطقة بصورة عامة.

غير أن أبا سفيان قد حاول أن يقوم بمبادرة إعلامية، جريئة تحفظ للمشركين بعض هويتهم، وتعيد إليهم شيئاً من معنوياتهم حيث أعلن: أن المعركة التالية، والتي قد تكون هي الحاسمة، سوف تكون بعد عام من

تاریخ غزوۃ أحد.

وقد نسي أو تناهى : أن نفس هذا الإعلان ليس في الحقيقة إلا إعلان فشلهم في تحقيق الأهداف التي كانوا يسعون إلى تحقيقها من خلال خوضهم هذه الحرب .

ثم كانت حركة المسلمين السريعة في مطاردتهم عقب انتهاء غزوۃ أحد، بمثابة فضيحة مخزية للمشركين ، لا سيما وأنه (ص) قد قرر أن تكون هذه المطاردة مقتصرة على خصوص جرحى أحد، بقيادة علي أمير المؤمنين عليه السلام .

ويعد مرور نحو عام ، واقتراب الموعد الذي ضربه أبو سفيان كان لا بد من التحرك . وكانت نتيجة هذا التحرك ، المزيد من الخزي لأبي سفيان ، وكل معسكر الشرك والبغى ، والمزيد من العزة والشوكة للMuslimين ، وللإسلام في ظل قيادة نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .
فما الذي جرى في بدر الموعد؟! وما الذي نتج عنه؟ .
هذا ما سوف نعرض له في ما يلي من مطالب ..

تاریخ غزوۃ بدر الموعد:

يذكر المؤرخون : أن غزوۃ بدر الصغرى (الموعد) (الثالثة)، قد كانت في هلال ذي القعده في السنة الرابعة . وقيل : في شوال .
وقد غاب فيها رسول الله (ص) ست عشرة ليلة .

ومقصود هو بدر الصفراء ، التي كانت سوقاً للعرب في الجاهلية ،
يجتمعون فيها في كل عام لمدة ثمانية أيام ، ابتداءً من أول ذي القعده ، ثم يتفرقون^(١) .

(١) راجع في جميع ما ذكرناه ، كلاً أو بعضاً : مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ =

الفصل الرابع: بدر الموعد ٣٦٥

وقد ربح المسلمون فيها في تجاراتهم في سوق بدر، في هذه المناسبة بصورة ملفتة، كما سنرى.

وأما قول موسى بن عقبة: إنها كانت في شوال سنة ثلاث^(١).

فلا يصح؛ لأنها كانت لأجل تنفيذ طلب أبي سفيان بعد انتهاء حرب أحد بأن يتلقوا للحرب في بدر، بعد عام. وأحد إنما كانت في السنة الثالثة كما هو معلوم^(٢).

كما أن الأشبه: أنها قد كانت في ذي القعدة، أو قبل ذلك لأن أحداً كانت في ذي القعدة، وكان بينهما سنة^(٣).

والصحيح: أنها كانت في شعبان كما سيأتي في غزوة الخندق.

النص التاريخي لبدر الصغرى:

يذكر المؤرخون: أن أبا سفيان لما أراد أن ينصرف من أحد نادى: يا محمد، الموعد بيننا وبينكم موسم بدر الصغرى لقابل، إن شئت نلتقي بها فنقتتل.

= والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٥٩ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢٩ ص ٢٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٩ والتبيه والإشراف ص ٢١٤ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ و ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ و ٩٣ و ٩٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٨ .

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ والدر المتشورج ٢ ص ١٠١ .

(٢) أشار إلى ذلك أيضاً في السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ .

(٣) راجع: نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤ .

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨ ٣٦٦

وعن مجاهد - كما في الوفاء - أنه قال : يا محمد ، موعدكم بدر ، حيث قتلت أ أصحابنا .

فقال النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم لعمر بن الخطاب : قل : نعم ، إن شاء الله .

فافترق الناس على ذلك .

ثم يذكر المؤرخون وقائع غزوة بدر الموعد .

ونحن من أجل أن نلم بأكثر الخصوصيات التي قيلت في هذه الغزوة عنها ، نجمع شتات كلمات الرواة والمحدثين ، ونقلة الأخبار والمؤرخين ، ونؤلف بينها ، ثم نشير في نهاية ذلك إلى المصادر التي قد يكون فيها أكثر الذي ذكرناه ، أو بعضه .
فنقول :

لما مضى على أحد ما يقرب من عام ، وقرب الموعد الذي ضربه أبو سفيان ، كره الخروج وخف من عواقبه ، ثم قر رأيه بعد المشاورة على الخروج شيئاً يسيراً ، ثم يعود ، فخرج في أهل مكة ، حتى نزل مجنة ، من ناحية الظهران . ويقال : عسفان . وكان في ألفي رجل ، ومعهم خمسون فرساً .

ويقول البعض : إنه بعد أن خرج إلى عسفان أو مجنة ألقى الله الرعب في قلبه ، فبدأ له في الرجوع .

فلقي نعيم بن مسعود الأشعري ، وقد قدم معتمراً ، فطلب منه : أن يلحق بالمدينة ، ويثبت المسلمين . ويعلّمهم : أن أبا سفيان في جمع كثير ، ولا طاقة لهم بهم ، وروده أن يعطيه عشرة - وعند الواقدي : عشرين - من الإبل ، يضعها على يدي سهيل بن عمرو ، ويضمنها سهيل له . وحمله على بعير .

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٦٧

ومما قاله له ، بعد أن ذكر له : أن هذا عام جدب : «قد بدا لي أن لا أخرج إليها . وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج ؛ فيزيدهم ذلك جراءة ؛ فلأن يكون الخلف من قبلهم أحب إلى من أن يكون من قبلي ».

وبعد ضممان سهيل بن عمرو والإبل لنعيم ، خرج مسرعاً ، حتى أتى المدينة ؛ فوجد الناس يتجهزون لميعاد أبي سفيان ، فسألهم فأخبروه بما يريدون ، فقال لهم :

«بئس الرأيرأيتم ، أتوكم في دياركم وقراركم ، فلم يفلت منكم إلا الشريد ، فتريدون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم ؟! والله ، لا يفلت منكم أحد».

وجعل يطوف بهذا القول في أصحاب رسول الله(ص).

فكره أصحاب رسول الله الخروج . وزاد الواقدي قوله : «حتى نطقوا بتصديق قول نعيم ، أو من نطق منهم . واستبشر بذلك المنافقون واليهود ، وقالوا : محمد لا يفلت من هذا الجمع».

حتى بلغ رسول الله(ص) ذلك ، وظاهرت به الأخبار عنده ، حتى خاف رسول الله(ص) أن لا يخرج معه أحد . فجاء أبو بكر بن أبي قحافة(رض) ، وعمر بن الخطاب(رض) ، وقد سمعا ما سمعا ، فقالا : يا رسول الله ، إن الله مظهر دينه ، ومعز نبيه . وقد وعدنا القوم موعداً ، ونحن لا نحب أن نتختلف عن القوم ، فيرون أن هذا جبن مناعنهم ؛ فسر لموعدهم ؛ فوالله ، إن في ذلك لخيرة .

فسر رسول الله(ص) بذلك ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ، لأخرجن ولو وحدي» «قال عثمان : لقد رأينا وقد قذف الرعب في قلوبنا مما أرى أحداً له نية في الخروج» .

فأما الجبان ، فإنه رجع ، وتأهب الشجاع للقتال ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل .

٣٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

واستخلف رسول الله (ص) على المدينة عبد الله بن رواحة [أو عبد الله بن أبي بن سلول^(١)] وحمل لواءه الأعظم علي بن أبي طالب، في ألف وخمس مئة رجل . والخيل عشرة أفراط .

قال الواقدي^(٢) «فرس لرسول الله (ص)، وفرس لأبي بكر، وفرس لعمر، وفرس لأبي قتادة، وفرس لسعيد بن زيد، وفرس للمقداد، وفرس للحباب ، وفرس للزبير، وفرس لعبد بن بشر» .

ونرجوا ببضائع لهم وتجارات . وقالوا : إن لقينا أبا سفيان فهو الذي خرجنا له ، وإن لم نلقه ابتعنا ببضائعاً ف يجعلوا يلقون المشركين ، ويسألون عن قريش ، فيقولون : قد جمعوا لكم ، يريدون أن يرعبوا المسلمين . فيقول المؤمنون : حسبنا الله ونعم الوكيل .

وفي نص آخر : قال لهم المنافقون : قد قتلوكم عند بيوتكم ، فكيف إذا أتيتموهם في بلادهم ، وقد جمعوا لكم ، والله لا ترجعون أبداً .

ومهما يكن من أمر ، فإنهم لما قربوا من بدر قالوا لهم : إنها امتلأت من الذين جمعهم أبو سفيان ، يرعبونهم ويرهبونهم ، ونزلت آية : الذين قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم إلخ ..

فلما بلغوا بدرًا وجدوا أسواقاً لا يناظرهم فيها أحد [وفي الحلية^(٣) فأنزل الله : الذين قال لهم الناس : إلخ] ..

وقال مجاهد وعكرمة : في هذه الغزوة نزل قوله تعالى : ﴿الذين

(١) هذا القيل ذكره في السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٥ وال عبر ، وديوان المبتدأ والخبر ج ٢٢٠ ص ٣٩ ولم يذكر غيره ، وكذا في السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٠ . والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ .

(٢) المغازي ج ١ ص ٣٨٧ .

(٣) السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٧٦ .

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٦٩
استجابوا الله والرسول ﷺ .

وعند أكثر المفسرين نزلت هذه الآية في غزوة حمراء الأسد.
وبلغ المسلمون بدرًا ليلة هلال ذي القعدة . وال الصحيح في شعبان .
وقد أقام النبي (ص) بها ثمانية أيام ، ينتظر أبا سفيان .
وباع المسلمون تجاراتهم وبضائعهم في سوق بدر ، وأصابوا
بالدرهم درهمين .

وقد سمع الناس بمسيرهم ، وذهب صيت جيشهم إلى كل جانب ،
فكبّت الله بذلك عدوهم .
وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين .

أما المشركون فرأى لهم أبو سفيان أن يخرجوا ، فيسيراً ليلة أو
ليلتين ، ثم يرجعون ؛ فإن كان محمد قد خرج احتجوا بأن السنة كانت سنة
جدب ، وإن لم يخرج كانت هذه لهم عليه .

فخرجوا ، وهم ألفان ، ومعهم خمسون فرساً ، حتى انتهوا إلى
مجنة ، وهو سوق معروف بناحية الظهران ، وقيل : إلى عسفان . ثم
رجعوا .

وفي نص آخر : أن ابن حمام قدم على قريش ، فأخبرهم بمسير
المسلمين إلى بدر ، فارعب أبو سفيان ، ورجع إلى مكة . فسماهم أهل
مكة : جيش السوق . أي خرجوا يشربون السوق .

وبلغ المشركين خروج المسلمين إلى بدر وكثرتهم ، وأنهم كانوا
 أصحاب الموسم ، فقال صفوان بن أمية لأبي سفيان : نهيتك أن تعد
ال القوم ، ولم تسمع كلامي . قد اجترأ علينا ، ورأوا : أنا قد أخلفناهم .
ثم أخذوا بالكيد والتهيؤ لغزوة الخندق .

كانت تلك صورة مأكولة من نصوص ذكرت هنا وهناك في المصادر

٣٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

المختلفة^(١) أوردناها في سياق واحد، لتكون الصورة التي يرسمها لنا المؤرخون أكثر انسجاماً، واستجماماً للملامح الضرورية التي يريدون توجيه الأنظار إليها.

وقد ذكروا أيضاً: أن عبدالله بن رواحة، أو حسان بن ثابت قد قال في جملة أبيات له:

وعدنا أبا سفيان وعداً لم نجد لمعاده صدقأً وقد كان وافياً^(٢)
ولنا هنا مناقشات وشكوك في بعض ما ذكروه، كما أن لنا بعض الإيضاحات والتحليلات التي ربما تكون مفيدة هنا، ونحن نذكر ذلك فيما يلي من مطالب، فنقول:

(١) راجع في جميع ما تقدم، كله أو بعضه: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٥ و ٤٦٦ والسيرية الحلبية ج ٢ ص ٢٧٥ - ٢٧٧ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٩ و ٦٠ وتاريخ العيقوبي ج ٢ ص ٦٧ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ وحياة محمد لهيكل ص ٢٧٩ و ٢٨٠ ومغازي السوادي ج ١ ص ٤٨٤ - ٤٩٠ والسيرية النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٣ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ والوفاء ص ٦٩٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٤ و ١٥٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والثقات ج ١ ص ٢٤٤ / ٢٤٥ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والسيرية النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٧ - ٨٩ والسيرية النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٤ - ٣٨٨ والدر المنشور ج ٢ ص ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٤ عن عبد بن حميد، وابن أبي حاتم وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر.

(٢) راجع: البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والسيرية النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢١ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٩ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٦ والسيرية النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٠ .

آيات سورة آل عمران:

قد تقدم قولهم : إن آية : ﴿الذين استجابوا لله والرسول ، من بعد ما أصابهم القرح ، للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم . الذين قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم ، فاخشوهم ، فزادهم إيماناً وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل . فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء إلخ﴾^(١) ..

قد نزلت في مناسبة بدر الموعد؛ لأن المسلمين قالوا ذلك . ولكننا لا نستطيع قبول ذلك ؛ فعدا عن تناقض الروايات في مكان نزولها : في المدينة ، أو في الطريق إلى بدر ، أو في بدر نفسها ، كما تقدم ، نسجل الأمور التالية :

الأول : قال العسقلاني ، بالنسبة لآية : الذين استجابوا لله : «والصحيح : أن هذه الآية نزلت في شأن حمراء الأسد ، كما نص عليه العماد ابن كثير»^(٢) .

وقد روى المحدثون والمؤرخون ، والمفسرون : أنها نزلت في حمراء الأسد ، فراجع ما رواه عن : ابن عباس ، والحسن ، وابن جريج ، وعائشة ، وأبي السائب ، والستي ، وقتادة ، وأنس . ومن طريق العوفي . وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٣) .

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٧٢ - ١٧٤ .

(٢) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وراجع : السيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٥ .

(٣) تجد هذه الروايات كلها في الدر المتصور ج ٢ ص ١٠١ - ١٠٣ وقد نقلها بدوره بصورة متنوعة عن المصادر التالية : ابن إسحاق ، وابن جرير ، والبخاري ، ومسلم ، وأحمد ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، والحاكم ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الدلائل ، وابن ماجة ، والنسائي والطبراني ، وعبد بن حميد ، والخطيب ، وابن مردويه .

وروي أيضاً عن أبي رافع بطرق كثيرة، وكذلك عن أبي مريم .
وعن جابر، عن الإمام الباقي عليه السلام : أنها نزلت في علي عليه
السلام في حمراء الأسد^(١).

الثاني : إن سياق الآيات لا يتلاءم مع غزوة بدر الصغرى ، فهي
تمدح الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح . وذلك إنما
يناسب غزوة حمراء الأسد؛ حيث إن الذين قاموا بها هم خصوص أولئك
الذين جرحوا في حرب أحد .

أما في بدر الصغرى ، فكان قد مضى عام بكامله على تلك
الجراح . ولم يكن في بدر الصغرى نفسها حرب ولا جراح .

الثالث : إن هذه الآيات تمدح أولئك الذين قال لهم الناس : إن
الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם ، فزادهم إيماناً . مع أن الروايات التي
تحدث عن قصة بدر الصغرى ، قد صرخ كثير منها بأن أصحاب رسول
الله (ص) قد كرهوا الخروج إلى بدر الموعده ، حتى نطقوا بتصديق قول
نعميم بن مسعود ، الذي كان يخذلهم ويخوفهم ، واستبشر المنافقون
واليهود ، حتى بلغ رسول الله (ص) ذلك ، وتظاهرت به الأخبار عنده ، حتى
خاف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا يخرج منهم أحد . حتى
قال (ص) : والذي نفسي بيده ، لأخرجن ولو وحدي . وقال عثمان بن
عفان : لقد رأينا وقد قذف الرعب في قلوبنا ، مما أرى أحداً له نية في
الخروج ..

(١) تفسير البرهان ج ١ ص ٣٢٦ والدر المثور ج ٢ ص ١٠٣ عن ابن مردويه .
وقد يكون ثمة مبرر لاحتمال أن يكون ثمة تعمد لدعوى نزول الآيات في بدر
الموعده ، من أجل إبعاد هذا الأمر عن أن يكون فيه تكرييم لعلي عليه السلام ،
 وإشادة بموافقه الرسالية والجهادية . وقد تعودنا من هؤلاء الشيء الكثير الذي
يصب في هذا الإتجاه ، كما هو معلوم .

مواقف لا بد من التأكيد من صحتها:

ويذكر البعض : أن نعيم بن مسعود قدم المدينة : «وأرجف بكثرة جموع أبي سفيان . أي وصار يطوف فيهم ، حتى قذف الرعب في قلوب المسلمين ، ولم يبق لهم نية في الخروج ، واستبشر المنافقون ، واليهود ، وقالوا : محمد لا يفلت من هذا الجموع .

فجاء أبو بكر ، وعمر رضي الله عنهمَا ، إلى النبي (ص) ، وقد سمعا ما أرجف به المسلمين ، وقالا له : يا رسول الله ، إن الله مظهر نبيه ، ومعز دينه . وقد وعدنا القوم موعداً لا نحب أن نختلف عنه ، فيرون أن هذا جبن . فسر لموعدهم ، فوالله إن في ذلك لخيرة .

فسرّ رسول الله (ص) بذلك ثم قال : والذي نفسي بيده ، لأخرجن ، وإن لم يخرج معِي أحد ، فاذهب الله عنهم ما كانوا يجدون .
وحمل لواء رسول الله (ص) علي بن أبي طالب الخ ..^(١).
ونقول :

إن ما يذكر هنا من موقف لأبي بكر وعمر لا يتلاءم مع سائر مواقفهمَا في مناسبات كهذه . فراجع موقفهما في غزوة بدر مثلاً . ثم موقفهما في الأحزاب ، وخبير ، وغيرها بالإضافة إلى فرارهما في المواطن ، ومنها غزوة أحد ، وهي الغزوة التي ضرب فيها الموعد لبدر الصغرى هذه !!

وقد تقدم : أن المسلمين كرهوا الخروج ، وتظاهرت بذلك الأخبار عند رسول الله (ص) حتى خاف أن لا يخرج معه أحد ، وقال : والذي نفسي بيده لأخرجن ، ولو لوحدي .

وقال عثمان بن عفان : لقد رأيتنا ، وقد قذف الرعب في قلوبنا بما أرى أحداً له نية في الخروج . فكلام عثمان نكرة في سياق النفي يشمل

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٦ والسيرۃ النبویة للحلان ج ١ ص ٢٦٥ .

حتى عمر وأبا بكر، فلا يتلاءم مع ما يذكر من موقفهما هنا.

فإن صح ما نقل عن الشيفيين هنا، ولا أراه يصح، فإننا نجد أنفسنا أمام احتمالين، لا بد أن يكون أحدهما هو السبب ونرجح ثانيهما، وهما:

الأول: أن يكونا قد رأيا تصميم رسول الله (ص) على المسير، إلى درجة عرفا أنه صلى الله عليه وآله وسلم لن يتراجع عن قراره بأي ثمن كان، ولو كان وحده. فموقفهما لهذالن يكون له أثر في ذلك، ولسوف يكون مفيداً في تسجيل موقف إيجابي لهم، يمكن أن يكون مفيداً لهم في تحسين موقعهما عند النبي (ص) وال المسلمين، ولا سيما بعد فرارهما في أحد، وبعد مشورتهما المتخاذلة في بدر.

الثاني: إنهم ربما يكونان قد وقفا من نعيم بن مسعود، أو من غيره على حقيقة أمر أهل مكة، وأنهم خائفون من مواجهة النبي (ص) وال المسلمين بالحرب، لا سيما مع ما نلمحه من وجود قدر من التفاهم والانسجام في المواقف أحياناً، كما تقدم في غزوة بدر، حول الاستشارة في الحرب، ثم في قصة الأسرى، وبعد ذلك في غزوة أحد حينما وضعنا بعض علامات الاستفهام حول تحركات الخليفة الثاني.

والخلاصة: إنما إذا كانوا قد علما بحقيقة أمر المشركين، فهما يعلمان مسبقاً: أن خروج النبي (ص) وال المسلمين إلى بدر الموعد لن يشكل أي خطر على مشركي قريش، إلا من الناحية الإعلامية، والسياسية والنفسية. كما أنهم أنفسهما سوف لا يواجهون أي خطر يخشونه، ولو في ضمن زحمة المعركة، كما قد حصل في أحد.

الأفراح والأتراح:

إننا - وإن كنا نقدر الواقدي في حدود معينة، ونراه منصفاً شيئاً ما، وهو من حيث نقله ينقل سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم،

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٧٥

بصورة أفضل وأدق مما ينقلها البعض، ولكننا نتعجب عليه أحياناً، ليس لأجل إيراده ما ثبت بالدليل القاطع زيفه، أو التزييد فيه من الرواية، فإن ذلك أمر مألف و معروف، ولم ينبع منه مؤلف في قضايا التاريخ وغيرها ..

بل لأجل وقوعه أحياناً - كغيره - في المتناقضات ، أو فريسة لأصحاب الأهواء ، وأهل الزيف من الحاذقين والمotorين ، وقد وقع هنا في هذا الخطأ بالذات ، حين صرّور لنا أن المشركين كانوا يعيشون أفراح التأهل لحرب بدر الموعد ، وكان المسلمون يعيشون الأتراح ، ويهميمون عليهم الرعب والخوف والجبن ، فهو يقول عن المشركين :

«وتهيأوا للخروج ، وأجلبوا . وكان هذا عندهم أعظم الأيام ، لأنهم رجعوا من أحد ، والدولة لهم ، طمعوا في بدر الموعد أيضاً بمثل ذلك من الظفر»^(١).

ويقول عن المسلمين : «فيقدم القادر على أصحاب رسول الله (ص) ، فيراهم على تجهيز ، فيقول : تركت أبا سفيان قد جمع الجموع ، وسار في العرب ليسير إليكم لموعدكم . فيكره ذلك المسلمين ، ويهببهم ذلك»^(٢).
ونقول :

قد ذكرنا في بداية الحديث : أن المشركين لم يتتصروا في أحد ، بل انهزموا هزيمة نكراء . وقد اتضحت لديهم : أن ما جرى على المسلمين آنئذ لن يتكرر في المستقبل ، لأن ذلك إنما نشأ عن عدم الانضباطية لدى السرقة ، الذين كانوا يحرسون في الجبل ، ولم يكن بسبب ضعف في القدرات الحربية ، ولا لجبن في المقاتلين ، أو خور في عزائمهم ، ولا

(١) المغازى للواقدي ج ١ ص ٣٨٤.

(٢) المغازى للواقدي ج ١ ص ٣٨٥.

٣٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بسبب تفرق الأهواء، ولا لأجل نقص في كفاءة القيادة. وإنما هو مجرد خطأ شخصي أعقبته حركة قتالية فريدة، تجلّت فيها كفاءات لا يمكن مواجهتها، في أي زمان، أو مكان ولا سيما من علي أمير المؤمنين عليه السلام، ثم بعض من لحقه من الصحابة الآخيار.

فلا معنى إذن لابتهاج المشركين بحرب، لو كانت تشبه حرب أحد، فذلك يعني الدمار الكامل والشامل لهم.

وأما بالنسبة لحالة المسلمين، التي تحدث عنها الواقدي، فنحن لا نافق المؤرخين، ولا المحدثين على ما ذكروه من خوف شامل في المسلمين من مواجهة المشركين في بدر الموعد؛ إذ لم يكن ثمة مبرر لذلك، لا سيما بعد أن حقق المسلمون انتصارات رائعة ومثيرة على المشركين في بدر وأحد، رغم خطأ الرماة الذي تسبب بحدوث كارثة.

ثم إنهم بجهود علي عليه السلام تلافوا الخطأ وهزموا عدوهم.

هذا بالإضافة إلى انتصاراتهم على اليهود، ثم تحركهم في المنطقة بصورة زادت من هيمنتهم ونفوذهم، وجعلتهم أكثر قوة وشوكه وثقة بالمستقبل.

ولنا أن نتساءل: إذا كان المسلمون قد ارتعروا حتى خاف النبي (ص) أن لا يخرج معه أحد، فكيف ارتفع هذا الخوف عنهم، حتى خرج من الشجعان معه ألف وخمس مئة رجل، مع أن الذين خرجوا معه إلى أحد. ليدافعوا عن بلدهم المدينة كانوا ألف رجل (رجع منهم ثلاثة مئة مع ابن أبي)؟! مع الإشارة إلى أن عدد المسلمين لم يكن يزيد عن الخارجين معه إلا يسيراً.

وهل يمكن أن يذكر لنا التاريخ اسم واحد من أولئك الذين تخلفوا عن الخروج خوفاً وجيناً؟!

أما مشركون مكة فقد تقلص نفوذهم في المنطقة بدرجة كبيرة،

الفصل الرابع: بدر الموعد ٣٧٧

وتشكك كثير من الناس في قدرتهم على تحقيق نصر حاسم على المسلمين بسهولة، لا سيما بعد الهزائم سياسياً وعسكرياً التي لحقت بهم حسبما أشرنا إليه، ثم ما تتعرض له قواهم التجارية، وعدم قدرتهم على توفير الأمن لها، بالإضافة إلى توسيع منطقة نفوذ المسلمين وتحالفاتهم، على حساب ما كان لهم من نفوذ وتحالفات.

ولعل ما يقال عن رعب في المسلمين وتلاؤقد أريد له أن يجسد المصدق للآيات التي تتحدث عن تخويف الناس لهم. مع أن الآيات تذكر تكذيباً لهذه الشائعة، وأن هذا التخويف قد زاد المسلمين إيماناً وتصميماً، ومع أن الآيات إنما نزلت في غزوة حمراء الأسد.

ولعله قد أريد ترتيب أجواء مناسبة ليقدم أبو بكر وعمر مشورتهما بلزوم المواجهة، لظهور شجاعتهم دون سائر المسلمين، وليعوضهما ذلك بعض ما كانوا قد فقداه في حالات سابقة.
ولعل فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشد والهدایة.

المجتمع المفتوح:

وقدقرأنا فيما تقدم: أن نعيم بن مسعود الأشجعي، قد ذهب إلى المدينة بهدف تخدير المسلمين عن الخروج إلى بدر الموعد. ولعل تردد المشركين إلى المدينة بتجارتهم، ومتابعة شؤونهم ومصالحهم، هو من الأمور الواضحة والبديهية تاريخياً.

وربما يحمل ذلك بعض السلبيات للمسلمين أحياناً، كما لوحظ في هذه المرة، التي قام فيها نعيم بدور مخرب، ومضر جداً.

ولكن من الواضح: أن الإسلام وهو يريد للآخرين، الذين ينأون به أن يعيدوا النظر في مواقفهم، فترة بعد أخرى، فكان بعيداً عن أجواء التشنج يفسح لهم المجال للتعامل مع المسلمين بصورة مباشرة، ليتلمسوا

٣٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

بأنفسهم وبصورة عملية وميدانية محسن الإسلام، وآدابه، وسياساته، وكل آفاقه بحرية تامة. ومن دون الاعتماد على الشائعات، ولا على الإعلام الموجه الذي قد يتحفظ الكثيرون تجاهه، لأنهم قد يتخيلونه غير قادر على أن يعكس بعض الواقعيات بدقة وأمانة.

ثم إن هذا التعامل الطبيعي والحر من شأنه أن يزيل عقداً كثيرة ربما لا يمكن إزالتها بدونه، بل هي قد تزيد رسوحاً وتتجذراً، وتتراكم حولها وفيها الأدران إلى درجة كبيرة وخطيرة، إذا كانت الأبواب موصدة أمامهم، ولا يعرفون عن الإسلام والمسلمين إلا نتفاً قد تتسرب - لسبب أو آخر - ، فتتصل إليهم سليمة أو مشوهة، حسب الظروف.

وبعد، فإن الإسلام واثق من كل ما لديه، وليس ثمة شيء محرج له على الاطلاق، لا في المجال العقidi، ولا التشريعي، ولا السلوكي، ولا في دائرة الدوافع والتوايا، ولا في محيط المرامي والأهداف. ولا في غير ذلك من مجالات.

وأما ما ينشأ عن التعامل مع المشركين من سلبيات أحياناً، فإنه يمكن تلافيه، ولا أقل يمكن التقليل من آثاره وأنخطاوه من خلال تحصين الأمة بالوعي، وبالإيمان، وبالتربيـة الصالحة في مختلف المجالات. بالإضافة إلى الدور الأساسي والمحوري، الذي تقوم به القيادة المؤهلة - وحدها - لأن تهدي الأمة، وتقودها إلى الفلاح، والسداد والنجاح، وهي قيادة الأنبياء، والأئمة المعصومين عليهم الصلاة والسلام.

استخلاف ابن أبي على المدينة:

وقد ذكر في ما تقدم: أن هناك من يقول: إن النبي (ص) قد استخلف عبد الله بن أبي بن سلول على المدينة، حين سار إلى بدر الموعد.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٧٩

ونحن نشك في صحة ذلك، ونرجح أن يكون ابن رواحة هو المستخلف عليها، كما ذكرته نصوص كثيرة أخرى؛ إذ من البعيد أن يستخلف النبي (ص) رأس النفاق، ذلك الرجل الذي كان يميل إلى المشركين واليهود أكثر مما كان يميل إلى المسلمين، ولم تزل تظهر منه فلتات وكلمات خطيرة، لواراد النبي (ص) أن يجازيه عليها، لم يكن جزاؤه أقل من القتل؛ وإنما استخلف (ص) علياً (ع) في غزوة تبوك خوفاً من تحرك المنافقين فيها كما سترى إن شاء الله.

إلا أن يقال: إن من الممكن أن يكون النبي (ص) يريد أن يتآلفه بذلك، كما كان يتآلف غيره بإسناد بعض المهام إليهم.

قوة الإسلام:

قال الواقدي: «وأقبل رجل من بني ضمرة، يقال له: مخشي بن عمرو - وهو الذي حالف رسول الله (ص) على قومه، حين غزا رسول الله (ص) ودان في المرة الأولى - فقام - والناس مجتمعون في سوقهم، وأصحاب رسول الله (ص) أكثر أهل ذلك الموسم - فقال: يا محمد، قد أخبرنا: أنه لم يبق منكم أحد؛ مما أعلمكم إلا أهل الموسم !

فقال رسول الله (ص): ليرفع ذلك إلى عدوه من قريش: ما أخرجنا إلا موعد أبي سفيان، وقتال عدونا. وإن شئت مع ذلك - نبذنا إليك، وإلى قومك العهد، ثم جالدناكم قبل أن نبرح من متولنا هذا.

فقال الضمري: بل نكف أيدينا عنكم، ونتمسك بحلفك.

وسمع بذلك معبد بن أبي معبد المخزاعي، فانطلق سريعاً، وكان مقيناً ثمانية أيام، وقد رأى أهل الموسم، ورأى أصحاب رسول الله (ص)، وسمع كلام مخشي؛ فانطلق حتى قدم مكة؛ فكان أول من قدم بخبر

^٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٣٨٠

موسم بدر. فسألوه فأخبرهم بكثرة أصحاب محمد، وأنهم أهل ذلك الموسم ، وما سمع من قول رسول الله(ص) للضمري .

وقال: محمد في ألفين من أصحابه إلخ.. قال البيهقي: فافزعهم ذلك. ثم يذكر ملامة صفوان بن أمية لأبي سفيان^(١).

وقد يستشف البعض من هذه القضية: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أحسن من مخشي بن عمرو: أنه قد قال ذلك على سبيل الاستهزاء والسخرية ؟ فقابلته النبي (ص) بهذا الأسلوب^(٢).

ومن الواضح : أنه(ص) لم يكن لينقض العهد ، ولا يباشر حرباً مع أحد إلا إذا اضطرته الظروف «وكان مع ذلك لين الطبع كريم النفس ، قد بلغ الغاية من النبل والأخلاق الكريمة ، حتى أنزل الله فيه :

وإنك لعلى خلق عظيم^(٣) وبعبارة أخرى: إنه إنما اتخذ هذا الموقف من أجل أن يعيده إلى ذلك الرجل توازنه، وليفهمه: أن الأمور أعمق وأخطر من أن يتلاعب ويستخف بها قاصروا النظر، الذين لا يشعرون بالمسؤولية، ولا يحسنون فهم الأمور.

ونقول:

إن كلام مخشي بن عمرو لا يوحى بأنه كان في مقام الاستهزاء ، غير أن من الواضح : أن هذا الرجل ، كان يسعده أن يرى المسلمين وقد أبىدت خضراؤهم ، وقتلت رجالهم ، وسبيت نساؤهم ، ولعله صدق ما بلغه من

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٨ وراجع السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٩
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٩ / ٢٣٠ وراجع:
السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٠ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ٢٠٣ و ٢٠٤ دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٥ و ٣٨٧ .

(٢) سيرة المصطفى ص ٤٥٥.

(٣) سيرة المصطفى ص ٤٥٥.

الفصل الرابع: بدر الموعد ٣٨١

ذلك، ثم فوجىء بعكس ما كان يتوقعه. وسمع به. فجاء ليعرف السر في ذلك. وكأنه كان على قناعة بأن مشركي مكة قادرون على ذلك، وأن المسلمين على درجة كبيرة من الضعف والوهن في قبال المشركين.

وربما يكون ما جرى في أحد، الذي لم ينقل إليه، وإلى سائر الناس في صورته الحقيقية قد عزّز هذه القناعة لديه، لأنّه إنما وقف على نتائج حرب أحد، ولم يعرف ملابساتها، وأنها لم تكن نتيجة ضعف حقيقي في عزيمة المسلمين، ولا لتخاذل منهم في ساحة الحرب والجهاد، وبذل المهج، وخوض اللجوح في سبيل الله سبحانه. كما أنه لم يكن لأجل قوة متميزة في جانب عدوهم. جعلته يتترّع النصر انتزاعاً استناداً إلى قوة السيف، والسنان، وثبات في العزيمة، وشجاعة في الجنان. كما ربما يحاول القرشيون أن يشيّعوه.

فأراد رسول الله الأعظم: أن يبدد هذه الغشاوة عن بصره وبصر كل من يسمعون، أو سوف يبلغهم هذا القول. ويواجهه بالحقيقة الناصعة، ويقول له: إنه (ص) ليس فقط قادراً على سحق قريش بكل ما لديها من حشد وعتاد وقوة، وإنما هو على استعداد لمواجهةها ومعها كل من يلتقيون معها ويشاركونها الموقف والرأي، والبغى على الإسلام والمسلمين.

وقد أساءت قريش لنفسها حينما صورت للناس ضالة أمر المسلمين، وضعفهم، فها قد انكشفت للناس أكاذيبها، ورأى الناس حتى القادمون من تجار وغيرهم بأم أعينهم قوة المسلمين، وعزتهم.

إذا كان مخسي، وقومه، بل وكذلك سائر القبائل التي حضرت ذلك الموسم التجاري الواسع قد تحركت في نفوسهم نوازع خيانية، أو خالجتهم أحاسيس حول ضعف المسلمين، أو شعروا: أن لقريش بعض القوة بسبب ما جرى في أحد، فإن عليهم أن يتأكدوا من صحة تصوراتهم ومعلوماتهم قبل أن يقدموا على أي عمل، أو يتخذوا أي قرار. فهناك أمور

٣٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

قد خفيت عليهم حتماً وجزماً . وما جرى في أحد لا يمكن أن يكون معياراً وميزاناً ، ولا يفيدهم شيئاً في حسابات الربح والخسارة ، والنصر والهزيمة ، والقوة والضعف .

قولهم : إنه(ص) إنما أراد بذلك مقابلة حالة الاستهزاء والسخرية ، بالتهديد بنقض العهد لا يصح . فإن جوابه(ص) لا يتلاءم وهذا الأمر ؛ وذلك لأنه(ص) : قد أعطى لمخشى وقومه حرية التصرف في هذا الاتجاه ، واكتفى هو بالاحتفاظ لنفسه بحق المقابلة بالموقف الحازم والحاصل لونقض الآخرون عهدهم . وذلك ظاهر لا يخفى .

لابد من الندم :

إن من الواضح : أن ما أقدم عليه أبو سفيان في نهاية حرب أحد ، حيث قطع على نفسه وعداً بلقاء المسلمين بعد عام في بدر الصغرى ، كان خطأ فاحشاً ، ورأياً فطيراً ، تعوزه البصيرة بالأمور ، والواقعية في النظرة وفي الموقف .

وذلك لأن المسلمين بعد ما جرى في أحد ، قد أصبحوا أكثر تصميماً على توجيه ضربة موجعة وقوية لكيان قريش ، بعد أن وترتهم في حرب أحد ، التي لا بد أن يكون المسلمون قد استفادوا منها الدروس وال عبر ، ولن يسمحوا أبداً بتكرر الخطأ الذي وقعوا فيه فيها ، مهما كان الثمن .

وقد أدرك أبو سفيان خطأ الكبير ذاك ، ولكن بعد فوات الأوان ، وكان صفوان بن أمية قد نبهه إلى ذلك فلم يلتفت إليه .

وذلك لأن المشركين ، وإن كانوا قد فاجأوا المسلمين في بلادهم ، ولم يجدوا الفرصة للإعداد والاستعداد ، ولكن المشركين لم يحققوا ما حققوه في تلك الحرب نتيجة لتنامي قدراتهم القتالية ، ولا لأجل ضعف

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٣

في المسلمين . وذلك لأن القوى وإن لم تكن متكافئة بين الفريقين من حيث العدد والعدة ، إلا أن حرب بدر قد أثبتت للجميع : أن ذلك ليس هو الفيصل في الحرب ، وليس هو الذي يقرر نتائجها .

هذا بالإضافة إلى أن حرب أحد نفسها قد أثبتت للمشركين : أن نتائج هذه الحرب - لو استمرت - لن تكون أفضل من نتائج حرب بدر ، لولا الخطأ الذي ارتكبه الرماة على الجبل حيث جعلهم النبي (ص) هناك ليمنعوا من حصول أي تسللٍ محتمل للعدو فتركوا مراكزهم ، من أجل الحصول على بعض الغنائم ثم تسلل المشركون من ذلك الموضع بالذات ، وأوقعوا بالمسلمين الذين كانوا قد انصرفوا عن الحرب إلى جمع الغنائم - حسبما أوضحتنا في غزوة أحد في جزء سابق .

وحتى بعد أن بدأ المسلمون يستعيدون وضعهم القتالي ، فإن المشركين أحسوا بالخطر الداهم ، فأثروا ترك ساحة القتال والانصراف إلى مكة .

فلو كان بإمكانهم تسجيل نصر حاسم ، فلن يجدوا المسلمين في حالة أضعف من الحالة التي هم عليها الآن ، وقد كان يهمهم جداً إنهاء أمر المسلمين ، والقضاء عليهم نهائياً . وإلى الأبد .

وحتى حينما كان أبو سفيان يطلق عوده باللقاء في بدر من العام الم قبل ، متوجحاً بما تحقق لهم في معركة أحد ، فإنه لم يكن في موقع يمكنه من حسم الأمر لصالحه ولصالح المشركين آنئذ .

وقد أدرك في وقت متأخرٍ : أن الخطأ الذي وقع فيه المسلمون في أحد ربما لن يتكرر في المستقبل . مع إدراكه : أن أي حرب سيخوضها ضد المسلمين ، سوف يكون المسلمون فيها أكثر استبسالاً ، وأعظم بلاءً من ذي قبل .

كما أنهم سوف يكونون أكثر التزاماً بأوامر قيادتهم الإلهية ، بعد أن

٣٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

صح لهم أن تلك القيادة لا تنقصها الحكمة ولا الشجاعة، ولا التدبير، وقد لمسوا صوابية مواقفها، وبعد نظرتها إلى الأمور، ودفعوا ثمن التساهل في الالتزام بأوامرها غالياً، غالياً جداً.

ومن هنا، فإننا لا ننفاجأ إذا رأينا المسلمين يصررون على الاحتفاظ بزمام المبادرة، وعلى الهيمنة العسكرية على المنطقة.

وكان لا بد لأبي سفيان من الاحتفاظ بماء الوجه، ولو شكلياً ولكنه فشل في ذلك، حتى اضطر إلى أن يتراجع، ويختلف في وعده، متذرعاً بما لا يخفى على أحد ونهه وعدم واقعيته. حتى إن أهالي مكة أنفسهم كانوا يتندرون بما حدث، ويسمون جيشه المهزوم روحياً ونفسياً، بأنهم جيش السوق، أي أنهم خرجن لشرب السوق في الطريق، لا للحرب، والقتال.

ولو كان العام عام جدب فعلاً فلماذا خرج أبو سفيان بهذا الجيش الكثيف من مكة، ألم يكن يدرى حين جهز جيشه بهذا الجدب الذي زعمه، ثم اكتشفه بعد أن قطع مسافة من الطريق، وبلغ إلى مجنة من ناحية مَرْ الظهران؟ ! .

الانتظار ثمانية أيام:

وإذا كانت بدر تستضيف الكثيرين الذين يأتونها من مناطق مختلفة، لأجل السوق؛ فإن حضور المسلمين في هذه السوق على هذه الصورة الملفتة والمثيرة، لسوف يكون له تأثيره القوي على الناس الذين يعيشون في المناطق على اختلافها. خصوصاً إذا لاحظ الناس هذا الإصرار من المسلمين على لقاء عدوهم، حتى إنهم ليتظرون ثمانية أيام، ثم يتخلّف عدوهم عن الحضور، رغم أنه كان هو الطالب والراغب بمناجزة المسلمين وقتالهم في هذا الموضوع.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٥

وإذا كان هذا العدو هو مشركون مكة ؛ بمالها من هيبة، ونفوذ، وليس عدواً عادياً من سائر القبائل، فإن القضية سوف تصبح أكثر حساسية بالنسبة لأولئك الناس، ولسوف يكون لها أكثر من مغزى عميق ودقيق، وأكثر من أثر سلبي وإيجابي على مشاعرهم وأحساسهم، وعلى نظرتهم إلى المستقبل ، بصورة عامة.

وهكذا، فإن الكل سوف يدرك أن ما جرى في أحد لم يؤثر ولم يغير في المعادلة شيئاً، إن لم نقل: إنه قد كانت له آثار سلبية على المشركين، وإيجابية على المسلمين كما هو ظاهر.

الاتجاه في بدر الموعد :

إن البعض قد رأى : أنه من غير المعقول أن يحمل المسلمون معهم إلى بدر بضائع للتجارة، ما داموا ذاهبين إلى القتال. وإلى منطقة يجتمع فيه خلائق من الناس الذين يلتقيون مع قريش في أهدافها، وفي عقائدها، وموافقها تجاه الإسلام والمسلمين.

إذن فموضع لقاء المسلمين بالمشركين ليس هو بدر التي هي سوق للعرب.

كما أنهم قد ذهبوا إلى الحرب بلا بضائع. وليس لأجل البيع والشراء^(١).
ونقول :

إننا لا نستطيع أن نوافق هذا الباحث على رأيه المشار إليه، وذلك لأن سوق بدر لم يكن المجتمعون فيه مستعدين لخوض حرب تحتاج إلى تجهيزات كثيرة ومتعددة، من خيول ودروع وأعتدة مختلفة. كما أن سيطرة

(١) راجع : سيرة المصطفى ص ٤٥٤ .

٣٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

الجيش الإسلامي على الموقف سوف تمنحه الفرصة للتعامل مع الآخرين وعقد الصفقات التجارية بكل طمأنينة وثقة.

أضف إلى ذلك: أن جهاز الاستخبارات الإسلامي كان من القوة بحيث أنه كان يرصد أي تحرك يحصل في مختلف أنحاء الجزيرة العربية على اتساعها وترامي أطرافها، وينهيه إلى الرسول الأكرم في الموقع المناسب، ويدل على ذلك: أنا نجد النبي (ص) يفاجئ أعداءه، الذين يتآمرون، ويتأهبون لقتاله، وهم غارون، وقبل أن تصدر منهم أية بادرة، أو أن يجدوا الفرصة لأي تحرك والتلاف، ولو من خلال إعادة تنظيم أمرهم، ولم شعثهم.

فجهاز الاستخبارات هذا لا يعجز عن رصد حالة الناس في تلك السوق. كما أنه لا يعجز عن موافاة النبي (ص) في الوقت المناسب بحقيقة نوايا قريش، وما أزمعت عليه من كيد ومكر إعلامي فاشلٍ.

ومن الجهة الأخرى، فإن المسلمين كانوا وما زالوا رغم حروبهم مع أعدائهم منفتحين حتى على أولئك الأعداء في النواحي التجارية والإنسانية.

حتى إننا لنجد تجار المشركين لا يزالون يتربدون على المدينة بتجاراتهم المختلفة. ويحدثنا التاريخ: أن النبي (ص) نفسه كان يشجع هذا التوجه بصورة عامة. كما أوضحتنا في كتابنا: السوق في ظل الدولة الإسلامية، فراجع.

ويكفي أن نذكر: أنه (ص) قد أطلق الصناع وأصحاب الحرف في خبير ليتفق بهم المسلمون، كما سيأتي حين الحديث عن غزوة خير.

فالجيش الإسلامي إذن لا بد أن يقدم نموذجاً من الوفاء والتضحية والانضباطية أولاً. كما أنه في نفس الوقت يقيم علاقات تجارية مع الآخرين، ويعامل معهم بطريقة سليمة وغفوية، وبريئة. من خلال

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٧.....

إحساسه بالثقة وبالقوة والثبات .

أضاف إلى ذلك : أن المسلمين كانوا يشكون في وفاة أبي سفيان بالوعد ، قال : موسى بن عقبة : « وخرجوا ببضائعهم . وقالوا : إن لقينا أبا سفيان فهو الذي خرجننا له ، وإن لم نلقوه ابتعنا ببضائعنا » .^(١)

ومن يدري فلعل النبي (ص) نفسه قد طلب من المسلمين ذلك ، من أجل خدمة تلك العلاقات والروابط بالذات ، ومن أجل أهداف تدخل في نطاق الحرب الإعلامية والنفسية للأعداء ، وإعطاء فرص إيجابية إلى أولئك الآخرين الذين كانوا يتغذون من هذه الفرص لتركيز قناعاتهم ، وتبلور مفاهيمهم عن الإسلام والمسلمين ، الأمر الذي ستكون له إيجابياته في المستقبل .

غزوة دومة الجندي :

إيضاحات :

١ - دومة الجندي : مدينة بينها وبين دمشق خمس ليال ، وتبعد عن المدينة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة . وهي بقرب تبوك^(٢) .

وقيل : دومة الجندي : اسم حصن^(٣) .

٢ - صاحب دومة الجندي هو أكيذر بن عبد الملك الكندي ، وهو

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٠٣ وراجع : السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨٥ .

(٢) راجع : تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ عن ابن سعد ، والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ وسيرة مغلطاي ص ٤٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٦ .

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ .

٣٨٨ لصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

يدين بالنصرانية، وهو في طاعة هرقل ملك الروم ^(١).

٣ - هذه الغزوة أول غزوات النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم إلى الروم ^(٢).

٤ - قال المقدسي عن سنة خمس من الهجرة: «وهي سنة الزلازل» ^(٣).

تاريخ هذه الغزوة:

صرح البعض بأن دومة الجندي كانت في أواخر السنة الرابعة ^(٤).

وقال بعض آخر: إنها كانت بعد غزوة ذات الرقاع بشهرين وأربعة أيام ^(٥).

وثالث يقول: إن الخندق كانت في السنة الرابعة، ودومة الجندي بعدها في الخامسة ^(٦).

والأكثرون على أنها كانت في السنة الخامسة في شهر ربيع الأول منها ^(٧).

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٥ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤.

(٣) التنبيه والإشراف ص ٢١٥.

(٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧.

(٥) نقله في تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩.

(٦) تاريخ مختصر الدول ص ٩٥.

(٧) راجع ما يلي: السيرة النبوية لأبن كثیر ج ٣ ص ١٧٧ و ١٧٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ونقل عن الواقدي: أنها في ربيع الآخر. وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ والجامع للقيراطوني ص ٢٨١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ وشذرات الذهب ج ١ ص ١١ =

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٨٩

وعند ابن سعد: في شهر ربيع الأول على رأس تسعه وأربعين شهراً من مهاجره^(١).

هذه الغزوة:

قال البعض: «أراد رسول الله(ص) أن يدنو إلى أدنى الشام. وقيل له: إنها طرف من أفواه الشام؛ فلو دنوت لها كان ذلك مما يفزع قيسر الخ»^(٢).

وقال بعض آخر: إنهم كانوا يعترضون المسافرين إلى المدينة وتجارهم^(٣).

غير أن جمعاً آخر المؤرخين يقولون: إنه صلى الله عليه وآله وسلم سمع أن جمعاً من قضاة وغسان تجمعوا بكثرة في دومة الجندل. وكان بها سوق عظيم، وتجار، بلغ رسول الله(ص): أنهم يظلمون من مر بهم. وأنهم يريدون أن يدنوا من المدينة.

فاستخلف(ص) على المدينة سباع بن عُرفة الغفاري - وعند المسعودي: استخلف ابن أم مكتوم - وخرج لخمس ليال بقين من شهر ربيع الأول في ألف من أصحابه.

= وتأريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والمعازى للواقدي ج ١ ص ٤٠٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦٢ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ .

(٢) معازى الواقدي ج ١ ص ٤٠٣ وراجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٩٠ .

(٣) التنبية والإشراف ص ٢١٥ .

٣٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فكان يسیر اللیل ویکمن النهار، ومعه دلیل من بنی عُذْرَة یقال له مذکور. وقد نکب عن طریقهم، فلما کان بینه وبين دومة يوم قال الدلیل: يا رسول الله، إن سوائهم ترعی عندك؛ فأقم حتى انظر.

وسار مذکور حتى وجد آثار النعم؛ فرجع وقد عرف مواضعهم؛ فهجم بالنبي (ص) على ماشیتهم؛ فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في کل وجه.

وجاء الخبر إلى دومة الجندي، فتفرقوا. ورجع النبي (ص).

وفي نص آخر: ونذر به القوم، فتفرقوا؛ فلم یجد إلا النعم والشاء، فهجم على ماشیتهم ورعاطهم فأصاب من أصاب، وهرب من هرب في کل وجه. وجاء الخبر أهل دومة، فتفرقوا.

ونزل صلی الله علیه وآلہ وسلم بساحتهم، فلم یلق بها أحداً؛ فأقام بها أياماً، وبث السرايا، وفرقها؛ فرجعوا، ولم یصادفو منهم أحداً، وترجع السرية بالقطعة من الإبل.

فرجع (ص)، ودخل المدينة في العشرين من ربيع الآخر. فكانت غیبته خمساً وعشرين ليلة^(١) وقال المقدسي: «إن التجار والسائلة شکوا

(١) راجع ما تقدم کله أو بعضه في المصادر التالية:

تاریخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٢ والسیرة الحلبیة ج ٢ ص ٢٧٧ وأنساب الاشراف ج ١ ص ٣٤١ وسیرة مغلطای ص ٥٤ وحیاة محمد لهیکل ص ٢٨١ . والعب ودیوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ والوفاء ص ٦٩١ وتاریخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ والثقات ج ١ ص ٢٦٠ والتنبیه والإشراف ص ٢١٥ وحبیب السیر ج ١ ص ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ وتاریخ الإسلام للذهبي (المغازی) ص ٢١٢ والمغازی للواقدي ج ١ ص ٤٠٣ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ ، والمواهب اللدنیة ج ١ ص ١٠٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ والسیرة النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ١٧٧ والسیرة النبویة لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ ودلائل النبوة للبیهقی ج ٣ ص ٣٩١ و ٣٩٠ .

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩١

أكيدر الكندي عامل هرقل عليها، فسار إليها في ألف رجل، يسیر الليل، ويکمن النهار، وأحس بذلك أكيدر، فهرب، واحتمل الرحل، وخلى السوق، وتفرق أهلها، فلم يجد رسول الله(ص) أحداً، فرجع^(١).

كانت تلك صورة عما ي قوله المؤرخون عن هذه الغزوة، قد جمعنا شتاتها، وألفنا بين متفرقاتها ومختلفاتها، فراجع المصادر التي في الهوامش.

و قبل أن نواصل الحديث نتوقف قليلاً لنسجل بعض الملاحظات والتحفظات. فنقول:

مدة غيابه(ص) عن المدينة:

قولهم: إن مدة غيابه صلى الله عليه وآله وسلم عن المدينة في هذه الغزوة كانت خمساً وعشرين ليلة لا يصح.

لأنهم يقولون: إن دومة الجندي تبعد عن المدينة مسافة خمس عشرة أو ست عشرة ليلة^(٢) ، فالذهاب والإياب منها وإليها لسوف يستغرق أكثر من شهر، يضاف إلى ذلك: أنه كان يسیر الليل ويکمن النهار، فقد يحتاج المسير إليها والحالة هذه إلى أكثر من ذلك أيضاً.

هذا بالإضافة إلى أنهم يقولون: إنه أقام بها أياماً يبيث السرايا فكيف تكون مدة غيابه عن المدينة خمساً وعشرين ليلة فقط؟ ! .

رجوع النبي(ص) قبل بلوغ دومة!!

(١) البداء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٤ وأشار إليه الذهبي في تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢١٢.

(٢) تقدمت مصادر ذلك في أول هذا الفصل تحت عنوان: إيضاحات.

قد ادعى البعض ، كابن هشام : أن النبي (ص) رجع قبل أن يصل إلى دومة الجندي^(١).

وقد يكون لنا الحق في أن نشك في صحة هذا القول ، ما دام أنه يعطي انطباعاً سلبياً عن حالة المسلمين ، فإن الرجوع لا بد أن يكون لأحد سببين ، أو كليهما ، وكلاهما مرفوض .
وهما :

الأول : إنه خاف من التعرض لقىصر ، فإنه قد راجع حساباته في الطريق ؛ فأدرك أن هذا في غير صالحه ؛ فآثار الرجوع ، ولو تسبب ذلك بنوع من الشعور بالضعف لدى المسلمين ، وسوف يؤكّد ذلك هيبة ملك الروم في نفوسهم . وهذا مما لا يمكن قبوله في حق النبي (ص) .

الثاني : إنه قد أحسّ بأن المدينة تتعرض لخطر من نوعٍ ما في حال غيابه عنها ، سواء من داخلها ، من قبل المنافقين واليهود وغيرهم ممن لم يسلم حتى الآن ، أو من خارجها ، من قبل قريش ومن معها من المشركين المتربصين حول المدينة ، وفي سائر المناطق .

وهذه أيضاً نقطة ضعف أخرى ، كان من المفترض أن يكون (ص) قد حسب حسابها ، وأعد العدة لمواجهتها ، قبل أن يخرج من المدينة . فلا يمكن أيضاً قبول هذا السبب لما يتضمنه من نسبة القصور أو التقصير - والعياذ بالله - إلى ساحة قدس النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

التوجيه الأقرب :

وإذا صح أنه رجع ولم يبلغها ، فالظاهر أنه قد بلغه أن أهلها قد عرفوا

(١) راجع : السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٢٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٧ عن ابن إسحاق . والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ ودلائل النبوة ج ٣ ص ٣٩٠ .

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٣

بمسيره إليهم ، فتتحوا عنها إلى جهة غير معلومة ، بحيث لم يعد ثمة فائدة من المسير إليهم .

لكن الذي يعترض طريق قبول ذلك هو تلك التفاصيل الكثيرة والحقيقة التي يذكرها المؤرخون مما كان قد حصل في غزوة دومة الجندل .

ولا سيما مع تصريحهم ، بأنه لما كان بينه وبين دومة الجندل يوم قال الدليل : يا رسول الله إلخ . وتصريحهم بأنه أقام أياماً بيت السرايا في النواحي .

فالأقرب أن يقال : إن هؤلاء الذين ادعوا : أنه قد رجع قبل أن يبلغها قد غلطوا في ذلك وليس الغلط من مثل هؤلاء عزيز .

ونسجل هنا ما يلي :

ألف : إننا نلاحظ : أن النبي (ص) يختار المسير ليلاً والكمون نهاراً، ليتمكن له مفاجأة العدو، وأخذه على حين غرة. فيتحقق بذلك الغرض من دون أن يتكدس المسلمون خسائر كبيرة، لو أن المشركين كانوا مستعدين للحرب ، عارفين بمسير المسلمين إليهم .

ويكون بذلك قد قدم لنا أيضاً مثلاً في التدبير الحربي السليم ، الذي يوفر مزيداً من الفرص لتسجيل النصر الحاسم ، من خلال الاستفادة من عنصر التخفي في التحرك نحو الهدف المطلوب .

ب : إن تحرك النبي (ص) والمسلمين ، كان بهدف الحفاظ على حرية حركة الناس ، وضرب مصدر المتابعة حينما أصبحت طرق المواصلات والإمدادات والتمويل ، الذي يأتي عن طريق التجارة مع المناطق الشمالية كسرورية وما والاها - إنه (ص) قد تحرك ، ليصبح طريق الناس آمناً ، وليمكنهم من أن يتواصلوا وينفع بعضهم بعضاً من خلال نقل التجارب

٣٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

والمعارف، ونقل المنتجات، وغير ذلك، وهذا يشير إلى أن حق الحرية هذا مقدس، ولا يمكن المساس به من أي كان، وأنه لا يمكن للحاكم العادل أن يقف تجاه انعدام الأمن موقف اللامبالاة، ويعتبر أن ذلك لا يعنيه، وإنما هو مسؤولية غيره. بل عليه أن يبادر إلى تحمل مسؤولية حماية حرية الناس في تحركاتهم، وترددتهم بتجاراتهم وغيرها. رغم أن ذلك يحمل في طياته خطر الاصطدام بعامل هرقل عظيم الروم، ثم بهرقل ذاته من بعده.

ج: يضاف إلى ما تقدم: أن ما جرى في بدر الموعد، قد أعطى المسلمين المزيد من النشاط، وجعلهم يتحركون بصورة أكثر حيوية وفاعلية، حينما توجهوا إلى شمال الجزيرة - بعد أن توطدت هيئتهم في الجنوب بسبب ما جرى في غزوتي بدر الموعد، وحمراء الأسد، وغيرهما.

ومعنى ذلك هو أنهم قد عطفوا نظرهم إلى منطقة يعتبر قيصر الروم فيها هو الأقوى، والأعظم نفوذاً. ولا يتوقع القيصر أن تنشأ في جزيرة العرب حركة تجترىء عليه، أو تسمح لنفسها بالتفكير بالتطاول على هيبته وسلطانه.

د: والأكثر وقعاً وتأثيراً في هذه الغزوة: أن نجد النبي (ص) حينما وصل إلى دومة الجندل، وفرّ أولئك الأشرار منها، قد بقي بيـث السرايا والبعوث عدة أيام في مختلف الاتجاهات، بحثاً عن أولئك الأشـرار الـهارـين.

ومعنى ذلك هو أن هذا الهجوم قد كان مدروساً بعناية، وهدوء، ويراد له أن يترك أثاره في المنطقة كلها. ولم يكن ثمة تسرّع في اتخاذ القرار فيه، ولا كان ناشئاً عن اندفاع عاطفي، أو ما أشبه ذلك.

هـ: إن سرعة تحرك جيش بهذه الكثافة إلى بلد يبعد عنه مسيرة أيام

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٥

كثيرة وثقته بنفسه ، واطمئنانه إلى عدم جرأة أحد على العبث بالأمن في بلده من بعده ، ليدل على مدى ثقة هذا الجيش بنفسه وبقدراته ، وعلى أنه قادر على تسديد ضربته لكل من تسول له نفسه أن يتآمر أو يشارك في التآمر ضده ، وعليه أن يحسب ألف حساب قبل أن يقدم على التحالف مع أعدائه ، ومناويه .

وإذا كان المسلمون أقوىاء ، فسوف تتشوف نفوس الكثيرين للتحالف معهم ، والوقوف إلى جانبهم ، والعيش في كنفهم .

ولا أقل من أنهم سوف يسعون لإقامة علاقات طبيعية معهم . أما التحالف مع الأعداء ، ومشاركتهم في مناورة المسلمين ، فإنه يصبح أكثر صعوبة خصوصاً من القبائل التي لا تتوفر لديها أعداد ضخمة وكافية لحماية نفسها من قوة لها هذا الشاطر ، وبهذا الحجم والمستوى .

وهذا من شأنه أن يضعف أمر قريش ، ويقلل من الفرص المتاحة لجمع الحشود ، وتحزيب الأحزاب لمواجهة المد الإسلامي العارم .

و: إن النبي (ص) والمسلمين وهم يحاولون أن يقلّلوا من الخسائر البشرية ما أمكنهم ، فإنهم يعتمدون طريقة الضغط السياسي ، والروحي ، على الخصم ، وكذلك إضعافه اقتصادياً بصورة رئيسة ، باستيلائهم على مواشيهم وأموالهم ، الأمر الذي يضعف مقاومتهم ، وقدرتهم على تنظيم المؤامرات ، وبذل الأموال لتجييش الجيوش لحرب المسلمين .

وليس ذلك لأجل حب السلب والنهب ، وجمع الأموال ، والشاهد على ذلك أننا نجده(ص) يجعل فداء أسير من أسرى المشركين تعليم عشرة أطفال من المسلمين القراءة والكتابة ، رغم شدة حاجة المسلمين لأقل شيء من المال . وقد تقدم ذلك في غزوة بدر .

كما أننا نراه(ص) حين يرتكب خالد بن الوليد جريمة في حق بعض القبائل ، وذلك حينما أرسل خالداً لدعوةبني جذيمة ، فآمنهم ، فلما

٣٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

وضعوا السلاح أمر بهم فكتفوا، ثم عرضهم على السيف.
نراه(ص) لما بلغه ذلك تبراً من فعل خالد، ثم أرسل علياً فودي
لهم الدماء، وما أصيب لهم من الأموال، حتى إنه ليدي ميلغة الكلب^(١).

دومة الجندي، حقيقة أم خيال؟!:

قال العلامة الحسني : «إن أخبار هذه الغزوة، أكثرها عن الواقدي، وأخباره في الغالب من نوع المراسيل، ومن بعيد أن يترك النبي المدينة قرابة شهر كامل، كما يدعى المؤلفون في السيرة إلى مكان بعيد مسافة تزيد عن خمسة عشر يوماً، والأعراب من حولها لا يزالون على الشرك، وهم يتربون المسلمين، ويستغلون الفرصة المناسبة للوقوعة بهم. ومن ذا يمنعهم من المدينة إذا غاب عنها النبي مع ألف من أصحابه، وفيها من المنافقين ما لا يقل عدداً عن المسلمين. وكانوا على اتصال دائم بقريش وأحلافها من المشركين .»

من بعيد أن يتركها ليغزو أطراف الجزيرة المتاخمة لحدود الشام
في مثل هذه الظروف إلا أن يكون مأموراً بذلك من الله سبحانه»^(٢).
ونقول :

١ - إننا لا نستطيع أن نوافق على ما ذكره العلامة الحسني رحمه الله تعالى . لأن ذلك لو كان، لكان مانعاً من التحرك نحو أي من المناطق الأخرى، قرية كانت أو بعيدة، فإن كثيراً من الغزوات كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يغيب فيها أياماً كثيرة، فقد غاب في غزوة بدر الموعده ست

(١) راجع : الغدير ج ٧ ص ١٦٩ عن سيرة ابن هشام ج ٤ ص ٥٣ - ٥٧ وعن تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٤٥ وعن أسد الغابة ج ٣ ص ١٠٢ وعن الإصابة ج ١ ص ٣١٨ وج ٢ ص ٨١ وعن البخاري كتاب المغازي .

(٢) سيرة المصطفى ص ٤٥٧ .

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٧

عشرة ليلة، منها ثمانية أيام أقامها في بدر، والباقي في الطريق ذهاباً وإياباً، وكانت غيبته في ذات الرقاع خمس عشرة ليلة. وكانت غيبته في غزوة بنى المصطلق ثمانية وعشرين يوماً.

فقد كان بإمكان الأعداء أن يغتنموا فرصة غيابه للإغارة على المدينة، بصورة سريعة وخطفه، أو احتلالها، لا سيما مع وجود اليهود والمنافقين، والمرتكبين فيها وحولها.

٢ - ومن جهة ثانية، فإن سير الأحداث يعطي : أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم كان له أجهزة استخبارات قوية وفاعلة لا يفوتها رصد أية تحركات أو تجمعات مريبة، بل وحتى المؤامرات والتوايا أحياناً. وقد كانت مشوّهة في مختلف الأتجاه والأرجاء قريبة كانت أو بعيدة كما المحنا إليه فيما سبق .

ومن الواضح : أن مهاجمة المدينة في غياب الرسول يحتاج إلى جمع قوى كثيرة من مختلف القبائل ولن يخفى ذلك على عيون الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

٣ - أضف إلى ذلك : أن النبي كان قد عقد تحالفات ومعاهدات كثيرة في المنطقة، كما أنه قد عقد تحالفات مع سكان المدينة أنفسهم، يلزمهم فيها الدفاع والنصر، خصوصاً إذا هوجم ، فكيف إذا هوجموا .

٤ - وحين يطعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المدينة، فإنه لا يخل بها نهائياً. بحيث لا تبقى فيها أية قوة عسكرية قادرة على ضبط الوضع داخلياً، والدفاع ضد العدو الخارجي قدر الإمكان لودهم أمر. وإلى أن يأتي الرسول، ويمسك هو بزمام المبادرة .

٥ - مضافاً إلى أن ضرب المدينة في غياب النبي لا يحسم الأمر، بل هو سوف يعرض من رسول له نفسه ويقدم على ذلك إلى العقاب الصارم ، الذي لن يكون قادراً على دفعه عن نفسه ، فإن الكل كانوا أصغر

٣٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

من أن يجرؤ على ذلك، بعد أن عجزت قريش وفشل ذلك الفشل الذريع. ولم يكن لأي من القبائل ما كان لقريش من قوة وشوكه، ونفوذه ومنعة في المنطقة بأسرها.

ذكريات أبي موسى الأشعري في دومة الجندي:

ويذكر المؤرخون: أن تحكيم الحكمين قد كان بدومة الجندي^(١). «وفي كتاب الخوارج عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: مررت مع أبي موسى بدومة الجندي، فقال:

حدثني حبيبي (ص): أنه حكم فيبني إسرائيل في هذا الموضوع حكمان بالجور، وإنه يحكم في أمتي حكمان بالجور في هذا الموضوع.

قال: فما ذهبت الأيام حتى حكم هو وعمرو بن العاص فيما حكماه. قال: فلقيته فقلت: يا أبو موسى قد حدثني عن رسول الله. فقال: والله المستعان. كذا أورده المجد»^(٢).

موادعة عيينة بن حصن الغادر:

ويذكر المؤرخون: أنه لما راجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وصفين ٥٣٨ و ٥٤٠ و ٥٣٥ و شرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج ٢ ص ٢٤٨ وراجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٥٢ ومصادر ذلك كثيرة جداً فلتراجع كتب التاريخ، حين الحديث حول قضية صفين، ثم التحكيم.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وذكر هذه القصة أيضاً وإن لم يصرح بأن التحكيم كان وسيكون في دومة الجندي كل من: المسعودي في مروج الذهب ج ٢ ص ٣٩٢ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي الشافعي ج ١٣ ص ٣١٥ وراجع ص ٣١٦ وراجع: قاموس الرجال ج ٦ ص ١٠٨ / ١٠٩.

الفصل الرابع : بدر الموعد ٣٩٩

دومة الجندي وادع عيينة بن حصن الذي كانت أرضه قد أجدبت: أن يرعى بتغليمين وما والاه إلى المراض ، وكان ما هناك قد أخصب ، وهو موضع بينه وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً على طريق الربدة^(١).

وسيأتي : أنه لما سمن حافره ، وانتقل إلى أرضه أغاث على لقاح رسول الله(ص) بالغابة ..

حكومة القيم، أم حكومة المشاعر:

وغمي عن القول هنا : أن عيينة بن حصن كان لا يزال هو ومن معه على الشرك والكفر ، الذي كان ينawiء الدعوة الإسلامية بكل الوسائل.

ولم يكن النبي(ص) حين سمح له بما سمح يطمع في الحصول على أي نفع من قبله ، فلم يكن يريد في مقابل ذلك مالاً ، ولا كان يريد منه أن ينصره على عدوه ، ويتوقوى به على مناوئيه ، لا في مال ، ولا رجال . كما أن عيينة لم يكن يملك قوة خارقة للعادة ، بحيث يخشأه النبي(ص) وينتصع لما يطلب منه .

كما أثنا نلاحظ : أن النبي(ص) لم يحاول استغلال حاجة عيينة ومن معه ، ليفرض عليهم شروطاً ، ويحصل على امتيازات ، سياسية أو مادية ، أو غير ذلك . بل هو لم يطلب حتى السماح لدعاته بأن يطروا مع الناس هناك قضية الإسلام والإيمان ، فضلاً عما هو أبعد من ذلك .

بل تصرف النبي(ص) على أساس ما لديه من مثل وقيم ، وقناعات ومنطلقات إيمانية وإنسانية ، ومن ثوابت أخلاقية ودينية .

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٦٣ وراجع : نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٣ وسيرة مغلطاي ص ٤٥ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ ، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٣٢ .

٤٠٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

فالنبي (ص) يرى أن الحرب إنما تهدف إلى منع قوى الهيمنة والاستكبار من فرض إرادتها، ومصادرة حرية الآخرين في الفكر وفي الإيمان.

وإلى دفع غائلة العدو الذي يريد سحق قوى الخير، ونسف قواعد الإيمان. وليس للحرب أي دور حين تجري الأمور بصورة طبيعية، فإن السلاح الذي يعتمد عليه الإسلام هو الدليل القاطع والبرهان الساطع، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة والحسنة، والجدال بالتي هي أحسن ..

بل إن كل الجرائم التي ارتكبها مشركونا قريش في حق الإسلام والمسلمين لم تمنع النبي (ص) من إرسال الأموال إلى مكة، حين علم أن أهلها يعانون من ضائقـة كبيرة بسبب الجدب.

ولم يكن منطلقه في ذلك، ولا في موقفه هنا من عواطف ثائرة، تتحرك باندفاع وبعنفوان بصورة غير واعية ولا متزنة في الحالات الطارئة. بل منطلقه صلى الله عليه وآله هو القيم والمثل العليا، وكل المعاني الإنسانية الصافية والنبيلة، فليس ثمة تناقض بين الأحساس والمشاعر، وبين الموقف الرسالي والمبدائي. بل إن مشاعره (ص) وأحساسه قد نمت وتركت في ظل مبادئه وقيمه ومن خلالها؛ فمنها تنطلق، وإليها تنتهي، وعلى أساسها تقوم وتتدوم.

الفهارس

١ - الدليل الاجمالي للكتاب

الباب الثامن: غزوة بنى النضير ٢٦١ - ٥
الفصل الأول: النصوص والأثار ٣٢ - ٧
الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٧٧ - ٣٣
الفصل الثالث: القرار والحصار ١٣٢ - ٧٩
الفصل الرابع: الجزاء الأوفي ١٨٩ - ١٣٣
الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢١٩ - ١٩١
الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي ٢٦١ - ٢٢١
الباب التاسع: حتى الخندق ٤٠٠ - ٢٦٣
الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع: تاريخ وأحداث ٢٩٨ - ٢٦٥
الفصل الثاني: حدث وتشريع ٣٢٤ - ٢٩٩
الفصل الثالث: عطات وكرامات، أو سياسات إلهية ٣٦٠ - ٣٢٥
الفصل الرابع: بدر الموعد ٤٠٠ - ٣٦١
الفهارس ٤١٣ - ٤٠١

٢ - الدليل التفصيلي للكتاب

الباب الثامن: غزوة بنى النضير	٢٦١ - ٥
الفصل الأول: النصوص والأثار	٣٢ - ٧
تمهيد ضروري	٩
نص ابن كثير	١٢
قصة عمرو بن سعدى القرطبي	٢٠
القتال.. في بنى النضير	٢٣
نصوص أخرى حول قضية بنى النضير	٢٥
ليخبرن بما هممت به	٢٩
الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول	٧٧ - ٣٣
بداية	٣٥
الاختلافات الفاحشة	٣٥
تاريخ غزوة بنى النضير	٣٦
تذكير بما سبق	٣٨
تهافت ظاهر	٤٤
سبب غزوة بنى النضير	٤٥
رواية لا يعتمد عليها	٥٠
نقض العهد والتكبير	٥١

٤٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٥٣	نقض العهد والمؤامرة
٥٤	المعاهدات في الإسلام
٥٤	من عهد الأشتر
٥٧	الوفاء بالعهد
٥٨	الشرط الأساسي في كل عهد
٥٩	العهود لا تنقض وهي ملزمة للجميع
٦٠	احترام أموال المعاهدين
٦١	المعاهدون لا يجفون ولا يقصون
٦١	من نتائج الصلح والعهد
٦٢	العهد والحدر
٦٣	الخيانة في حجمها الكبير
٦٤	الوفاء بالعهد ضرورة حياتية
٦٦	الغدر عجز وعدم ورع
٦٦	الغادر هو الذي يعاقب
٦٦	السلاح في أيدي المعاهدين
٦٧	موقف له دلالاته
٦٩	وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن
٧١	الجرأة ومبرراتها
٧٣	التوصير الحاقد، والتزوير الرخيص
٧٥	مزيد من التجني
١٣٢ - ٧٩	الفصل الثالث: القرار والحصار
٨١	القرار الحكيم
٨٣	لماذا كان الرسول أوسياً؟
٨٥	حامل اللواء
٨٨	الفتح على يد علي (ع)

الفهارس

٤٠٧

٨٩	١ - الحكمة والمعجزة
٩٠	٢ - الشعور بالمسؤولية
٩٠	٣ - الأسرار العسكرية
٩١	٤ - دراسة شخصية العدو
٩١	٥ - إستباق مخططات العدو
٩٢	٦ - العمليات الوقائية
٩٢	٧ - إرهاصات
٩٢	٨ - الفتح على يد علي(ع)
٩٤	٩ - قتل قائد المجموعة
٩٤	١٠ - الإشكال في شعر حسان
٩٥	تحديد الموضع
٩٧	بني النضير شرقى المدينة
١٠٠	مناقشة للسمهودي لا تصح
١٠١	مناقشة أخرى وردتها
١٠١	قرب بني خطمة إلى بني النضير
١٠٥	خلاصة أخيرة
١٠٥	مناقشة مع الواقدي
١٠٦	قطع النخل أو حرقه
١٠٧	هل هذا العدد صحيح !؟
١٠٨	تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل
١١٠	لماذا ابن سلام !؟
١١٠	شكوك تصل إلى حد التهمة
١١١	البعض لم يفهم الآية
١١٢	الحرق أم القطع !؟
١١٢	الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها

٤٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج

حرق النخيل ، والفساد في الأرض ١١٣	جواب السهيلي ، لا يصح ١١٥	ضرورة قطع الأشجار وحرقها ١٢٠	المهاجرون ! وقطع النخل ١٢٥	التصويب في الاجتهد ١٢٨	هذا الشعر لمن ؟ ١٣٠
الفصل الرابع : الجزء الأول ١٣٣ - ١٨٩					
تحسبهم جميعاً ، وقلوبهم شتى ١٣٥	اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم ١٣٧	يخربون بيوتهم بأيديهم ١٣٩	نجاف الباب ووصية موسى ١٤٢	روايات غير موثوق بصحتها ١٤٣	لأول الحشر ١٤٤
سبب إخراج عمر لليهود ١٤٩	دعاوى لا تصح ١٦١	الرواية الأقرب إلى القبول ١٦٢	لا إكراه في الدين ١٦٣	إلى خير أم إلى الشام ؟ ١٦٤	السلاح للمؤمنين فقط ١٦٦
حزن المنافقين ١٦٧	نماذج مثيرة ١٦٨	حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود ١٦٩	رواية شادة لابن عمر ١٧١	رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح ١٧٢	بنو النضير بمنزلة بني المغيرة ١٧٣

الفهارس

٤٠٩

ملاحظة	١٧٩
نزول آية سورة المائدة في بنى النضير	١٧٩
التربية القرآنية	١٨٠
الله هو الذي أخرجهم	١٨١
العز والذل.. لماذا؟	١٨٢
مبالغات لا مبرر لها	١٨٣
صلوة الخوف في بنى النضير	١٨٦
تحريم الخمر في غزوة بنى النضير	١٨٦
الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء	١٩١ - ٣١٩
الخيانة والفداء	١٩٣
أموال بنى النضير في النصوص والأثار	١٩٣
أموال بنى النضير لم تخمس	١٩٧
توضيحات للواقدى	١٩٨
أموال بنى النضير في أم غنيمة	٢٠١
الجواب الأمثل	٢٠٣
المهاجرون.. وأموال بنى النضير	٢٠٤
حكاية قسمة الأراضي	٢٠٤
محاسبات دقيقة	٢٠٦
المستفيدون من أراضي بنى النضير	٢٠٩
نصان غير متافقين	٢١٢
كي لا يكون دولة بين الأغنياء	٢١٣
لماذا اختص ذووا القربى بالخمس والفيء	٢١٧
الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي	٢٢١ - ٢٦١
الغاصبون	٢٢٣

٤١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج

٢٢٣	نص الرواية
٢٢٨	المؤاخذات التي لا محيس عنها
٢٣٩	سؤال وجوابه
٢٤٨	الإنصار لرسول الله(ص) أم لعمر الفاروق
٢٥٠	يحسّبهم الجاهل أغنياء
٢٥٦	الزهد.. الحرية
٢٥٧	الزهراء.. في مواجهة التحدي
٢٦٠	لماذا لم يسترجع علي(ع) ما اغتصب؟!
٤٠٠ - ٢٦٣	باب التاسع: حتى الخندق
٢٩٨ - ٢٦٥	الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع، تاريخ وأحداث .
٢٦٧	بداية
٢٦٧	الرصد الدقيق
٢٦٨	غزوة ذات الرقاع
٢٧١	نقاط لا بد من بحثها
٢٧٢	التسمية بذات الرقاع
٢٧٤	تاريخ هذه الغزوة
٢٧٦	الصحيح والمعقول
٢٧٩	مؤيدات
٢٨٠	لماذا مؤيدات
٢٨٠	كلام الدمياطي
٢٨١	دليل الرأي الآخر
٢٨٢	غزوتان أم غزوة واحدة
٢٨٣	من استخلف النبي(ص) على المدينة
٢٨٤	تضحيات عباد بن بشر
٢٨٦	تسجيل تحفظ

الفهارس	٤١١
مع الحدث في مراميه ودلاته	٢٨٧
قصة غورث بن الحارت	٢٨٨
قصة أخرى تشبه قصة غورث	٢٩٠
القصة الأقرب إلى القبول	٢٩٦
كيف نفهم هذه القصة؟	٢٩٧
الفصل الثاني: حديث وتشريع	٢٩٩ - ٣٢٤
ماذا في هذا الفصل؟	٣٠١
صلاة الخوف	٣٠٢
الرواية الأقرب إلى القبول	٣٠٥
كيفية صلاة الخوف	٣٠٧
صلاة الخوف في غزوة الخندق	٣٠٧
صلاة الخوف لماذا؟	٣٠٨
قصر الصلاة	٣١٠
القصر في حالي الأمن والخوف	٣١٢
إتمام عثمان للصلاحة في مني وعرفات	٣١٥
الصاددون والمترافقون	٣١٥
معاوية والأمويون، وسنة عثمان	٣١٦
أعذار لا تصح	٣١٧
التقصير رخصة أم عزيمة	٣٢٢
نزول آية التيمم	٣٢٣
الفصل الثالث: عظات وكرامات	٣٢٥ - ٣٦٠
ماذا في هذا الفصل	٣٢٧
جمل جابر	٣٢٨
اختلافات الرواية في مقدار ثمن الجمل	٣٣٢
الزيادة المباركة	٣٣٤

٤١٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) / ج ٨

٣٣٤	تاريخ قصة جمل جابر
٣٣٥	القيمة الحقيقية لهذا الحدث
٣٣٧	كرامة وتكرير
٣٣٩	مع الحدث في دلالاته وخصوصياته
٣٤١	رحمة الله بعباده
٣٤٢	النبي يعالج ابن الأعرابية
٣٤٣	كرامة أخرى لرسول الله(ص)
٣٤٥	جمل يستعدي على صاحبه
٣٤٦	معرفة النبي بلغات البشر والحيوان والجماد والشجر
٣٤٧	سؤالان يحتاجان إلى جواب
٣٤٨	الإجابة والتوضيح
٣٤٩	الإجابة على السؤال الآخر
٣٥١	تسخير المخلوقات للإنسان في الآيات القرآنية
٣٥٢	الشعور والإدراك لدى المخلوقات
٣٥٤	نماذج حية من تسخير الموجودات العاقلة
٣٥٥	قصة سليمان وداود نموذج فذ
٣٥٥	آيات من سورة النمل
٣٥٦	مع آيات سورة النمل
٣٥٧	إعادة توضيح وبيان
٣٥٩	النقط على الحروف
٤٠٠ - ٣٦١	الفصل الرابع : بدر الموعد
٣٦٣	بداية الحديث عن بدر الموعد
٣٦٤	تاريخ غزوة بدر الموعد
٣٦٥	النص التاريخي لبدر الصغرى
٣٧١	آيات سورة آل عمران

الفهارس

٤١٣	الفهارس
٣٧٣	مواقف لا بد من التأكيد من صحتها
٣٧٤	الأفراح والأتراح
٣٧٧	المجتمع المفتوح
٣٧٨	إسْخَالَفُ ابْنِ أَبِي عَلَى الْمَدِينَةِ
٣٧٩	قُوَّةُ الْإِسْلَامِ
٣٨٢	لَا بدَ مِنَ النَّدَمِ
٣٨٤	الانتظار ثمانية أيام
٣٨٥	الاتجار في بدر الموعد
٣٨٧	غزوَةُ دُوْمَةِ الْجَنْدُلِ
٣٨٧	إِيْضَاحَاتٍ
٣٨٩	هَذِهِ الْغَزْوَةُ
٣٩١	مَدَةُ غَيْتِهِ(ص) عَنِ الْمَدِينَةِ
٣٩١	رَجُوعُ النَّبِيِّ(ص) قَبْلَ بَلوغِ دُوْمَةِ!!
٣٩٢	التوجيه الأقرب
٣٩٣	وَنَسْجُلُ هَنَا مَا يَلِي
٣٩٦	دُوْمَةُ الْجَنْدُلِ حَقِيقَةٌ أَمْ خَيَالٌ؟
٣٩٨	ذَكْرِيَاتُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي دُوْمَةِ الْجَنْدُلِ
٣٩٨	موادِعَةُ عَيْنَةِ بْنِ حَصْنِ الْغَادِرِ
٣٩٩	حُكْمَةُ الْقِيمِ أَمْ حُكْمَةُ الْمَشَاعرِ
٤١٣ - ٤٠١	الفهارس
٤٠٣	١ - الدليل الاجمالي للكتاب
٤٠٥	٢ - الدليل التفصيلي للكتاب



**Thanks to
assayyad@maktoob.com**

To: www.al-mostafa.com